شرح الاشارات

للمحقق الطوسى

تاريخ الكتابة سنة ثلاث وثلثين وسبعمائة
٧٣٣

ورسالة فى معرفة النفس للشيخ الرئيس

شرح اشارات ... نصير الدين

[illegible]

كتبه محمد ... شم

هو المالك

بسم الله وبالله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآله

امناء الله وبعد فكيف اقول هذا ملكي والله ملك السموات والارض

بلا عار فيه ملك لمعبد سعيد الى غفر الله معاصيه

وانا الراجي الامامي محمد صادق بن عبد النبي التمامي

بسم الله الرحمن الرحيم رب وفق للاتمام

الحمد لله الذي وفقنا لافتتاح المقال بتحميده وهدانا الى تصدير الكلام بتمجيده
والهمنا الاقرار بكلمة توحيده وبعثنا على طلب الحق وتمهيده وصلواته على
المصطفين من عبيده خصوصا على محمد وآله المخصوصين بتأييده
وبعد فلما كان اكمل المعارف واجلها شانا واصدق العلوم واوثقها
بيانا هو المعارف الحقيقيه والعلوم اليقينيه كذلك اشرف ما ينسب
الى الحقيقة واليقين من حملتها واولاها بان توقف الهمة طول العمر
على تحقيقها هو معرفة اعيان الموجودات المترتبة المبتداه من موجدها
ومبدائها والعلم باسباب الكائنات المتسلسلة المنتهية الى غاياتها
ومنتهاها وذلك هو الفن الموسوم بالحكمة النظرية التي تستسعد
باقتنائها النفوس البشرية وكما ان المتقدمين من الفائزين
بها تفضلوا على من بعدهم بالتاسيس والتمهيد كذلك المتاخرون
الخائضون فيها تفضلوا على من قبلهم بالتلخيص والتجريد وكما ان
الشيخ الرئيس ابا علي الحسين بن عبد الله بن سينا شكر الله سعيه كان
من المتاخرين مويدا بالنظر الثاقب والحدس الصائب موفقا
في تهذيب الكلام وتقريب المرام معتنيا بتمهيد القواعد وتقييد
الاوابد مجتهدا في تقرير الفوائد وتحريرها عن الزوائد كذلك كتاب
الاشارات والتنبيهات من تصانيفه وكتبه كما وسمه به مشتمل على
اشارات الى مطالب هي الامهات مشحون بتنبيهات على مباحث
هي المهمات مملو بجواهر كلها كالفصوص محتو على كلمات تجري
اكثرها مجرى النصوص متضمن لبيانات معجزة في عبارات موجزة
وتلويحات رائقة لكمالات شائقة وقد استوقف الهمم العاليه على
الاكتناه بمعانيه واستقصر الامال الواقفة دون الاطلاع على فحاويه
وقد شرحه ممن شرحه الفاضل العلامه فخر الدين ملك المناظرين محمد
بن عمر بن الحسين الخطيب الرازي جزاه الله خيرا فجهد في تفسير
ما خفي منه باوضح تفسير واجتهد في تعبير ما التبس فيه باحسن تعبير
وسلك في تتبع ما قصده طريق الاقتفاء وبلغ في التفتيش عما اودعه

فيه اقصى مدارج الاستقصاء الا انه قد بالغ في الرد على صاحبه اثناء المقال
وجاوز في نقض قواعده حد الاعتدال فهو بتلك المساعي لم يزده الا قدحا ولذلك
سمى بعض الظرفاء شرحه جرحا ومن شرط الشارحين ان يبذلوا النصرة
لما قد التزموا شرحه بقدر الاستطاعة وان يذبوا عما تكلفوا ايضاحه
بما يذب به صاحب تلك الصناعة ليكونوا شارحين غير ناقضين
ومفسرين غير معترضين اللهم الا اذا عثروا على شي لا يمكن حمله على وجه
صحيح فحينئذ ينبغي ان ينبهوا عليه بتعريض او تصريح متمسكين بذيل العدل
والانصاف متجنبين عن البغي والاعتساف فان الى الله الرجعى وهو
احق ان يخشى ولقد سالني بعض اجلة الخلان من اصحابه الخلصان
وهو المجلس الرفيع ربيب الدولة وشهاب الملة قدوة الحكماء والاطباء
سيد الاكابر والفضلا بلغه الله ما تمناه واحسن منقلبه ومثواه
ان اورد ما تقرر عندي مع قلة البضاعة واورد ما قبض عليه يد
قصور الباع في الصناعة من معاني الكتاب المذكور ومقاصده
وما يقتضي ايضاحه مما هو مبني على معانيه وقواعده مما تعلمته
من المعلمين المعاصرين والاقدمين او استفدته من الشرح المذكور
وغيره من الكتب المشهورة او استنبطته بنظري القاصر وفكري الفاتر واشير
الى اجوبة بعض ما اعترض به الفاضل الشارح مما ليس في مسائل
الكتاب بقادح واتلقى ما يتوجه منه عليها بالاعتراف مراعيا
في ذلك شرط الانصاف واغمض عما لا يجدي بطائل ولا يرجع
الى حاصل غير ملتزم في جميع ذلك حكاية الفاظه كما اورده بل
مقتصرا على ذكر المقاصد التي تتصل بها مخافة الاطناب المودي
الى الاسهاب وفي نيتي ان شا الله تعالى ان اسميه بحل مشكلات الاشارات
بعد ان اتممه وارجو ان يغفر لي زللي وخطياتي ويتجاوز عن عثراتي
وهفواتي فاني للخطا لمقترف وبالقصور والعجز لمعترف ومن
الله التوفيق واليه انتها الطريق قال الشيخ احمد الله على
حسن توفيقه واساله هداية طريقه والهام الحق بتحقيقه افاد الفا
ضل الشارح ان من المعاني ما يمكن ان يشتمل على كل واحد من مراتب

النفس الانسانية بحسب قوتيها النظرية والعملية بين حدي النقصان والكمال
اما النظرية فلان حوزة الترقي من العقل الهيولاني الذي من شانه
الاستعداد المحض باستعمال الحواس الى العقل بالملكة الذي من شانه
ادراك المعقولات الاولى اعني البديهيات لا تكون الا بحسن توفيق
ثم وجود الانتقال من العقل بالملكة الى العقل بالفعل الذي من شانه
ادراك المعقولات الثانية اعني المكتسبة لا تتاتى الا بهداية الى سواء
الطريق دون مضلاتها وحصول العقل المستفاد اعني العقود
اليقينية التي هي غاية السلوك لا تمكن الا بالهام الحق بحقيقة ما ان
جميع ما يتقلب بها من المقدمات وغيرها لا يفعل في النفس الا اعدادا
ما لقبول ذلك الفيض من مفيضه واما العملية فلان تهذيب
الظاهر باستعمال الشرائع الحقة والنواميس الالهية انما تكون بحسن
توفيق وتزكية الباطن من الملكات الردية تكون بهدايته وتحلية
السر بالصور القدسية تكون بالهامه واقول الطالب
السالك يرى في بدو سلوكه ان مطالبه انما تتحصل بسعيه وكده
وبتوفيق الله تعالى اياه في ذلك وهو جعل الاسباب متوافقة في التسبيب
ثم انه اذا امعن في السلوك علم انه لا يقدر عليه الا بهداية الله تعالى الى الطريق
السوي واذا قارب المنتهى ظهر له انه ليس فيما يحاول من الكمالات
الا قابلا لما يفيض عليه من الفاعل الاول جل ذكره فظاهر انه يرى
في كل حال من الاحوال الثلاثة ان لله تعالى في كل ذلك تاثيرا وللنفسه
تاثيرا الا ان ما ينسبه الى نفسه من التاثير في الحالة الاولى اكثر مما
ينسبه الى الله تعالى وفي الحالة الثانية قريبا منه وفي الحالة الثالثة
اقل منه وانما يختلف اراؤه بحسب استكماله قليلا قليلا فالشيخ
عبر بالتوفيق والهداية والالهام عن غاية ما يتمناه الطالب من الله
تعالى في الاحوال الثلاثة مما يراه سببا لانجاح مرامه ثم نبه المتعلم بما
افتتح به كتابه على انه ينبغي له اذا دخل في زمرة الطالبين ان
يحمد الله تعالى على ما تيسر له من التوفيق للخوض في الطلب والسلوك
ويساله ما يوجب من الهداية والالهام ليتم له بهما الوصول الى المنتهى

فائزا بمطالبه **قال** وان نصلي على المصطفين من عباده لرسالته وخصوصا على محمد واله
اقول الفروع لاصلها كالجزئيات لكليها مثاله زيد وعمرو للانسان
والتفصيل لجملته كالاجزاء لكلها مثاله رجل والمشترى للمتحرك
فان الفروع غير موجودة في الاصل بالفعل بخلاف التفصيل الموجود
في الجملة بالفعل ولئن لم يكن مذكورا مع جملة بالفعل واخراج الفروع
الى الفعل يحتاج الى تصرف زائد في الاصل وهو المسمى بالتفريع
فلذلك قال يسهل عليك تفريعها ولم يقل ظهر او بان لك فروعها
قال ومبتدئا من علم المنطق ومنتقلا عنه الى علم الطبيعة وما
قبله **اقول** الابتداء بالمنطق واجب لكونه آلة في تعلم سائر العلوم
واما الطبيعة فهي المبدا الاول لحركة ما هي فيه اعني الجسم الطبيعي
ولسكونه بالذات والعلم المنسوب اليها هو العلم المسمى بالطبيعيات
لا العلم بالطبيعة نفسها فانه احد مسائل العلم المنسوب الى ما
قبلها ومبادي الطبيعة من المجردات انما تكون قبلها في نفس الامر
قبلية بالذات والعلية وبالشرف وتكون بعدها بالنسبة الينا
بعدية بالوضع فان ما يدرك المحسوسات بحواسنا اولا ثم المعقولات
بعقولنا ثانيا ولذلك قدم المعلم الاول الطبيعيات على العلم
بمباديها فالعلم بمبادي الطبيعة وبما يجري مجراها من الامور
العامة قد يسمى علم ما قبل الطبيعة للاول من الاعتبارين وعلم ما بعد
الطبيعة للثاني منهما وهو الفلسفة الاولى وله تقدم باعتبار اخر على
علم الطبيعة وغيره من العلوم وذلك لكونه مشتملا على بيان
الكل بمباديها الموضوعة فيها والعلم بالمبادي اقدم من العلم
بما له المبادي وانما عنى الشيخ بقوله وما قبله هذا التقدم لا الذي
سبق لان الضمير فيه عائد الى العلم لا الى الطبيعة والفلسفة
الاولى لا تسمى علم ما قبل الطبيعة بل تسمى علم ما قبل الطبيعة
ولو كان الشيخ يعني الاعتبار الاول لقال وما قبلها وما ذكره
الفاضل الشارح من كون الالهي متاخرا عن الطبيعي في التعلم
بحسب الا غلب الا ان الشيخ لما اثبت الاول وصفاته بما لا يبتني

على الطبيعيات فصار الالهي متقدما في كتابه هذا بالوجهين ولاجل
ذلك سماه بما قبل الطبيعة كلام غير محصل لما مر ولان الشيخ انما
الاول وصفاته في هذا الكتاب بما اثبتها هو وغيره من الحكماء الالهيين
في ساير الكتب وانما خالف ههنا في ترتيب المسايل وخلط احد العلمين
بالاخر على حسب ما يقتضيه السياقة التي اختارها **النهج الاول**
عرض المنطق قوله في غرض المنطق وهو في بعض النسخ لي فصل في غرض
المنطق كل النهج فيه قوله المراد من المنطق ان يكون عند الانسان
الى اخره جمع فيه فايدتين وهي بيان ماهية المنطق والثانية بيان
لميته اعني الغرض منه ولما استلزمت الثانية الاولى من غير
انعكاس خصها بالقصد لاستمالها على الثانيين جميعا **قوله** آلة
فالمنطق آلة قانونية والغرض منه كونها عند الانسان
قانونية تعصمه مراعاتها عن ان يضل في فكره هذا رسم للمنطق
وقد يختلف رسوم الشيء باختلاف الاعتبارات فمنها ما يكون
بحسب ذاته فقط ومنها ما يكون بحسب ذاته مقيسا الى غيره
كفعله او فاعله او غايته او شيء اخر مثلا هو رسم الكوز بانه وعاء
صغير او خزفي كذا او كذا هو رسم بحسب ذاته وبانه اله يشرب
بها الماء وهو رسم بالقياس الى غايته وكذا في ساير الاعتبارات
والمنطق علم في نفسه واله بالقياس الى غيره من العلوم
ولذلك عبر الشيخ عنه في موضع اخر بالعلم الالي فله بحسب كل
واحد من الاعتبارين رسم لكن احدهما تعلقا بيان الغرض
هو الذي باعتبار قياسه الى غيره فرسمه ههنا بذلك من غير اعتبار
والتنازع في انه هل هو علم ام لا ليس مما يعتد به المحصلين
لانه بالاتفاق صناعة متعلقة بالنظر في المعقولات الثانية
على وجه يقتضي تحصيل شيء مطلوب مما هو حاصل عند الناظر
او يعين على ذلك والمعقولات الثانية هي العوارض التي تلحق
المعقولات الاولى التي هي حقايق الموجودات واحكامها
المعقولة فهو علم بعلوم خاصة فلا محالة يكون علما ما وان

لم يكن داخلا تحت العلم بالمعقولات الاولى التي يتعلق بالاعيان
الموجودات اذ هو ايضا علم اخر خاص مباين للاول والقول
بانه اله العلوم فلا يكون علما من جملتها ليس بشيء لانه ليس
باله لجميع العلوم حتى الاوليات بل لبعضها وكثير من العلوم
يكون اله لغيرها كالنحو للغة والهندسة للهيئة والاشكال التي
تورد في هذا الموضع وهو ان يقال لو كان كل علم محتاجا
الى المنطق لكان المنطق محتاجا الى نفسه او الى منطق
اخر فيتسلسل وذلك لتخصيص بعض العلوم بالاحتياج الى المنطق
لا جميعها فالمنطق يشتمل كثيره على اصطلاحات ينبه عليها
واوليات تذكر وتعد لغيرها ونظريات ليس من شانها ان
يغلط فيها كالهندسيات يبرهن عليها وجميعها غير محتاج
الى المنطق فان احتيج في شيء منه على سبيل الندرة الى قوانين منطقية
فلا يكون ذلك الاحتياج الا الى الصنف الاول فلا يدور الاحتياج البتة
واما قوله اله قانونية فالالة هي ما يؤثر الفاعل في منفعله القريب
منه بتوسطه والقانون رومي الاصل وهو كل صورة كلية يتعرف
منها احكام جزئياتها المطابقة لها والالة القانونية عرض عام
للمنطق وضع موضع الجنس وباقي الرسم خاصة له وكلاهما عارضان
للمنطق بالقياس الى غيره والما قال تعصمه مراعاتها لان
المنطقي قد يضل اذا لم يراع المنطق واما قوله عن ان يضل في فكره
فالضلال ههنا هو فقدان ما يوصل الى المطلوب وذلك اما باخذ
سبب لما لا سبب له او بفقد السبب او باخذ غير السبب مكانه فيما له سبب
قوله واعني بالفكر ههنا اي في رسم هذا العلم وذلك لان الفكر
قد يطلق على حركة النفس بالقوة التي التها مقدم البطن الاوسط
من الدماغ المسمى بالدودة اي حركة كانت اذا كانت تلك الحركة
في المعقولات واما اذا كانت في المحسوسات فعلها يسمى تخيلا
وقد يطلق على معنى ثان اخص من الاول وهو حركة من جملة
الحركات المذكورة تتوجه النفس بها من المطالب مترددة في المعاني

للحاضرة عندها طالبة مبادى تلك المطالب المودية اليها الى ان
تجدها ثم ترجع منها نحو المطالب وقد يطلق على معنى ثالث وهو
جزء الثانى وهو الحركة الاولى وحدها من غير ان يجعل الرجوع
الى المطالب جزءا منه وان كان الغرض منها هو الرجوع الى
المطالب والاول هو الفكر الذى يعد فى خواص نوع الانسان
والثانى هو الفكر الذى يحتاج فيه وفى جزئيته جميعا الى علم
المنطق والثالث هو الفكر الذى يستعمل بازائه الحدس على ما سيأتى
ذكره فى النمط الثالث تخصص الشيخ لفظ الفكر هنا بالمعنى
الثانى من المعانى المذكورة **قوله** ما يكون عند اجماع الانسان
يعنى به الحركة الاولى المبتداة بها من المطالب الى المبادى والثانية
المنتقل بها من المبادى الى المطالب جميعا والاجماع هو الازماع
وهو تصميم العزم **قوله** ان ينتقل عن امور حاضرة فى ذهنه يعنى
به الحركة الثانية التى هى الرجوع من المبادى الى المطالب
وهى الحركة وحدها من غير ان تسبقها الاولى قلما تتفق لانها
تكون حركة نحو غاية غير متصورة وقد نص على ذلك المعلم الاول
فى باب اكتساب المقدمات من كتاب القياس والحاصل
انه عرف الحركتين جميعا بالثانية منهما التى هى اشهر والفاضل
الشارح قد تحير فى تفسير معنى الفكر اولا وفى تقييده بقوله
ههنا ثانيا وفى الفرق بين ما يكون عند الانتقال المذكور وبين
نفس الانتقال ثالثا وحمله مرة على امر غير الانتقال ومرة على
الانتقال ثم جعل الحركة الاولى ارادية وسماها فكرا يحتاج
فيه الى المنطق والثانية طبيعية وسماها حدسا لا يحتاج
معه اليه وكل ذلك خبط يظهر بادنى تامل مع ضبط ما قررناه
وانما قال عن امور حاضرة ولم يقل عن علوم او ادراكات
لان الظنون ونحوها قد تكون مبادى ايضا وانما قال عن
امور حاضرة ولم يقل عن امر واحد لان المبادى التى تنتقل
عنها الى المطالب انتقالا صناعيا انما تكون فوق واحد وهو

٥

اجزاء الاقوال الشارحة ومقدمات الحجج على ما سنبين **قوله** متصورة
او مصدق بها فالمتصور هو الحاضر مجردا عن الحكم والمصدق به
هو الحاضر مقارنا له ويقتسمان جميع ما يحضر الذهن **قوله** تصديقا
علميا او ظنيا او وضعا او تسليما الشك المحض الذى لا رجحان معه
لاحد طرفى النقيض على الآخر يستلزم عدم الحكم فلا يقارن ما يوجد
الحكم فيه اعنى التصديق بل يقارن ما يقابله وذلك هو الجهل
البسيط والحكم بالطرف الراجح اما ان يقارنه الحكم بامتناع المرجوح
او لا يقارنه بل يقارن تجويزه والاول هو الجازم والثانى هو المظنون
الصرف والجازم اما ان يعتبر مطابقته للخارج او لا يعتبر فان
اعتبرت فاما ان يكون مطابقا او لا يكون والاول اما ان يمكن للحاكم
ان يحكم بخلافه او لا يمكن فان لم يمكن فهو اليقين ويستجمع ثلاثة اشياء
الجزم والمطابقة والثبات وان امكن فهو الجازم المطابق غير الثابت
والجازم غير المطابق هو الجهل المركب وقد يطلق الظن بازاء اليقين
عليهما وعلى المظنون الصرف لخلوها اما عن الثبات وحده او عنه
وعن المطابقة او عنهما وعن الجزم وح ينقسم ما يعتبر فيه مطابقة
الخارج الى يقين وظن وان لم يعتبر فيه ذلك وان كان لا يخلو
عن احد الطرفين فاما ان يقارن تسليما او انكارا والاول ينقسم
الى مسلم عام اما مطلق يسلمه الجمهور او محدود يسلمه طائفة
والى خاص يسلمه شخص اما معلم او متعلم او منازع والثانى
يسمى وضعا فمنه ما يصادر به العلوم ويبنى عليه المسائل ومنه ما
يضعه القائس للخلف وان كان مناقضا لما يعتقده ليثبت به
مطلوبه ومنه ما يلتزمه المجيب الجدلى ويذب عنه ومنه ما يقول
به القائل باللسان دون ان يعتقده كقول من يقول لا وجود للحركة
مثلا فان جميع ذلك يسمى اوضاعا وان كانت الاعتبارات مختلفة
وقد يكون حكم واحد تسليميا باعتبار ووضعيا باعتبار آخر مثل
ما يلتزمه المجيب بالقياس اليه والى السائل وقد يعرى التسليم
عن الوضع فى مثل ما لا يتنازع فيه المسلمات والوضع عن التسليم

في صلب مثل ما يوضع في بعض الاقيسة الخلفية وربما يطلق الوضع باعتبار
اعم من ذلك فيقال لكل راى يقول به قائل او يفرضه فارض وبهذا
الاعتبار يكون اعم من التسليم وغيره وما ذهب اليه الفاضل الشارح
في تفسيرهما وقوله الوضع ما يسلمه الجمهور والتسليم ما يسلمه شخص
واحد ليس بمتعارف عند ارباب الصناعة فاقسام التصديقات
بالاعتبار المذكور علمي وظني ووضعي وتسليمي وغيره ومبدأ البرهان
علمي ومبادي الجدل والخطابة والسفسطة هي هذه الاقسام الباقية
واما الشعر فلا يدخل مبادئه تحت التصديق لانها المخيلات ولذلك
لم يتعرض الشيخ لها وانما اتى بحرف العناد في قوله علميا او ظنيا
او وضعا لتباين العلم والظن بالذات ومباينتهما بالوضع والتسليم
بالاعتبار ولم يات بحرف العناد في قوله وضعا وتسليما لتصادقهما
في بعض المواد وقول الفاضل الشارح انه قدم الظن على الوضع
والتسليم لتقدم الخطابة على الجدل في النفع قادح في قسمة الظن
بالاقسام الثلاثة الشاملة لما عدا اليقين من مبادي الصناعات
الثلاثة الا ان يحمله على الظن الصرف وانما قسم الشيخ التصديق
باقسامه ولم يقسم التصور لان اقسام التصديق الى هذه الاقسام
طبعي ليس بالقياس الى شيء ولذلك يقتضي تباين الاقيسة المؤلفة
منها بحسب الصناعات المذكورة واما التصور فانه لا ينقسم الى
اقسام كذلك بل ينقسم مثلا الى الذاتي والعرضي او الجنس والفصل
وغيرهما وهذه اقساما عرضيا وبالقياس الى شيء فان الذاتي لشيء
قد يكون عرضيا لغيره بخلاف المادة الخطابية التي لا تصير برهانية
البتة وتعليل الفاضل الشارح ذلك بان التصور لا يقبل القوة
والضعف والتصديق يقبلهما فاسد لان التصور لو لم يقبلهما
لكان المتصور بالحد الحقيقي كالمتصور بالرسوم او الامثلة وانما
نشأ من غلطه هذا رايه الذي ذهب اليه في التصورات انها
لا يمكن ان يكتسب قوله الى امور غير حاضرة فيه يعني ان المطلوب
لا يكون معلوما وقت الطلب فان الحاصل لا يستحصل فان قيل

انكم فسرتم الفكر بالحركة من المطالب الى المبادي والعود الى ها فكيف
يتحرك عما لا يحضر عند المتحرك وبم يعرف انها هي المطالب لمن لم يكن
معلومة اصلا اجيب بان المطلوب يكون حاضرا من جهة غير حاضر
من جهة والجهتان متغايرتان فمن الجهة التي لم يحضر يطلب ومن
الجهة التي حضر يتحرك عنه اولا ويعرف انه المطلوب لا هو والسبب
في ذلك اختلاف مراتب الادراك بالضعف والقوة والنقصان و
الكمال فالمطلوب تصوره معلوم بادراك ناقص مطلوب استكماله
والمطلوب تصديقه معلوم الحدود مطلوب الحكم عليها قوله وهذا
هو انتقال لا يخلو من ترتيب فيما يتصرف فيه وهيئة توجد بالانتقال
الحركة من المبادي الى المطالب وقد ذكرنا ان المبادي لكل مطلوب
لا يكون فوق واحد ولا يحصل من الاشياء الكثيرة شيء واحد الا بعد
صيرورتها علة واحدة لذلك الشيء لان المعلول الواحد له علة واحدة
والتالف هو جعل الاشياء الكثيرة شيئا يمكن ان يطلق عليه
الواحد بوجه ما فالمبادي تتادى الى المطالب وكذلك قد يكون
للمبادي بالنسبة الى المطالب ايضا ترتيب وما هيئة على القياس
المذكور قوله وذلك الترتيب والهيئة قد يقع على وجه صواب و
قد لا يقع على وجه صواب صواب الترتيب في قول الشارح
مثلا ان يوضع الجنس اولا ثم يقيد بالفصل وصواب هيئته ان
يحصل للاجزاء مجموع وحدانية يطابق بها مجموع المطلوب
وصواب الترتيب في مقدمات القياس ان يكون الحدود في الوضع
والحمل على ما ينبغي وصواب الهيئة ان يكون الربط بينها في الكيف
والكم والجهة على ما ينبغي وصواب الترتيب في القياس ان يكون
اوضاع المقدمات فيه على ما ينبغي وصواب الهيئة ان يكون
من ضرب منتج والفساد في الباقين ان يكون بخلاف ذلك
وقد اسند هو صوابه وعدمها الى الصور وحدها دون المواد لان
المواد لا دخل لجميع المطالب في التصورات والتصورات الساذجة
لا ينسب الى الصواب والخطاء ما لم يقارن حكما واستعمال

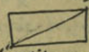
المواد التي لا تناسب المطلوب لا تنفك عن سوء ترتيب او هيئة البتة
اما بقياس بعض اجزائها الى بعض واما بقياسها الى المطلوب
فاما المواد القريبة للاقيسة التي هي المقدمات فقد يقع الفساد
فيها انفسها دون الهيئة والترتيب اللاحقين بها وذلك لما فيه
من الترتيب والهيئة بالنسبة الى الافراد الاول قوله وكثيرا ما يكون
الوجه الذي ليس بصواب شبيها بالصواب او موهما انه شبيه
به اما باعتبار الصور وحدها فالصواب هو القياس والشبيه
هو الاستقراء لانه انتقال من جزئيات الى كلها كما ان القياس انتقال
من كلي الى جزئياته والموهم انه شبيه به هو التمثيل فان ايراد
الجزئي الواحد في التمثيل لاثبات الحكم المشترك يوهم مشاركة سائر الجزئيات
له في ذلك حتى يظن انه استقراء واما باعتبار المواد وحدها اعني
القريبة فان المواد الاول لا يوصف بالصواب وغير الصواب
كما مر فالصواب منها هو القضايا الواجب قبولها والشبيه
به من وجه المسلمات والمقبولات والمظنونات ومن وجه
اخر المشبهات بالاوليات والموهم انه شبيه به المشبهات بالمسلمات
واما باعتبارهما معا فالصواب هو البرهان والشبيه به الجدل
والخطابة من وجه والسفسطة من وجه والموهم انه شبيه به المشاغبة
فانها شبيه الجدل كما ان السفسطة شبيه البرهان والفاضل
الشارح عد الجدل والخطابة في الصواب وجعل الشبيه
به المغالطة والموهم انه شبيه به المشاغبة ويلزم على ذلك ان يكون
الجدل من جملة الشبيه لان المشاغبة يوهم انها جدل قوله
فالمنطق علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات من امور حاصلة في
ذهن الانسان الى امور مستحصلة هذا الى اخر الاشارة رسم
للمنطق بحسب غايته لا بالقياس الى غيره فالعلم جنسه والباقي
من قبيل الخواص وانما اخر هذا الرسم الى هذا الموضع لان جهة
الخاصة اعني الاشتمال على بيان الانتقالات الجيدة والردية
لم يكن بينة فلما بانت عرفه بها وقوله يتعلم فيه وفي بعض

النسخ يتعلم منه ضروب الانتقالات والاول يقتضي حمل الضروب على
الضروب الكلية التي هي كالقوانين وسائر المسائل المنطقية
والثاني يقتضي حملها على جزئياتها المتعلقة بالمواد على ما هي
مستعملة في سائر العلوم وانما قال علم يتعلم فيه ضروب الانتقالات
ولم يقل علم ضروب الانتقالات لان المقصود من المنطق بالقصد
الاول ليس هو ان يعلم ضروب الانتقالات بل المقصود هو
الاصابة
في الفكر كما تقدم والعلم بالضروب انما صار مقصودا بالقصد الثاني
لان الاصابة مفتقرة الى ذلك الفاضل الشارح افاد انه
انما قال المنطق علم يتعلم منه ضروب الانتقالات والطب
علم يتعرف منه احوال بدن الانسان لان الجزئيات التي
يستعمل المنطق فيها كليات في انفسها وهي العلوم والجزئيات
التي يستعمل الطب فيها ابدان جزئية للنوع لنوع الانسان
وقد يحصل العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات قوله
واحوال تلك الامور العلم بماهيات تلك الامور معقولات
اولى وباحوالها معقولات ثانية وهي كونها ذاتية وعرضية
ومحمولة وموضوعة مناسبة وغير مناسبة وما يجري مجراها
فالعلم بذلك مقصود بقصد ثالث لان ضروب الانتقالات
يعرف بذلك قوله وعدد اصناف ما يترتب الانتقال فيه
وهيئته جاريان على الاستقامة واصناف ما ليس كذلك
فالاول هو الضرب المنتجة من القياسات البرهانية
والحدود التامة والثاني ما عداها مما يشتمل على فساد
صوري او مادي من اقيسة والتعريفات المستعملة في سائر
الصناعات ومما لا يستعمل اصلا لظهور فساده والعجب
ان الفاضل الشارح عد الجدل والخطابة في المستقيمة
والاستقراء والتمثيل في غيرها والعمدة في الخطابة الخطابة
التمثيل وفي الجدل الاستقراء على ما تبين فيهما اشارة وكل
حقيق يتعلق بترتيب لا شائق يتأدى منها الى غيرها بل لكل

بالتأليف كل تحقيق اى تحصيل واثبات علمي والتأليف اقدم من
بالذات كما مر والترتيب اخص من التأليف لا بان يوجد التأليف
من اشالها وضع ما عقلا او حسا من غير ترتيب فان ذلك لا يمكن
بل بما لا يعبر عنه الترتيب بل بان الترتيب المعين يستلزم التأليف
المعين والتأليف المعين لا يستلزم الترتيب المعين بل يستلزم ترتيبا
ما مما يمكن وقوعه فى تلك الاجزاء مثلا التأليف من اب ح يمكن
ان يقع على هذا الترتيب ويمكن ان يقع على ترتيب ب ا ح
او غيره مما يمكن والمراد ان كل تحقيق متعلق بترتيب بل كل
تأليف فانه يحوج الى تعرف المفردات التى هى مواد الترتيب
والتأليف لان اختصاص الترتيب المعين بالتادية الى المطلوب
دون غيره لا بما يمكن وقوعه فيها انما يكون من قبل تلك المواد
واحوالها وليس المراد من قوله بكل تأليف ما يفهم منه ان كل
واحد مما هو تحقيق موصوف بالتعلق بكل واحد من التأليفات
المنتجة وغير المنتجة بل المراد منه ان كل تحقيق متعلق بترتيب
بل باى تأليف اتفق فانه كذا وكذا وانما قال كذلك ليعلم ان
علة الاحتياج الى تعرف المفردات ليست هى الترتيب بل اعم
منه وهو التأليف قوله لا من كل وجه بل من الوجه الذى لاجله
يصلح ان يقعا فيها اى لا من حيث هى معقولات اولى وطبائع للاعيان
الموجودات بل من حيث هى معقولات ثانية ولا كذلك مطلقا فان
البحث عن المعقولات الثانية من حيث هى معقولات ثانية يتعلق بالفلسفة
الاولى بل من حيث ينتقل منها الى غيرها قوله ولذلك ما يحوج المنطقى
الى ان يراعى احوال الالفاظ احوال المعانى المفردة ثم ينتقل منها الى مراعاة
احوال التأليف التأليف صنفان اول وثان والاول يقع فى الاقوال
الشارحة وفى القضايا واجزاؤه مفردات تذكر احوالها الصورية
فى ايساغوجى والمادية فى قاطيغورياس وفى الثانى يقع فى الحجج واجزاؤه
قضايا هى مفردات بالقياس اليها وهو مؤلفات بالقياس الى
ما قبلها وتذكر احوالها الصورية فى بارى ارمينياس ويشتمل عليها النهج

الثالث والرابع والخامس من هذا الكتاب والمادية فى اسامى مباحث
الصناعات الخمسة ويشتمل عليها النهج السادس اشارة ولان بين
اللفظ والمعنى علاقة ما للشئ وجود فى الاعيان ووجود فى الاذهان
ووجود فى العبارة ووجود فى الكتابة تدل على العبارة وهى على المعنى
الذهنى دلالتين وضعيتين تختلفان باختلاف الاوضاع والذهنى
على الخارجى دلالة طبيعية لا تختلف اصلا فبين اللفظ والمعنى علاقة
غير طبيعية ولذلك قال علاقة ما لان العلاقة الحقيقية هى التى بين
المعنى والعين قوله وربما اثرت احوال فى اللفظ فى احوال فى المعنى
ثم تنقالات الذهنية قد يكون بالفاظ ذهنية وذلك لرسوخ العلاقة
المذكورة فى الاذهان فلهذا السبب ربما تأدت الاحوال الخاصة بالالفاظ
الى توهم امثالها فى المعانى ويغير المعانى بتغيرها وتم اغلاط التى
تعرض بسبب الالفاظ مثل ان يكون باشتراك الاسم مثلا انما تتعدى الى
المعانى لاستعمال الالفاظ الذهنية ايضا عليها قوله فلذلك ما يلزم المنطقى
ايضا ان يراعى جانب اللفظ المطلق من حيث ذلك غير مقيد بلغة
قوم دون قوم اى نظره فى المعانى انما يكون بالقصد الاول وفى الالفاظ
بقصد ثان ونظره فى الالفاظ من حيث ذلك غير مقيد بلغة هو معرفة
حال افرادها وتركيبها واشتراكها وتشكيكها وسائر احوالها فى دلالاتها
كدخول السلب على الرابط المقتضى للسلب وعكسه المقتضى
للعدول وكذلك دخولها على الجهة ودخول الجهة عليها وبالجملة
سائر ما يذكر فى شرائط النقيض والمغالطات اللفظية قوله
فيما نقل يسير مما يختص باللغة التى يستعملها المنطقى ويعنى
به حال المعنى فانه يلزمه ان يتنبه له وينبه عليه وذلك كدلالة
لام التعريف فى لغة العرب على استغراق الجنس وعموم الطبيعة
ودلالة انما على مساواة حدى القضية ودلالة صيغ السلب
الكلى على المعنى المتعارف الذى يحيى بيانه اشارة ولفظ المجهول
بازاء المعلوم للجهل البسيط يقابل العلم تقابل العدم والملكة
ومعه قد يستحصل العلم والجهل المركب يقابله تقابل الضدين

ومعه لا يمكن ان يستحصل العلم فاراد بالمجهول ههنا المجهول بالجهل
البسيط وقسمه قسمة مقابله الى التصور والتصديق فان الاعدام لا تتما
يز الا بالملكات ولا ينقسم الا باقسامها قوله كما ان الشي قد يعلم تصورا
اساذجا مثل علمنا بمعنى اسم المثلث وقد يعلم تصورا معه تصديق
ينبه على عدم العناد بين التصور والتصديق فان احدهما يستلزم
مع خلو العناد من عدم الحكم مع التصور الذي عبر عنه بقوله ساذ
جا من وجوده معه وانما قال بمعنى اسم المثلث ولم يقل بمعنى المثلث
لان التصور قد يكون بحسب الاسم وقد يكون و الثاني لا يعرى بحسب الذات
والاول قد يعرى عن التصديق و الثاني لا يعرى لانه متاخر عن العلم
بهلية المتصور فالاحسن التمثيل به في التصور الساذج قوله مثل
علمنا ان كل مثلث فان زواياه مساوية لقائمتين ذلك تصديق برهن
عليه في الشكل الثاني والثلاثين من المقالة الاولى من كتاب الاصول
لاقليدس قوله كذلك الشي قد يجهل من طريق التصور فلا يتصور
معناه الى ان يتعرف مثل ذي الاسمين والمنفصل وغيرهما نعرفهما
يحتاج الى مقدمات مع منع نقول لما كانت الاعداد انما تتالف
من الواحد فالنسب التي لبعضها الى بعض يكون لا محالة بحيث
يعد كلي المتنسبين اما احدهما او ما الثالث قل منهما حتى الواحد وهي
النسب العددية والمقادير التي نوعها واحد كالخطوط مثلا والسطو
فلها اما نسب عددية يقتضي تشاركهما او نسب تختص بها وهي التي
يكون بحيث لا يعد المتنسبين احدهما ولا شي غيرهما وهي يقتضي
تباينهما فالنسب المقدارية الشاملة لهما اعم من العددية و
الخط المساوي لضلع المربع يحيط به ولذلك يقال له انه قوي
عليه فان المربع تكون من ضرب ذلك الخط في نفسه والمنطق
من المقادير ما يشارك مقدارا مفروضا والاصم ما باينه فالخط
المنطق في الطول ما يشارك خطا مفروضا بنفسه والمنطق
في القوة ما يشارك مربعا هما وكل منطق في الطول منطوق في القوة
ولا ينعكس اذا تقرر هذا فنقول اذا فرض خطان متساويان

في الطول منطقان في القوة كخطين يكون نسبة احدهما الى الاخر نسبة
الجذر الى جذر الثلثة مثلا فانه يسمى مجموعهما بذي الاسمين وفضل اطولهما على
الاقصر يسمى بالمنفصل واحوالها مذكورة في المقالة العاشرة من كتاب الاصول
قوله وقد يجهل من جهة التصور الى ان يعلم مثل كون القطر قويا على ضلعي
القايمة التي يوترها الزاوية القايمة هي كل من الزاويتين الحادثتين
المتساويتين على جنبتي خط مستقيم متصل بآخر مثله لا على الاستقامة ويسمى الخطان
ضلعيها وشبه الزاوية بضلعيها بالقوس ولذلك يسمى كل خط ثالث مفترض يتصل بهما
وترا بالقياس اليهما ويسمى ايضا قطرا لانه يكون قطر الدائرة التي تحيط بالزوايا الثلث
الحادثة من الخطوط الثلثة وايضا لانه ينصف السطح المتوازي الاضلاع الذي يحيط به
الضلعان هكذا  فهذا القطر قوي على ضلعي القايمة التي يوترها القطر
اي تساوي مربعه مربعيهما فان قوة الخطوط مربعه الذي يحيط به كما ومثلا اذا كان احد الضلعين
اربعة والاخر ٣ فالقطر يكون ٥ لان مربعه وهو ٢٥ يساوي مجموع مربعيهما وهما ١٦ و ٩
وبرهان ذلك مذكور في الشكل المعروف بالعروس وهو السابع والاربعون من المقالة
الاولى من كتاب الاصول وانما قال في التصور المجهول الى ان يتعرف وفي التصديق المجهول
الى ان يتعلم لان المعرفة والعلم كما ينسبان الى الجزئي والكلي فقد ينسبان الى الادراك
المسبوق بالعدم او الى الاخير من ادراكين لشي واحد تخلل بينهما عدم والى المجرد عن
هذين الاعتبارين ولذلك لا يوصف الله تعالى بالعارف ويوصف بالعالم وقد ينسبان الى البسيط
والمركب كذلك يقال عرفت الله ولا يقال علمته فلهذا الاعتبار الاخير خص التصور لبساطته بالتعريف
الى التصديق بالتعرف وخص التصديق لتركيبه بالتعلم قوله فالسلوك الطبيعي ههنا في العلوم ونحوهما اما
ان يتجه الى تصور يستحصل واما ان يتجه الى تصديق يستحصل وقد جرت العادة بان يسمى الشي
الموصل الى التصور المطلوب قولا شارحا فمنه حد ومنه رسم يعني بقوله ونحوهما ما عدا التصور
التام والناقص من التصورات الناقصة والظنون واعلم ان الحد يتالف من الذاتيات
والرسم من العرضيات والحد في اللغة المنع ويقال للحاجز بين الشيئين حد وحد الشي طرفه
وانما سمي المعرف حدا لانه يمنع ان يدخل فيه خارج ويخرج عنه داخل والرسم هو الاثر و
الذاتيات هي امور داخلة وتدل على شي هي ماهيته والعرضيات خارجة وتدل على شي هي

ونحوه

اشاره وعوارضه فسمى التعريف بتلك حدا وبهذه رسما قوله ونحوه يريد به ما دون الرسم
من الامثلة وغيرها قوله وان يسمى الشى الموصل الى التصور المطلوب فمنه قياس ومنه استقرا ونحوهما
القياس هو تقدير الشى على مثال شى اخر يقال قاس القذة بالقذة والقايس يقيس الجزوى
بالكلى فى الحكم الثابت للكلى والاستقرا قصد القرى قرية فقرية يقال استقريت البلاد اذا تتبعها
تخرج من ارض الى ارض والمستقرى يتتبع الجزئيات جزئيا فجزئيا ليحصل الكلى قوله ونحوه
يريد به التمثيل ويسميه الفقهاء قياسا لانه الحاق جزئى بجزئى اخر فى الحكم قوله ومنهما
من الحاصل الى المطلوب فلا سبيل الى درك مطلوب مجهولا الا من قبل حاصل معلوم يريد بالحاصل
المعلوم مبادى ذلك المطلوب التى هى ذكرها قوله ولا سبيل ايضا الى ذلك مع الحاصل المعلوم الا بالتفطن
للجهة التى لاجلها صار مودیا الى المطلوب اقول يريد بالتفطن للجهة ملاحظة الترتيب والهيئة المذكورين
لان حصول المبادى وحدها لو كان كافيا لكان العالم بالقضايا الواجب قبولها عالما بجميع
العلوم وايضا فربما علم الانسان ان البكر لا تحبل وان بهذه امتلاء ثم راها عظيمة البطن فظنها
حبلى وذلك لعدم الترتيب والهيئة فى علمه وعليه يقاس فى التصور اشاره
فالمنطق ناظر فى الامور المتقدمة المناسبة للمطلوب لا يريد بذلك المطالب الجزئية التى مع المواد
كحدوث العالم بل المطالب الكلية التصورية او التصديقية المجردة عن المواد حقيقة كانت او غير
حقيقة والامور المتقدمة مباديها المناسبة لها على الوجه الكلى القانونى ايضا قوله وكيفية تاديتها
بالمطالب الى المطلوب المجهول فقصارى اى المنطقى اذن ان تعرف مبادى القول الشارح وكيفية تاليفه
حدا كان او غيره وان تعرف مبادى الحجة وكيفية تاليفها قياسا كان او غيره اى فى حالة
نسبتها والتفطن المذكور واول ما تفتتح منه فانما يفتتح من الاشياء المفردة التى يؤلف منها
الحد والقياس وما يجرى مجراهما فلنفتتح بذلك يريد به ما تبين فى كتاب ايساغوجى قوله ولنبدا
بتعريف كيفية دلالة اللفظ على المعنى نبدا بما هو ابعد من المقصود اولا من المنطق لانه الى المقصود
اليه اخر الا واشاره الى دلالة اللفظ على المعنى اللفظ يدل على المعنى اما على سبيل
المطابقة بان يكون ذلك اللفظ موضوعا لذلك المعنى وبازائه مثل دلالة المثلث على الشكل
المحيط به ثلثه اضلع واما على سبيل التضمن بان يكون المعنى جزءا من المعنى الذى يطابقه
مثل دلالة المثلث على الشكل فانه يدل على الشكل لا على انه اسم الشكل بل على انه اسم لمعنى
جزئه الشكل واما على سبيل الاستتباع والالتزام بان يكون اللفظ دالا بالمطابقة على معنى

ناظر فى الامور المتقدمة المناسبة وجهة تاديتها اى الفعل او غيره ان المطلوب
اى انه يعرف مبادى القول الشارح وكيفية تاليفه من المنطق الا
بالاحتياج وكيفية تاليفها وذلك حتى بما يلزم الحجة بالاحتياج اليه فيه اذا
كان مفيدا اولا

ويكون ذلك المعنى يلزمه معنى غيره كالرفيق الخارجى لا كالجزء منه بل هو مصاحب ملازم له مثل
دلالة لفظ السقف على الحائط والانسان على قابل صنعة الكتابة دلالة المطابقة وصورها
ودلالتا التضمن والالتزام باشتراك اللفظ والوضع والعقل ويشترط فيهما على التمكين ان لا يكون الاسم
دالا بالاشتراك على المعنى وعلى جزئه كالممكن على العام والخاص او عليه وعلى لازمه كالشمس على
الجرم والنور بل يكون هناك انتقال عقلى من احدهما الى الاخر قوله فى الالتزام مثل دلالة
لفظ السقف على الحايط والانسان على قابل صنعة الكتابة ذكر له مثالين احدهما للازم
لا يحمل على ملزومه والثانى للازم يحمل وانما قال قابل صنعة الكتابة ولم يقل الكاتب لان
الاول يلزم الانسان والثانى لا يلزمه وذهب الفاضل الشارح الى ان الالتزام مهجور فى
العلوم واستدل عليه بان الدلالة على جميع اللوازم محالة اذ هى غير متناهية وعلى البين
منها باطلة لان البين عند شخص ربما لا يكون بينا عند اخر فلا يصلح لان يعول عليه اقول
وهذا بعينه يقدح فى المطابقة ايضا لان الوضع بالقياس الى الاشخاص مختلف والحق فيه
ان الالتزام فى جواب ما هو وما يجرى مجراه من الحدود التامة لا يجوز ان يستعمل على ما
يجى بيانه واما فى ساير المواضع فمعتبر ولولا اعتباره لم يستعمل الحدود والرسوم
الناقصة الخالية عن الاجناس اذ هى لا تدل على الماهيات المحدودة الا بالالتزام
كما بين اشارة الى المحمول اذا قلنا ان الشكل محمول على المثلث فليس معناه ان
حقيقة المثلث هى حقيقة الشكل ولكن معناه ان الشى الذى يقال له انه مثلث فهو بعينه
يقال له انه شكل سواء كان فى نفسه معنى ثالثا او كان فى نفسه احدهما هذا البحث يورد
بعد مباحث الالفاظ ولعل الشيخ اورده ههنا ليعرف ان اطلاق الاسم على المعنى ليس يحمل والحمل
الذى بينه فى هذا الفصل هو حمل هو هو المسمى بحمل المواطاة ومعناه كما قال ان الشى الذى يقال له
مثلث هو بعينه يقال له انه شكل سواء كان ذلك الشى فى نفسه معنى ثالثا مغايرا للمثلث و
الشكل او كان فى نفسه هو المثلث بعينه او الشكل بعينه فهذا الحمل يستدعى اتحاد الموضوع
والمحمول من وجه وتغايرهما من وجه وما به الاتحاد غير ما به التغاير فما به الاتحاد شى واحد
وهو الذى عبر عنه الشيخ بالشى وما به التغاير قد يمكن ان يكون شيئين متغايرين
يضاف كل منهما الى ما به الاتحاد كالناطق لضحك والنطق المضافين الى الانسان
الذين يعبر عنهما بالضاحك والناطق وح ان جعلا موضوعا ومحمولا كان ما به
الاتحاد شيا ثالثا مغايرا لهما وذلك معنى قوله كان فى نفسه معنى ثالثا وقد يمكن

ان يكون شيا واحدا يضاف الى ما به الاتحاد كالتثليث المضاف الى الشكل الذى يعبر عن
المجموع بالمثلث وح ان جعل ذلك المجموع موضوعا كان المحمول ما به الاتحاد وحده مجردا عما
به التغاير كما يقال المثلث شكل وان جعل محمولا كان الموضوع ما به الاتحاد وحده كما يقال هذا
الشكل مثلث وذلك معنى قوله او كان فى نفس احدهما ونوع اخر من الحمل يسمى حمل الاشتقاق
وهو حمل هو ذو هو كالبياض على الجسم والمحمول بذلك الحمل لا يحمل على الموضوع وحده بالمواطاة
بل يحمل مع لفظة ذو كما يقال الجسم ذو بياض او يشتق منه اسم كالابيض فيحمل بالمواطاة عليه
كما يقال الجسم ابيض والمحمول بالحقيقة هو الاول اشارة الى اللفظ المفرد والمركب اعلم
اعلم ان اللفظ قد يكون مفردا وقد يكون مركبا واللفظ المفرد هو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة
اصلا حين هو جزؤه مثل تسميتك انسانا بعبد الله فانك حين تدل بهذا على ذاته لا على
صفته من كونه عبد الله فلست تريد بقولك عبد شيا اصلا فكيف اذا سميته بعيسى
بل فى موضع اخر قد تقول عبد الله وتعنى بعبد شيا وح يكون عبد الله نعتا لا اسما
وهو مركب لا مفرد والمركب ما يخالف المفرد ويسمى قولا فمنه قول تام وهو الذى كل
جزء منه لفظ تام الدلالة اسم او فعل وهو الذى يسميه المنطقيون كلمة وهو الذى
يدل على معنى موجود لشى غير معين فى زمان معين من الازمنة الثلثة وذلك مثل
قولك حيوان ناطق ومنه قول ناقص مثل قولك فى الدار ومولك الانسان
فان الجزء من امثال هذين يراد به الدلالة الا ان احد الجزئين اداة لا يتم مفهومها
الا بقرينة مثل لا وفى فان القائل زيد فى او زيد لا لا يكون قد دل على كمال ما يدل عليه
فى مثله ما لم يقل فى الدار او لا انسان لان فى ولا اداتان ليستا كالاسماء والافعال
قيل فى التعليم الاول ان المفرد هو الذى ليس لجزئه دلالة اصلا واعترض عليه
بعض المتاخرين بعبد الله وامثاله اذا جعل علما لشخص فانه مفرد مع ان لجزئه دلالة
ثم استدركه فجعل المفرد ما لم يدل جزؤه على جزء معناه وادى ذلك الى ان تثلث القسمة
بعض من جاء بعده فجعل اللفظ اما ان لا يدل جزؤه على شى اصلا وهو المفرد او يدل

> وهو المركب او على جزء معناه

على شى غير جزء معناه وهو المولف والسبب فى ذلك سوء الفهم وقلة الاعتبار لما
ينبغى ان يفهم ويعتبر وذلك لان دلالة اللفظ لما كانت وضعية كانت متعلقة بارادة
المتلفظ الجارية على قانون الوضع فما يتلفظ به ويراد به معنى ما ويفهم عنه ذلك المعنى
يقال له انه دال على ذلك المعنى وما سوى ذلك المعنى مما لا يتعلق به ارادة المتلفظ وان

كان ذلك اللفظ او جزء منه بحسب تلك اللغة او لغة اخرى او بارادة اخرى يصلح لان يدل
عليه فلا يقال انه دال عليه واذا ثبت هذا فنقول اللفظ الذى لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه
لا يخ اما ان يراد بجزئه دلالة على شى اخر او لا يراد وعلى التقدير الاول لا يكون دلالة ذلك الجزء متعلقة
بكونه جزءا من اللفظ الاول بل يكون ذلك الجزء لذلك الاعتبار لفظا براسه دالا على معنى اخر
بارادة اخرى وليس كلامنا فيه فاذن لا يكون لجزء اللفظ الدال من حيث هو جزؤه دلالة اصلا و
ذلك هو التقدير الثانى بعينه فحصل من ذلك ان اللفظ الذى لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه
لا يدل جزؤه على شى اصلا فاذن الرسمان اعنى القديم والمحدث للمفرد متساويان فى الدلالة من
غير عموم وخصوص ولو تامل متامل وانصف من نفسه لا يجد بين لفظ عبد من عبد الله اذا
كان علما وبين لفظ ان من انسان تفاوتا فى المعنى فان كليهما يصلحان لان يدل بهما فى حال
اخر على شى واما كون الاول منقولا من نعت والثانى غير منقول فامر يرجع الى حال الالفاظ
ولا تتغير بها احوال الاسم فى الدلالة وظهر من ذلك ان الرسم المنقول من التعليم الاول صحيح
وان المفرد فى المعنى شى واحد وكذا ما يقابله سواء سمى مركبا او مولفا وترجع الى تتبع الفاظ
الكتاب فنقول قال الشيخ المفرد هو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة اصلا زاد فى الرسم القديم ذكر
الارادة تنبيها على ان المرجع فى دلالة اللفظ هو ارادة المتلفظ وقال حين هو جزؤه ليعلم ان الجزء
من حيث هو جزؤه لا يدل على شى اخر فان دل بارادة اخرى على شى اخر لا يكون من حيث هو جزؤه
ولا ينافى ما قصدناه وجعل مقابل المفرد مركبا فان الفرق بين المركب والمولف على الاصطلاح الجديد
لا فائدة له فى هذا العلم قوله فمنه قول تام وهو الذى كل جزء منه لفظ تام الدلالة اسم او فعل تنحل
الاقوال الى ثلثة اشياء اسماء وافعال وحروف وتشترك هذه الاشيا فى كونها الفاظا مفردة دالة
على معان بالوضع والتواطؤ فالمعنى الجامع لهذه الاربعة جنسها ويفترق او الفصلين بها
دلالتها فى نفسها او فى غيرها وذلك لانها من الموجودات قائما بنفسه هو الجوهر وقائما بغيره
هو العرض ومن المعقولات معقولا بنفسه هو الذات ومعقولا بغيره هو الصفة كذلك من الالفاظ
ما هو دال فى نفسه ودال فى غيره والاخير هو الحرف وهو الاداة والاول جنس يقسمه فصلان اخران
هما التعلق بزمان معين من الازمنة الثلثة والتجرد عن ذلك والاخير هو الاسم والاول هو الفعل و
يسميه المنطقيون كلمة والفعل عند النحاة اعم منه عند المنطقيين فانهم يسمون الكلمات المولفة مع
الضماير كقولك امشى ايضا فعلا ففصول الفعل ملكات وفصول الاسم والحرف اعدامها والاعدام
تعرف بالملكات من غير انعكاس فلذلك اقتصر الشيخ على ايراد حد الفعل اذ هو تبيينا ولحديهما
بالقوة فقال فى حده هو الذى يدل على معنى موجود لشى غير معين فى زمان معين من الثلثة

والفعل لا ينفك عن الامور الخمسة اعني الاربعة المذكورة والاستقلال في الدلالة المشترك بينه و
بين الاسم عن شيئين احدهما كون معناه موجودا لغيره ومرتبطا لذاته به وذلك الغير هو
الفاعل وهو قد يكون معينا وقد لا يكون لكن وجود التعيين او عدمه لا يتعلق
بالفعل نفسه فهو في نفسه انما يقتضي الاحتياج الى غير لا بعينه لا الى غير بشرط ان يكون لا بعينه
فان بينهما فرقا كثيرا وهو المراد من قوله موجود لشيء غير معين وقد شاركه الاسماء
المتصلة بالافعال كلها كالفاعل والمفعول والصفة في هذا والثاني حصوله في زمان معين فان من
الاسماء ما يدل على نفس الزمان كالوقت ومنها ما يدل على معنى في الزمان كالصبوح
ومنها ما يدل على معنى انما يحصل في الزمان لا بعينه كجميع الاسماء المتصلة بالافعال وجميعها
مجردة عن الزمان المعين الذي يحصل المعنى فيه اما ما تعين زمانه بحسب حصول المعنى
فيه وهو الفعل لا غير وهو المراد من قوله في زمان معين من الازمنة الثلثة والى ذلك
اورده الشيخ ناقص غير متناول لجميع الذاتيات لا سيما الفصل الذي يميزه عن الحرف
الا بالالتزام والحد التام للفعل التام ان يقال الفعل لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى
يستقل بنفسه ويتعلق بشيء لا بعينه في زمان من الازمنة الثلثة بعينه وذلك التعلق والافعال
الناقصة ما نقص فيها الدلالة على نفس المعنى فيحتاج الى خبر يدل عليه كقولنا كان زيد
قائما وهي التي يسميها المنطقيون كلمات وجودية وقد ظن بعضهم ان الفعل البسيط
اعني المجرد عن الاسم الذي يسميه المنطقيون كلمة لا يوجد في لغة العرب لاشتمال الكثر
الافعال على الضماير وهو ظن فاسد بحسب النحاة فان قولنا قام في قام زيد خال
عن الضمير وان كان مشتملا على ضمير في عكسه والكلمة في لغة اليونانيين كانت تدل بانواع ادواتها
على وقوعها في الحال وتسمى قائمة ثم تصرف الى الماضي والمستقبل بادوات لذلك تقترن
بها وظهر من حد الفعل ان الاسم لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى يستقل بنفسه ولا يقتضي
وقوعه في زمان معين بحسبه والحرف لفظ مفرد يدل بالوضع على معنى في غيره والتأليف
الثنائي من هذه الثلثة يمكن على ٦ اوجه ٢ منهما تامان بحسب النحو وهما ما يتألف من اسمين
او اسم وفعل مسند احدهما الى الآخر كقولنا زيد قائم او قام زيد وقول الشيخ ان
القول التام هو الذي كل جزء منه لفظ تام الدلالة اسم او فعل يوهم ان التام منهما ٣
لكن التأليف من فعلين غير ممكن لاحتياج كل منهما الى الاسم فيرجع التام الى القسمين المذكورين
الا ان قوله في المثال حيوان ناطق يدل على ان المؤلف من الموصوف والصفة يعد في الاقوال
التامة وح يكون ما ذهب اليه النحاة احص لكنه اسد لان التام عندهم لا يقع موقع المفرد

وهذا يقع قوله والقول الناقص الا ان احد الجزئين اداة لا يتم مفهومها الا بقرينة لما كانت
الاداة لا يدل الا على معنى في غيره احتاجت في الدلالة الى غير يقوم مدلولها به وهو المراد
بالقرينة فالاداة المقارنة لما تدل على كمال ما تدل عليه في مثلها كقولنا الانسان والفاقدة اياها
وان قرنت بغيرها لا تكون تدل على كمال ما تدل عليه في مثلها كقولنا زيد لا والاول تأليف ناقص
لانها في قوة مفرد والثاني ليس بتأليف الابعد الانضياف الى القرينة **اشارة**
الى اللفظ الجزئي واللفظ الكلي اللفظ قد يكون جزئيا وقد يكون كليا والجزئي هو الذي نفس
تصور معناه يمنع وقوع الشركة فيه مثل المتصور من زيد واذا كان الجزئي كذلك فيجب ان يكون
الكلي ما يقابله وهو الذي نفس تصور معناه لا يمنع وقوع الشركة فيه فان امتنع امتنع لسبب من
خارج عن مفهومه فبعضه يكون مشتركا فيه بالفعل مثل الانسان وبعضه مشتركا فيه بالقوة والامكان
مثل الشكل الكري المحيط باثنتي عشرة قاعدة مخمسة وبعضه ليس يقع فيه لا بالفعل ولا بالقوة
والامكان لسبب غير نفس مفهومه مثل الشمس عند من لا يجوز وجود شمس اخرى مثال الجزئي زيد
وهذه الكرة المحيطة تلك وهذه الشمس مثال الكلي الانسان والكرة المحيطة بها مطلقة
والشمس الجزئي الذي رسمه هو الحقيقي والاضافي هو كل اخص يقع تحت اعم وان كان كليا
بالمعنى الاول كالانسان تحت الحيوان ويقابلها الكلي بمعنيين وقوم قسموا الكلي الى اقسام
آخر بان قالوا اما ان يوجد في كثيرين غير متناهية او غير متناهية او في واحد فقط او لا
يوجد اصلا والاخير اما ان يمكن وجوده في كثيرين او لا يمكن لسبب غير المفهوم و
امثلتها الانسان والكواكب والشمس عند من يجوز نظيرها والاله والكرة المذكورة وشريك
الاله وفيما ذكره الشيخ كفاية وما في هذا الكتاب ط **اشاره** الى الذاتي والعرض اللازم و
المفارق قد يكون من المحمولات محمولات ~~مقومة لموضوعاتها محمولات~~ ذاتية وعرضية لازمة
وعرضية مفارقة فلنبدأ بتعريف الذاتية اعلم ان المحمولات محمولات مقومة لموضوعاتها ولست
اعني بالمقوم المحمول الذي يفتقر الموضوع اليه في تحقق وجوده ككون الانسان مولودا
او مخلوقا او محدثا وكون السواد عرضا بل المحمول الذي يفتقر اليه الموضوع في تحقق ماهيته
ويكون داخلا في ماهيته جزءا منها كالجزء التأكيد له مثل الشكلية للمثلث والجسمية للانسان
ولهذا لا يفتقر في تصور الجسم جسما الى ان يمتنع عن سلب المخلوقية عنه من حيث بصوره
جسما ويفتقر في تصور المثلث مثلثا الى ان يمتنع عن سلب الشكلية عنه وان كان هذا فرقا
غير عام بل قد يكون بعض اللازمة لغير المقومة بهذه الصفة على ما سيملي عليك ولكنه وهذا
الاموره

الموضوع فرق كل محمول فهو كلى حقيقى لان الجزئى من حيث هو جزئى حقيقى لا يحمل على غيره
وكل كلى فهو محمول بالطبع على ما هو تحته وربما يخالف الوضع والطبع كقولنا الجسم حيوان
وجماد واراد الشيخ بالمحمولات ههنا ما هى بالطبع فهى اما ذاتية لموضوعاتها واما عرضية و
قد يستعمل الذاتى بمعنى آخر يجى ذكره فيخصص هذا باسم المقوم وهو اما الى ما يتالف منه الذات
فيكون ذاتيا بالقياس الى الذات والبسيط المطلق لا ذاتى له بهذا المعنى واما ما هو
نفس الذات وهو ذاتى بالقياس الى جزئيات المتكثرة بالعدد فقط وكل ما سواهما
مما يحمل على الذات بعد تقومها فهو عرضى والجمهور يجعلون الذاتى هو القسم الاول وحده
وينكرون الثانى لكون الذاتى عندهم منسوبا الى الذات والذات لا ينسب الى نفسها
وبالجملة لا يخ تعريف الذاتى من غير ما والحكماء قد ذكروا له ثلث خاصيات احدها انه
لا يمكن ان يتصور الشى الا اذا تصور ما هو ذاتى له اولا وثانيتها ان الشى لا يحتاج
فى اتصافه الى ما هو ذاتى له الى علة مغايرة لذاته فان السواد هو لون لذاته لا لشى
اخر يجعله لونا فان ما جعله لونا هو الا وثالثتها ان الذاتى يمتنع رفعه عما هو ذاتى
له وجودا وتوهما وهذه الخاصيات انما توجد للذاتى عند اخطاره بالبال مع
الشى الذى هو ذاتى له ومن اللوازم العرضيه ما شارك الذاتى فى الخاصتين الاخيرتين
فان الاثنين مثلا لا يحتاج فى اتصافه بالزوجية الى علة غير ذاته ولا يمكن رفع الزوجيه
عنه فى الوجود ولا فى التوهم الا ان الذاتى تلحق الشى الذى هو ذاتى له قبل ذاته فانه
من علل ماهيته او نفس ماهيته والعرض اللازم يلحقه بعد ذاته فانه من معلولاته
وعلل الماهية غير علل الوجود وقد اشار الشيخ فى هذا الفصل الى الفرق بينهما وليست
اعنى بالمقوم المحمول الذى يفتقر الموضوع اليه فى تحقق وجوده بل المحمول الذى يفتقر اليه
الموضوع فى تحقق ماهيته ثم قال ويكون داخلا فى ماهيته جزءا منها مثل الشكلية للمثلث يريد به
القسم الاول من الذاتى وهو الذاتى عند الجمهور وقد يقال له جزء الماهيه بالمجاز فان الجزء
الحقيقى لا يحمل على كله بالمواطاة والذاتى يحمل على الماهية بل انما يكون اللفظ الدال عليه
جزءا من احدهما فهو شبه الجزء لذلك وقد اضطر الى اطلاق الجزء عليه لقصور العبارة عنه
ثم انه بين الفرق بين علل الماهيه وعلل الوجود بالخاصية الاخيرة المذكورة فانها موجودة
لعلل الماهيه غير موجودة لعلل الوجود فقال ولهذا لا يفتقر فى تصور الجسم جسما الى ان يمتنع
عن سلب المخلوقيه عنه من حيث تصوره جسما ويفتقر فى تصور المثلث مثلثا الى ان

سواد احصلا اولا

تبين

لعوارض

يمتنع عن سلب الشكلية عنه قال الفاضل الشارح الامتناع عن السلب يلزمه القطع بالايجاب
الا ان الامتناع عن السلب يستلزم اخطار الذاتى بالبال ايضا الذى هو شرط فى ان يظهر
الخاصه المذكوره له والقطع بالايجاب لا يستلزمه لانه قد يكون بالفعل وقد يكون بالقوة
القريبه من الفعل وذلك عندما لا يكون الذاتى مخطرا بالبال بل يكون الذهن ذاهلا عن
الالتفات اليه فلذلك عدل عن ذكر القطع بالايجاب الى العبارة عنه بالامتناع عن
السلب اقول وهذا فرق ضعيف لان الامتناع عن السلب والقطع بالايجاب متلازمان
وحكمها فى استلزام اخطار الذاتى بالبال اذا كانا بالفعل وفى عدم الاستلزام اذا كانا
بالقوه واحد **قوله** من حيث يتصوره جسما فايده هذا القيد ان امتياز الماهيه عن الوجود
لا يكون الا فى التصور فعللها لا تمتاز عن علل الوجود الا هناك **قوله** وان كان هذا فرقا
غير عام اى ليس فرقا بين الذاتيات وبين جميع العرضيات فان بعض العرضيات يشاركه
فيه كما مر بل هو فرق خاص بين الذاتيات وبين لوازم الوجود التى لا يلزم الماهيه
ومثاله ان يفرق بين المثلث والدايره بان المثلث مضلع بخلاف الدايره فان
المضلع وان كان يعم المثلث وغيره لكنه يفيد الفرق فى الموضع المط **اشارة**
الى الذاتى المقوم اعلم ان كل شىء له ماهيه يتحقق فانه انما كان موجودا فى
الاعيان ومتصورا فى الاذهان بان يكون اجزاؤها حاضرة معها الماهيه
مشتقة عما هو وهى ما به يجاب عن السؤال بما هو والمراد ههنا كل شى له ماهيه
مركبه دون البسايط ويدل عليه ذكر الاجزاء وانما خص البيان بالمركبات
لانه يريد بيان القسم الاول من الذاتيات الذى يعرفه الجمهور **قوله** واذا كانت لها
حقيقه غير كونها موجوده احد الوجودين وغير متقومه به يعنى بالوجودين الخارجى
والذهنى والشى قد يكون حقيقته هو الوجود الخاص به وهو واجب الوجود
لذاته وقد لا يكون وهو ما عداه لكنه اذا اخذ موجودا كان الوجود مقوما له
من حيث هو كذلك **قوله** فالوجود معنى مضاف الى حقيقته لازم او غير لازم الوجود
اللازم هو ما لا يدوم وجوده وغير اللازم هو ما لا يدوم **قوله** واسباب وجوده ايضا غير
اسباب ماهيته مثل الانسانيه فانها فى نفسها حقيقة ما وماهيته ليس انها موجوده
فى الاعيان او موجوده فى الاذهان مقوما لها بل مضافا اليها ولو كان مقوما لها لاستحال
ان يتمثل معناها فى النفس خاليا عما هو جزؤه المقوم فاستحال ان يحصل المفهوم الانسانى

يتحقق

الماهيه

فى النفس وجود ويقع الشك فى انها هل لها فى الاعيان وجود ام ليس اما الانسان فعسى ان لا يقع فى وجوده شك لا بسبب مفهومه بل بسبب الاحساس بجزئياته ولك ان تجد مثالا للعرضيات من معان اخر اسباب الوجود هى الفاعل والغاية والموضوع واسباب المهية الجنس والفصل من حيث الوجود فى العقل والمادة والصورة من حيث الوجود فى الخارج **قوله** جميع مقومات المهية داخلة مع المهية فى التصور وان لم تخطر فى البال مفصلة المركبات التى لا توجد اجزاؤها متمايزة فالانسان اذا تصور امكن ان يميز بين اجزائها وتفصيلها ويلاحظ كل منها وحده منفردا عن غيره وذلك لقوة المميزة فالالتفات بالقصد الاول الى المتصور الاول وان كان مشروطا بحصور الاجزاء معه بالقصد الثانى كما يكون عليه فى الوجود فلا التفات بالقصد الاول الى صور الاجزاء المفصلة المتمايزة الحاصلة عند تصرفه فى المتصور الاول وقد يكون الاول حاضرا بالفعل ملتفتا اليه بالقصد الاول من دون ان يكون الثانى معه وان كان الاول لا يتم الا وان يكون الثانى حاصلا معه بحيث يكون له ان يحضرها متى شاء ويلتفت اليها بقصد مستانف والتفات مجرد عن تجشم اكتساب كالمعلومات الحاصلة التى لا يلتفت اليها الذهن بالفعل وله ان يلتفت اليها متى شاء **قوله** فجميع مقومات المهية داخلة مع المهية فى التصور اشارة الى حضور المتصور الاول مع اجزائه كما ذكره فى اول الفصل بقوله ان كل شى له مهية فانه انما يتصور مع حضور اجزائها **قوله** وان لم تخطر بالبال مفصلة اشارة الى المتصور التفصيلى الثانى الذى ذكرناه **قوله** كما لا يخطر كثير من المعلومات الى اصر عن الملتفت اليها فظهر معنى كلام من غير تناقض كما ظنه بعض الناظرين فيه **قوله** فالذاتيات للشى بحسب عرف هذا الموضع من المنطق هى هذه المقومات اشارة الى الذاتى المتعارف بين الجمهور فى هذا الموضع فان الذاتى فى كتاب البرهان يطلق على ما هو اعم من الذاتى ههنا **قوله** ولان الطبيعة الاصلية التى لا تختلف فيها الا بالعدد مثل الانسانية يريد بيان القسم الثانى من الذاتى المذكور الذى لا يعرفه الجمهور ونقدم لتوبيته مقدمة فنقول المعانى التى لا تمنع مفهوماتها وقوع الشركة فيها قد تؤخذ من حيث هى هى لا من حيث انها واحدة او كثيرة او جزئية او كلية او موجودة او غير موجودة بل من حيث يصلح لان تكون معروضات لهذه المعانى ويصير بحسب عروضها واحدة او كثيرة او جزئية او كلية او موجودة او غير ذلك وح يكون العارض والمعروض شيئين لا شيئا واحدا فانها تسمى من حيث هى كذلك طبايع اى طبايع اعيان الموجودات وحقايقها وهى التى تسمى بالكلى الطبيعى ويسمى عارضها الذى يجعلها واقعا

على كثيرين بالكلى المنطقى والمركب منهما بالكلى العقلى **قوله** ولان الطبيعة الاصلية اشارة الى تلك المعانى وحدها وهى قد تكون غير محصلة تتحصل باشياء تقترن بها وهى المعانى الجنسية التى تتحصل بالفصول وقد تكون محصلة تتكثر بالعدد فقط اى لا يكون اختلاف ما بين جزئياتها الا بالعوارض الخارجة عن ماهياتها وهى المعانى النوعية **قوله** التى لا تختلف فيها الا بالعدد يريد تخصيصها بالقسم الثانى **قوله** فانها مقومة لشخص شخص تحتها اى الطبيعة النوعية ايضا مقومة للاشخاص المختلفة بالعدد وكيف لا وتلك الطبيعة انما هى تمام مهية تلك الاشخاص **قوله** ويفضل عليها الشخص بخواص له اشارة الى ما ذكرنا من كونها متكثرة بالعوارض الخارجة عنها فان هذا الانسان وذلك الانسان لا يختلفان من حيث الانسانية التى هى ماهيتهما بل يختلفان بالاشارة الحسية ولوازمها من اختلاف المادة والاين والوضع وغير ذلك وكلها خارجة عن الانسانية المجردة **قوله** فهى ايضا ذاتية فهذه هى المقومات وذلك لوجود الخاصيات الثلاث المذكورة فيها وهو المقصود **اشارة** الى العرض اللازم غير المقوم واما اللازم غير المقوم ويخص باسم اللازم وان كان المقوم ايضا لازما فهو الذى يصحب المهية ولا يكون جزءا منها لازم الشى بحسب اللغة هو ما لا ينفك الشى عنه وهو اما داخل فيه او خارج عنه والاول هو الذاتى المقوم والثانى هو المصاحب الدايم فان المصاحب منه ما يصاحبه دايما ومنه ما يصاحبه وقتا ما وسبب المصاحبة اما ان يكون بحيث يمكن ان يعلم او لا يكون والاول ينسب الى اللزوم فى العرف والثانى ينسب الى الاتفاق فان الاتفاق لا يخرج عن سبب ما الا ان الجاهل بسببه ينسبه الى الاتفاق فاللازم ههنا هو المحمول الخارج عن الموضوع الذى لا ينفك الموضوع عنه فى حال من الاحوال لسبب معلوم الا انه ليس خارجا عنه فهو لازم بحسب اللغة دون الاصطلاح والشيخ عرف اللازم بانه الذى يصحب المهية ولا يكون جزءا منها وهذا التعريف يتناول ايضا ما يصحبها من العرضيات لا دايما او بالاتفاق ولكن مراد الشيخ تمييزه عن الذاتى فهو تعريف له بالقياس الى الذاتيات لا الى ساير العرضيات كما فى الفرق بين الذاتيات ولوازم الوجود **قوله** مثل كون المثلث مساوى الزوايا لقائمتين وهذا وامثاله من لواحق تلحق المثلث عند المقايسات لكونها واجبا المحمولات الخارجية اما ان تلحق الموضوع لا بالقياس الى شى خارج عنه بل بقياس بعض اجزائه الى بعض كالمستقيم للخط او بقياس الموضوع الى ما فيه كالضاحك للانسان فانهما يحملان عليه لاجل وجود الضحك والناطق فيه واما ان يلحقه بالقياس الى شى خارج عنه كنصف الاثنين الذى يحمل على الواحد بقياسه الى الاثنين فانه لو قيس الى الثلثة صارت نصفيته ثلثية ومساوى الزوايا لقائمتين محمول على المثلث قد لحقه بقياس زواياه الى قائمتين فهو من الصنف الثانى وجميع ذلك اما ان يلحق الموضوع لكونه واجبا او ممكنا والاول هو اللازم والثانى

من شانه ان يكون معلوما والذاتى ايضا محمول لا ينفك الموضوع عنه فى حال من الاحوال لسبب ما

ماعداه سواء لحقه اثنا او لحقه لحوقا غير دايم وهو المراد من قوله وهذا وامثاله من لواحق تلحق
المثلث عند المقايسات لحوقا واجبا ولكن بعد ما يقوم المثلث باضلاعه الثلاثه اشارة الى كونها
عرضيه غير ذاتيه لان الذاتيه انما يلحقه لحوقا واجبا ولكن ليس بعد ما يقوم ولو كانت امثال هذه
متقومات لكان المثلث وما يجرى مجراه يتركب من متقومات غير متناهيه وذلك لان متقايسته الى
كذا ما عداه لا ينحصر في حد فكما ان زوايا المثلث مساويه لقايمتين فهى مساويه لنصف اربع قوايم
ولثلث ستة قوايم وهلم جرا مولانا الفاضل مشعر بانه جعل المحمولات التى ليست بالقياس الى امور
خارجه عن الموضوع موجوده في الخارج والتى بالقياس اليها موجوده في الذهن دون الخارج ثم استشكل
كون الصنف الثانى غير متناهيه لوقوف الذهن عن حد ما والحق ان كون الشى محمولا على شى اخر اعم من
سواء كان بالقياس الى امر خارج او لم يكن بالقياس الى شى فان الموجود في الموضوع ليس الا البياض
مثلا اما كون الموضوع ابيض فليس في خارج العقل امرا زايدا على البياض وعلى موضوعه ولذلك
كان الحمل والوضع من المعقولات الثانيه واما كون بعض المحمولات غير متناهيه فهو بحسب القوه ولا مكان
وليس يخرج منها الى الفعل ابدا الا ما له يتناهى عدده كما هو الحال في ساير الاشياء التى توصف بالا نهايه
كالاعداد وغيرها والعله في امتناع كون امثال هذه المحمولات مقومات هى ان الموجود بالفعل لا
يمكن ان يتقوم باجزاء لا توجد الا بالقوه فان اجزاء الشى يجب ان يكون حاضرة معه لاما اسحبه
الشارح من ان الموجود خارج الذهن لا يتقوم بالاجزاء الذهنيه **قوله** وامثال هذه ان كان لزومها
بغير وسط كانت معلومة واجبة اللزوم فكانت ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة مط
الشيخ ان يثبت وجود لوازم بينه تمتنع رفعها في الذهن مع وضع ملزوماتها فان قوما من المنطقيين
انكروا ان يكون في اللوازم ما تمتنع رفعه وقالوا كل ما يمتنع رفعه في الذهن فهو ذاتى مقوم وذلك
لانهم وجدوا هذا الحكم معدودا في الخاصيات الثلث المذكورة للذاتى فاورد الشيخ لاثبات مطلوبه
قسمه حاذى بها اقسام العلوم الاوليه والمكتسبه البرهانيه وذلك ان يقال المحمول اللازم لا يخرج من ان
يكون لزومه للموضوع لا بتوسط شى آخر بل لان ذات الموضوع يقتضى ان يكون المولف من ذلك
الموضوع والمحمول قضيه لا يتوقف الحكم فيها الا على تصورهما فقط فيكون من الاوليات و
القسم الثانى يقتضى ان يكون المولف قضيه مكتسبه من جملة القضايا التى تشتمل علوم البرهانيه
على امثالها وذلك لان محمولات المطالب العلميه لا يكون مقومات لموضوعاتها بل يكون اعراضا
ذاتيه لها كما ذكر في صناعة البرهان **قوله** وامثال هذه ان كان لزومها بغير وسط اشارة الى
القسم الاول وقوله كانت معلومة اى معلومة من غير اكتساب واجبة اللزوم وذلك لوجود

او المحمول لما هى بعض ذلك اللزوم او يكون بتوسط امر مغاير لها يقتضيه القسم الاول

السبب الموجب للزوم فكانت ممتنعة الرفع في الوهم مع كونها غير مقومة وذلك لما ذهب اليه
القوم المذكور من المنطقيين وهو مط الشيخ واعلم ان الحكم بكون المحمول اللازم بغير وسط
بينا للموضوع لا يحتاج الى البرهان الطويل الذى اقامه الشارح على ذلك والى حل تلك الشكوك التى
اوردها عليه واحال بعضها الى ساير كتبه وذلك لان اللزوم لما كان مفسرا بعدم الانفكاك كان
كل ما يلزم شيا بغير توسط شى آخر فالشى لا ينفك عنه سواء لزمه في العقل او في الخارج و
لا معنى للزوم العقلى الا ان تعقل الملزوم لا ينفك عن ~~سواء لزمه في~~ تعقل ~~او في الخارج~~ لازمه و
ذلك هو المراد من كونه بينا له واما اللازم بتوسط شى اخر فانه لا ينفك عند حضور المتوسط
وقد ينفك مع غيبته فلا يكون عند ذلك لا انفكاك بينهما وما قيل على ذلك من انه يقتضى ان
يكون الذهن منتقلا عن كل ملزوم الى لازمه ثم الى لازم لازمه بالغا ما بلغ حتى يحصل
اللوازم باسرها بل جميع العلوم المكتسبة دفعة في الذهن فليس بوارد وذلك لان اللوازم
المترتبة التى يتلازم جميعها بحسب ماهياتها لا بالقياس الى غيرها فقد يمكن ان يستمر
الاندفاع فيها ما لم يطر على الذهن ما يوجب لاعراضه عن تلك الملازمات والتفاته
الى غيرها ولكنها قل في الوجود فضلا عن ان يكون غير محصورة واللوازم التى توجد
غير محصوره وهى التى تشتمل على امثالها اكثر العلوم فانها هى التى يكون بحسب قياس
الموضوع الى غيره وهى انما يحصل عند تصور الامور التى اليها يقاس الموضوع
وتصور تلك الامور الذى هو شرط في حصولها ليس بواجب الحصول على الترتيب
المودى الى وجود تلك اللوازم المترتبة فاذن قد اندفع ذلك الاشكال ولنرجع الى
ما كنا فيه **قوله** وان كان لها وسط يتبين به اشارة الى القسم الثانى وسواء ان يكون اللازم
بوسط كما تقع في العلوم المكتسبة **قوله** علمت واجبة به اشارة الى ان اللازم لا يكون بينا مطلقا
بل انما يكون بينا عند حضور الوسط فقط **قوله** واعنى بالوسط ما يقرن بقولنا لانه
حين يقول لانه كذا اشارة الى ان الوسط هو الذى يفيد لميه اللزوم اى به يقوم
البرهان على اثبات ذلك المحمول لموضوعه ثم ان الشيخ اراد ان يتوصل من التطرق
حال الوسط الى اثبات لازم بين ينتهى تحليل اللوازم غير البينة اليه وقد بان في
علم البرهان ان الوسط في البراهين على المطالب اما ان يكون مقوما لموضوع المط
او يكون عارضا له فان كان مقوما امتنع ان يكون محمول المط مقوما للوسط لان مقوم
المقوم مقوم والمقوم لا يكون مط لاشتمال تصور الموضوع عليه بل يجب ان يكون عارضا

له البتة وان كان الوسط عارضا للموضوع جاز ان يكون المحمول مقوما للوسط وجاز ان
يكون عارضا له ايضا فهذان ماخذان يشتملان على اصناف البراهين ويسمى الاول ماخذا
اولا والثاني ماخذا ثانيا وهذا الوسط ان كان مقوما للشي يكون اللازم مقوما له
لان مقوم المقوم مقوم بل كان لازما له ايضا اشاره الى الماخذ الاول وانما يجوز ان يكون
اللازم مقوم المقوم لانا فرضناه خارجا وجزء الجزء يكون داخلا ثم اراد ان يتوصل من
هذا الماخذ الى مطلوبه فاورد قسمة اخرى وهي ان اللازم الاول اما ان يكون لزومه للوسط
بوسط اخر او يكون بغير وسط ثم ابطل القسم الاول بان قال فان احتاج الى وسط يتسلسل
الى غير النهاية فلم يكن وسط اي يحتاج كل وسط في لزومه الى وسط اخر ويتسلسل
وهو باطل لكونه غير مودي الى ثبوت اللزوم الاول المفروض ثبوته ومع جوازه يشتمل
على الخلف من وجه اخر وهو كون ما فرضناه وسطا ليس بتوسط بل هو من امور غير متناهية
هي بأسرها الوسط واذا لم يكن كل ما فرض وسطا بوسط فلا وسط وهو المراد بقوله فلم
يكن وسط ولعله لم يكن تاما فعلى هذا تم قوله وان لم يحتج فهناك لازم بين اللزوم بلا وسط
اي لما بطل القسم الاول بطل القسم الثاني وهو مطلوبه ثم اشار الى الماخذ الثاني وان كان الوسط
لازما مستندا ماكان الوسط المفروض اولا لازما للموضوع متعدد مالزومه للموضوع على لزوم
المحمول له والقسمة المذكورة ههنا ايضا الا انه لم يعدها الجاز بل قال مبطلا للقسم الاول
واحتاج الى توسط لازم اخر او مقوم غير متناه في ذلك الى لازم بلا وسط انتهى ايضا
الى غير النهاية فانه لما كان الوسط الاول لازما جاز كون هذا الوسط الثاني مقوما
ولازما ولذلك قال لازم اخر او مقوم وبابطال هذا القسم الاول يتعين القسم الثاني
الذي هو المطلوب واستنتج من جميع الاقسام مطلوبه وذلك قوله فلا بد في كل حال
من لازم بلا وسط ثم صرح بما اراد منه فقال بعد بان انه ممتنع الرفع في الوهم ثم بين
انه انما اراد بذلك مناقضة القوم المذكورين بقوله فلا يلتفت اذن الى من قال
ان كل ما ليس بمقوم فقد يصح رفعه في الوهم وقد تم الكلام قوله ومن امثلة ذلك كون
كل عدد مساويا لاخر او متفاوتا له مثال اخر للازم البين وذلك لان المساواة و
اللامساواة لازم بين للكم ولانواعه انما يلحقها بقياس بعضها الى بعض بشرط
ان يكونا من جنس واحد والفاضل الشارح انما ينسب هذا البيان الى التطويل لانه لم
يعترى ذاته لاقسام العلوم وماخذ البراهين بل مطابقته للوجود والبرهان الذي

اورده وادعى فيه التقريب وعدم الاحتياج الى ذكر الغير وهو ان المهية انما اقتضت
من حيث هي هي شيئا من لوازمها فاقتضته هو لازمها بغير وسط وان لم تقتض
من حيث هي هي شيئا فهي من حيث هي هي لا تستلزم شيئا وقد وضعت مستلزمة
هف ليس كما ذكره لان القسمة فيها ليست بمستوفاة فان من اقسامها ان
يقال انها تقتضي لوازمها ولكن لا من حيث هي هي بل بعضها بتوسط بعض
على سبيل الدور او التسلسل او لا على سبيل احدهما وما لم يبطل هذا القسم لا يتم برهانا
اشارة الى العرض الغير اللازم واما المحمول الذي ليس بمقوم ولا لازم
فجميع المحمولات التي يجوز ان تفارق الموضوع انما لم يقل فجميع المحمولات
التي تفارق لان مقابلها ممتنع ان تفارق اعني اللازم هو ما يجوز ان يفارق
وينقسم الى ما يفارق والى ما لا يفارق وهو ما يدوم مصاحبته اتفاقا ككون زيد
فقيرا طول عمره مثلا مفارقة سريعة او بطيئة سهلة او عسرة مثل كون الانسان
شابا او شيخا وجالسا او قائما يمكن ان يتركب الاعتبار ان فالسريعة السهلة كالقائم و
السريعة العسرة كالمغشي عليه والبطيئة السهلة كالشاب والعسرة كالمجنون
اشاره ولما كان المقوم يسمى ذاتيا فما ليس بمقوم لازما كان او مفارقا فقد
يسمى عرضيا ومنه ما يسمى عرضا وسنذكره قوله ومنه ما يسمى عرضا يريد به العرض
العام اشاره الى الذاتي بمعنى اخر وربما قالوا في المنطق ذاتي في غير هذا
الموضع منه وعنوا به غير هذا المعنى وذلك هو المحمول الذي يلحق الموضوع
من جوهر الموضوع ومهيته يعني بغير هذا الموضوع ومهيته يعني بغير هذا الموضع
كتاب البرهان فان الذاتي هناك هو ما يعم هذا الذاتي والاعراض الذاتية وهي
على ما رسمه كل ما يلحق الموضوع من جوهر الموضوع ومهيته وجوهر الشي حقيقته سواء
كان بسيطا او مركبا والمهية ربما يخص بالمركبات وكل ما يلحق الموضوع فهو اما ان
يلحقه لانه هو واما ان يلحقه لامر اخر وذلك الامر اما ان يساويه او يكون اعم منه او اخص منه
والاول وحده هو العرض الذاتي الاولي وهو مع القسم الثاني اعني الذي يلحقه بسبب
امر مساويه كالفصل والعرض الذاتي الاولي انما يلحقان الموضوع ومهيته الا ان الاول يلحقه
من غير واسطة والثاني يلحقه بواسطة فالمجموع هو العرض الذاتي بحسب الرسم
المذكور وهو المحمول الذي يوخذ الموضوع في حده الا ان الاصطلاح يعطي

فقد حصل المطلوب

قوله ح

من جوهر الموضوع

فقوله ح

ان يطلق العرضي الذاتي في كتاب البرهان على معنى اعم من ذلك والسبب فيه ان العلوم تتمايز
بحسب تمايز موضوعاتها والعرض بهذا المعنى قد يحمل في كل علم على موضوعه وقد
يحمل على انواع موضوعه وقد يحمل على انواع موضوعه وقد يحمل على اعراض
اخر له وقد يحمل على انواع الاعراض الاخر كالناقص في علم الحساب على العدد
وعلى الثلثة وعلى الفرد وعلى زوج الزوج فالموضوع لا يكون ماخوذا في حد المحمول
الا في الاول بل يكون الماخوذ في الثاني جنسه وفي الثالث معروضه وفي الرابع معروض
جنسه ولما كانت المحمولات البرهانية اعراضا ذاتية كان جميع ذلك من الاعراض الذاتية
وح يكون رسمها ما يوخذ في حده موضوعه او ما يقوم موضوعه او معروض
جنسه ويقيد ما يقوم موضوعه بما لا يخرج عن العلم الباحث عنه فان ما يوخذ في حده
جنس الموضوع الخارج عن ذلك العلم لا يسمى عرضا ذاتيا وحين يطلق العرض
الذاتي على جميع ما ذكرناه يخص الاول بعد الاولي لان ما عداه انما يلحق الموضوع
لا مر غير ما به هو هو هذا اذا اريد بالموضوع موضوع العلم فيكفي فيه ان يقع ما يوخذ
موضوع العلم في حده قوله مثل ما يلحق المقادير او جنسها من المناسبة والمساواة والاعداد
من الزوجية والفردية والحيوان من الصحة والسقم وهذا القبيل من الذاتيات
يخص باسم الاعراض الذاتية مثل ما يتمثلون به من العطوسة للانف المناسبة المقدارية
بالمعنى غير العددية كما مر وهي عرضا ذاتيا للمقادير ويستعمل في علمها واذا اخذت على انها
مطلقة كانت عرضا ذاتيا لجنسها الذي هو الكمية لكنها لا يستعمل في علم المقادير
ولا في علم الاعداد لانها ليست عرضا ذاتيا لموضوعيهما كما ذكرناه وكذا المساواة
ولذلك يلحق المقادير او جنسها قوله وقد يمكن ان يرسم الذاتي برسم ربما
جمع الوجهين جميعا انما قال برسم ولم يقل بحد لان الامور المختلفة بالمهية
لا يمكن ان يجمع في حد لانها لا تشترك في الذاتيات المميزة لكنها يمكن ان يجمع
في رسم لانها ربما تشترك في لوازم يميزها عما عداها وذلك الرسم هو ان يق
ما يوخذ في حد الموضوع او يوخذ الموضوع في حده فالاول مقوماته والثاني
اعراضه الذاتية المذكورة اولا وان اريد ان يجمع جميع الاعراض الذاتية
قيل ما يوخذ في حد الموضوع او يوخذ الموضوع او ما يقومه مما لا يخرج عن
العلم الباحث عنه في حده او معروضه كما مر واعلم ان اخذ المقومات في

المشترك عيوا الناس المطلقة ومن عنس ايضا فانا اذا اخذت على انها مقدار كانت م

موضوع القضية
واذا اريد بالموضوع م

امر
الاولية

الحد اخذ طبيعي واخذ الموضوع فيه اضطراري قال الفاضل الشارح على تعريف العرض
الذاتي باخذ الموضوع في حده وهذه عبارة المتقدمين اوردها الشيخ في الشفا و
تبعه جماعة المتاخرين وبين في الحكمة المشرقية بطلانها بان الموضوع ثم مهيته ووجوده
متميز عن مهية العرض ووجوده فكيف يوخذ في حده وايضا الاعراض غير متعلقة
في ماهياتها بموضوعاتها بل تعلقها بها لعرضيتها وهي من لوازمها ولاجل ذلك
عدل الشيخ عن تلك العبارة في هذا الكتاب الى ما ذكره ثم جعل الرسم الجامع
لما عليه هو ما يحمل على الشيء لما هو هو او هو الذي يقتضيه الشيء لما هو هو قال
وذلك لان المهية تقتضي المقومات اقتضاء المعلول العلة وتقتضي الاعراض الذاتية
اقتضاء العلة المعلول اقول ما ذكره الشيخ في الحكمة المشرقية في هذا الموضع يرجع
الى ان الاعراض التي يعبر عنها بما يعرض لحصصها بموضوعاتها فتعريفاتها بحسب
اسمائها التي تشتمل بالضرورة على اعتبار موضوعاتها واما حقايقها في انفسها فانما
يكون غير مشتملة من حيث الماهيات على الموضوعات وان كانت محتاجة اليها
من حيث الوجود والحد التام يلتئم من مقومات المهية دون مقومات الوجود
فما كانت من تلك الماهيات بسايط لا اجناس لها ولا فصول فلا حدود لها
وما لها اجناس وفصول في حدودها التامة تشتمل عليها دون موضوعاتها
والمشتملة على موضوعاتها من التعريفات انما هو رسومها لا حدودها
وكل ذلك فيما لا يعرض بصور ذواتها التفاتا الى موضوعاتها اما ما يعرض
التفاتا اليها فانما يكون مفهوماتها مركبة عن حقايقها وعن اعتبار موضوعاتها
وينبغي ان تحد باعتبار الموضوعات وذلك لان التعلق بالشيء في الوجود غير
التعلق به في المفهوم ولا يطلب في التحديد الا المفهوم هذا حاصل كلامه المتعلق
بهذا البحث ولولا مخافة التطويل لاوردناه بالفاظه وظاهر ان الاعراض التي
يمثل بها الشيخ في هذا الفصل من الاشارات مما لا يفهم من غير التفات الى
موضوعاتها وذلك لان المساواة اتفاق في نفس الكمية والمناسبة اتفاق
في كون الكمية مضافة الى غيرها والزوجية انقسام متساويين في العدد بحسب ما
عرفه الشيخ نفسه في مواضع اخر فان جردت هذه التعريفات عن اعتبار الموضوعات
بقيت المساواة والمناسبة اتفاقا محضا وهو نوع من المضاف والزوجية
انقساما متساويين فقط وهو نوع من الانفعال ولا يكون شيء من ذلك

عرضا ذاتيا للكم والعدد ولا لغيرهما وكم فيما ذاتهما ولست ادري كيف يصح هذا
الفاضل الذي لم تعلم المتقدمين فيها الى الف الجمع وجعلها اعراضا ذاتية ام كانهم
في تعريفاتها جاءوا بما به مخرجا من تلك التعريفات اخر اما نحن معاشر المقلدين فلما
لم نفهم من هذه الاعراض بسيطة كانت او مركبة سوى ما ذكروه في تعريفاتها المتناولة
للموضوعات كانت تلك التعريفات حدودا او رسوما تامة او ناقصة بحسب التسمية
او بحسب المهية فلسنا نقدر على ان نتصورها غير ملتفتين الى موضوعاتها ولا على
ان نعرفها الا كذلك ولا نابى من ان نجوز ان يكون الحد المأخوذ فيه الموضوع الذي ذكره
حدا غير حقيقي بحسب المهية وحدها على ما اشار اليه الشيخ وكثيرا ما يطلق اسم الحد
على سائر التعريفات بالمجاز والتوسع فهذا ما عندي في توجيهه واما الرسم الجامع
الذي اورده الفاضل الشارح فهو رسم للمحمولات الاولية التي هي الجنس والفصل
القريبان والاعراض الذاتية الاولية فقط نقله الشارح الى ههنا وخرج منه المقومات البعيدة
كاجناس الاجناس وفصولها وفصولها وسائر الاعراض الذاتية المستعملة في البراهين
والشارح معترف بذلك فاذن ليس بجامع للذاتيات بالوجهين جميعا والذي يخالف
هذه الذاتيات فما يلحق الشيء لاجل امر خارج عنه اعم منه كلحوق الحركة للابيض فانها انما
يلحقه لانه جسم وهو معنى اعم منه او كلحوق الضحك للحيوان فانه انما يلحقه لانه انسان
او اخص منه كلحوق الحركة للموجود فانها انما يلحقه لانه جسم وهو معنى اخص منه او كلحوق
الضحك للحيوان فانه انما يلحقه لانه انسان ولم يذكر من الاقسام المذكورة وهو
ما يلحق الشيء لامر يساويه وهو من جملة الاعراض الذاتية المذكورة بالشرط المذكور
كالضاحك الذي يلحق الانسان للتعجب وتساوي الزوايا لقائمتين الذي يلحق
المثلث لوسائط بينهما ولعل الشيخ لم يذكره لدخوله فيما هو ايضا خارج عن
الرسم الجامع الذي ذكره الشارح اشارة الى المقول في جواب ما هو نكاد المنطقيون
الظاهريون عند التحصيل عليهم لا يميزون بين الذاتي وبين المقول في جواب
ما هو هؤلاء لما سمعوا ان الجنس مقول في جواب ما هو حسبوا ان المقول في جواب
ما هو هو الجنس ولم يميزوا بين الجنس والفصل كما حكي عنهم او عن امثالهم في
كتاب الجدل فاذا حصل عليهم اي نبهوا على تحقيق الحق ما يؤدي اليه ظنهم
الفاسد مما غفلوا عنه وذلك بان تذكروا انهم عنوا بالذاتيات اجزاء الماهية
فقط والجنس هو جزء المهية لزمهم ان لا يكون بين الذاتي والمقول في جواب ما هو

فرق عندهم ولاجل ذلك قال الشيخ نكاد المنطقيون الظاهريون لا يميزون
ولم يقل انهم يقولون كذا ثم انه تنبه بعضهم ان الفصول وراها وجدها غير صالحة لجواب
ما هو ذهب الى ان من الذاتيات ما يصلح لذلك ومنها ما لا يصلح وجعل
الصالح ما هو عام يعني الجنس وهو المراد بقوله فان اشتهى بعضهم ان
يميز كان الذي يومي اليه قوله هو ان المقول في جواب ما هو من جملة الذاتيات
ما كان مع ذاتيته اعم ثم يتبلبلون اذا حقق عليهم الحال في ذاتيات
هي اعم وليست اجناسا مثل اشياء يسمونها فصول الاجناس ويستوفيها
تبلبلت الالسن اي اختلطت والمراد ان كلامهم مختلط اذا نبهوا على
ما يناقض رايهم وذلك بايراد فصول الاجناس كالحساس للانسان فانها ذاتية
لكونها مقومة للاجناس وعامة لكونها مساوية لها في الدلالة وغير صالحة لجواب
ما هو لكونها فصولا ثم لما فرغ الشيخ عن حكاية مذهبهم ونقضه اشتغل بتحقيق
ذلك فقال لكن الطالب بما هو انما يطلب الماهية وقد عرفت الماهية وانها
انما يتحقق بمجموع المقومات يعني بذلك ما سبق بيانه حين ذكر ان كل ماهية
انما يتحقق بان يكون اجزاؤها حاصلة معها قال فيجب ان يكون الجواب بالماهية ثم
نبه على منشأ غلطهم بقوله وفرق بين المقول في جواب ما هو وبين الداخل في
جواب ما هو والمقول في طريق ما هو فان نفس الجواب غير الداخل في الجواب
والواقع في طريقه وذلك لان القوم لم يفرقوا بين نفس الجواب التي هي المهية
وبين الداخل فيه او الواقع في طريقه الذي هو جزء المهية يعني الذاتي قال الفاضل
الشارح والفرق بين الداخل في جواب ما هو والمقول في طريقه الذي هو جزء المهية
ان الجزء اذا صار مذكورا بالمطابقة كان مقولا في طريق ما هو واذا صار مذكورا
بالتضمن كان داخلا في جوابه اقول ويمكن ان يحمل الاشتباه الاول الواقع بين جواب ما هو
وبين الذاتي اي ذاتي كان على عدم الفرق بين نفس الجواب والداخل فيه فيكون
الداخل في الجواب هو الذاتي الذي هو جزء المهية فقط على ما تقتضي عرفهم ويحمل
الاشتباه الثاني الواقع بين الجواب وبين الذاتي الاعم على عدم الفرق بين نفس الجواب
والمقول في الطريق فيكون المقول في الطريق ما هو هو الذاتي الاعم ويكون الداخل
عرف الجنس — في الجواب اعم من المقول في الطريق ومما يؤيده ان الشيخ المشهور المتناول للجنس
والفصل في الجدل على ما استعمله الظاهريون بكونه مقولا في طريق ما هو وذلك عندهم

انما يكون هو الذاتي الاعم فان الذاتي المساوي انما يكون عندهم حدا وايضا الشيء قد يعرف بالذاتي الاعم اولا ثم يقيد بالمساوي حتى يحصل ماهيته فاذن الاعم قد وقع في الطريق واما المساوي فقد وقع عند الوصول الى المقصد الذي هو تحصيل الماهية **قوله** واعلم ان السوال السائل بما هو بحسب ما يوجبه كل لغة هو انه ما ذاته او ما مفهوم اسمه وانما هو هو باجتماع ما يعمه وغيره وما يخصه حتى يحصل ذاته المط في هذا السوال تحققها والا والاعم لا هو هوية الشيء ولا مفهوم اسمه بالمطابقة ولهم ان يقولوا انا نستعمل هذا اللفظ على عرف ثان ولكن عليهم ان يدلوا على المفهوم المستحدث ويا[...]وه الى قدمائهم دالين على ما اصطلحوا عليه عند النقل كما هو عادتهم وانت عن قريب ستعلم ان لهم العدول عن الظاهر في العرف غني بيان ذلك المباحث العلمية لا تتعلق بالالفاظ الا بالعرض كما مر واذا تعلقت بها فيجب ان يحمل الالفاظ على مفهوماتها بحسب عرف اللغة ما لم يطرء عليها نقل اصطلاحي ولما كان البحث عن مفهوم ما هو لا من حيث هو مقيد بلغة مخصوصة رجع الشيخ الى مفهومه الاصلي وبين انه انما يورد سوالا اما عن حقيقة الذات او عن مفهوم الاسم بالمطابقة كما يتبين في باب المطالب ثم بين ان المعنى الذي يحمله القوم بازائه ليس هو احدهما لان حقيقة الذات انما تحصل باجتماع ما يخصه يعني الجنس القريب وما يخصه يعني الفصل والاعم الذي يذهبون اليه ليس هو ما به الشيء هو يعني حقيقته ولا هو ايضا مفهوم اسمه بالمطابقة فاذن ليس هذا الاطلاق بحسب العرف اللغوي فان ذهبوا الى اصطلاح طارئ عليه وادعوه فلهم ذلك ولكن عليهم ان يبينوا المفهوم الذي اصطلحوا عليه والسبب الموجب للنقل من العرف اللغوي الى الاصطلاحي وان ينسبوا ذلك الى القدماء فان طريقتهم في هذه الصناعة هي التزام مصطلحات القدماء مع ما يلزمها ويلزمهم عليها على ما شحنوا كتبهم به وليس يمكنهم ذلك مع انهم مستغنون عن هذا التعسف على ما سنبينه **اشارة** الى اصناف المقول في جواب ما هو اعلم ان اصناف الدال على ما هو من غير تغيير مفهوم العرف ثلثة يعني بالعرف اللغوي المذكور ووجه الحصر ان يقال المسئول عنه بما هو اما ان يكون شيئا واحدا او اشياء كثيرة والاول اما ان يكون كليا او جزئيا والثاني اما ان يكون تلك الاشياء مختلفة الحقايق او يكون متفقة الحقايق وهذه اربعة اصناف والجواب عنها ثلثة اصناف لان الجواب عن صنفين منها واحد وذلك لان المسئول عنه ان كان شيئا واحدا وكان كليا فيجاب بالحد وحده ولا

يجاب بذلك اذا شاركه غيره في السوال وهو جواب في حال الخصوصية المطلقة وان كان اشياء كثيرة مختلفة الحقايق فيجاب بتمام الماهية المشتركة بينها ولا يجاب بذلك اذا اختص السوال بواحد منها وهو جواب في حال الشركة المطلقة وان كان شيئا واحدا جزئيا او اشياء كثيرة متفقة الحقيقة كان الجواب في الحالتين هو نفس ماهية ذلك الشيء او تلك الاشياء فهو جواب في حالتي الشركة والخصوصية معا وقد ظهر من ذلك ان اصناف الجواب الذي هو دال على ما هو ثلثة لا يزيد ولا ينقص والشيخ جعل المط في الصنف الاول الذي يدل بالخصوصية المحضة ماهية شخص واحد وبمثل زيد الا قيل انه ما هو وهو سهو منه فانه من الصنف الثالث كما ذكر في الكتاب **قوله** احدها بالخصوصية المطلقة مثل دلالة الحد على ماهية الاسم كدلالة الحيوان الناطق على الانسان والحد قد يكون بحسب الاسم ويجاب به عن ما هو طالب تفسير الاسم وقد يكون بحسب الحقيقة ويجاب به عن ما هو طالب الحقيقة وربما يجاب بحد واحد في الموضعين باعتبارين فلعله لم يقل مثل دلالة الحد على ماهية المحدود لئلا يتخصص باحدهما بل قال على ماهية الاسم ليتناولهما **قوله** والثاني بالشركة المطلقة مثل ما يجب ان يقع حين يسال عن جماعة مختلفة فيها مثلا فرس وثور وانسان ما هي وهنالك لا يجب ولا يحسن الا الحيوان اما انه لا يجب اي لا ينبغي فلانه تمام الماهية المشتركة واما انه لا يحسن فلانه لو اورد حد الحيوان بدله لكان المورد مشتملا على ما يجب لكنه لا يحسن فانه لا حاجة الى ذلك التفصيل فاما ما هو اعم من الحيوان كالجسم فليس له بماهية مشتركة بل جزء الماهية المشتركة واما الفرس والانسان والثور ونحوها فاخص دلالة مما اشتمل عليه تلك الماهية هذا شروع في بيان ذلك بان المورد ان كان غير الحيوان فاما ان يكون اعم منه او اخص منه او مساويا له وابطل الجميع وذلك ظاهر الى قوله وابطال المساوي قوله واما مثل الحساس والمتحرك بالارادة طبعا وان انزلنا انهما مقومان مساويان لتلك الجملة معا بالشركة فليسا يدلان على الماهية وانما قال ذلك لانهما عند الجمهور لا يكون فوق واحد لان الواحد اذا لم يتحصل به الجنس لا يكون فصلا وان تحصل به كان ما عداه فصلا فلا يكون فصلا اللهم الا ان يكون الفصول ماخوذة عن علل مختلفة وح يكون الفصل الحقيقي مجموعها وكذا منها هو جزؤه وربما يكون الفصل الحقيقي شيئا لا يدل على ذاته الا بعرض ذاتي له فيشتق له الاسم من ذلك العرض كالناطق المشتق من النطق الدال على فصل

فصلان متساويان مقومان الحيوان و التحقيق يقتضي ان الفصل الذي يحصل به الجنس م

للانسان فان وجد له عرضان تشتبه تقديم احدهما على الاخر فقد تشتق له عن كل
واحد منهما اسم وح ربما يظن ان المفهوم من الاسمين فصلان متغايران لتغاير معنييهما
والحساس والمتحرك في هذا الموضع من هذا القبيل فان مبدا الفصل الحقيقي هو النفس
التي هي معروضة الحس والحركة فاشتق له اللقب منهما ولما لم يكن هذا التحقيق منطقيا
اعرض الشيخ عنه وعرض بان ذلك مخالف للتحقيق بقوله وان نزلنا انهما مقومان
اي ان فرضنا قوله وذلك لان المفهوم من الحاس والمتحرك بالارادة وامثال
ذلك بحسب المطابقة هو انه شي له قوة حس وحركة وكذا مفهوم الابيض هو انه شي
ذو بياض ما فاما ذلك الشي فغير داخل في مفهوم هذه الالفاظ الا على طريق الالتزام حين
نعلم من خارج انه لا يمكن ان يكون شي من هذه الاجسام يريد ان الفصول والخواص
كلها لا تدل على اصل المهية التي يدل عليه الجنس الا بالالتزام وذلك لان الفصول تحصل
المهية والعرضيات تلحقها بعد تحصيلها فاما الشي الذي يحصل بها او يكون موضوعا لها
فهو خارج عن مفهوماتها اذ لو كانت تشتمل عليه لكان ما به الاشتراك داخلا في ما به الامتياز
او الاشياء الداخلة في الخارجة هف قوله واذا قلنا لفظة كذا يدل على كذا فانها يعني
طريق المطابقة والتضمن دون طريق الالتزام يريد بهذه الدلالة الدلالة على المهية او على
مفهوم الاسم لا الدلالة المطلقة كما فهمها الشارح وادى به ذلك الى ان جعل دلالة الالتزام
مهجورة في جميع المواضع والعلة في اختصاص المطابقة والتضمن بهذه الدلالة ان اللفظ ما
انما يقصد بالقصد الاول ما يطابق المسئول عنه دون ما عداه ثم يتعلق بالجزء انه بالقصد
الثاني لكون المسئول عنه متعلق الهوية بها فيبقى اللوازم غير مقصودة مطلقا قوله
وكيف والمدلول عليه بطريق الالتزام غير محدود اي اللفظ الذي يقصد به اشيا محدودة
اما اللوازم الخارجة اذا دل على المهية او على مفهوم الاسم وتناول ما يدخل فيهما فقد وقع
على اشياء محدودة واما اللوازم الخارجة فلكونها غير محدودة لا يجوز ان يكون مقصودة
قوله وانه لو كان المدلول عليه بطريق الالتزام معتبرا لكان ما ليس بمقوم صالحا للدلالة
على ما هو مثل الضحاك مثلا فانه من طريق الالتزام يدل على الحيوان الناطق لكن قد اتفق
الجميع على ان مثل هذا لا يصلح في جواب ما هو فقد بان ان الشي الذي يصلح فيما نحن فيه
ان يكون جوابا عما هو هو ان يقول لتلك الجماعة انها حيوانات وهذا تصريح بتخصيص
الدلالة المذكورة بهذا الموضع لان ما ليس بمقوم كالخواص فقد يكون صالحا للدلالة الالتزامية
في سائر المواضع والا لكانت الرسوم ايضا مهجورة على الاطلاق وكذا الحدود الناقصة التي

يخلوا عن الاجناس وانه الشيخ قد صرح بذلك في الشفاء في الفصل الذي قسم فيه
الكلي الى اقسامه الخمسة فقال بعد ان قسم الدال على المهية الى الجنس والنوع ما بعده عبارته
والى ما لا يدل على ما يدل عليه الحيوان الا بالالتزام فليس حينئذ المراد ههنا بالدلالة
ما يدل بالمطابقة او التضمن وهذا ايضا نص صريح على التخصيص بهذا الموضع قوله
ونجد اسم الحيوان موضوعا بازاء جملة ما تشترك فيه من المقومات المشتركة التي
يخصها وما في حكمها وضعا شاملا انما تخلي عما يخص كل واحد منها يريد انه اذا سئل بالاسم
باسرها تعين الحيوان للجواب فانه هو الذي يشتمل على جميع الذاتيات المشتركة
الذي يخص هذه المختلفات المسئول عنها وتخلى عن فصل كل واحد منها قوله هذا واما
الثالث فهو ما يكون لشركة وخصوصية معا مثل ما انه اذا سئل عن جماعة هم زيد و
عمرو وخالد ما هم كان الذي يصلح ان يجاب به على الشرط المذكور انهم ناس اي
من غير تغيير العرف اللغوي قوله واذا سئل عن زيد وحده ما هو لست
اقول من هو كان الذي يصلح ان يجاب به انه انسان اشارة الى الفرق بين
ما هو ومن فان الاول تقدم بيانه والثاني انما يطلب به العوارض المشخصة و
يكون جوابه زيدا وما يجري مجراه قوله لان الذي يفضل في زيد على الانسانية انما
هو اعراض ولوازم لاسباب في مادته التي منها خلق وفي رحم امه وغير ذلك
غرضه انه يريد ان يفرق بين الاشياء التي تدخل على معنى اعم كالحيوان ويجعله
اشياء مختلفة الحقايق كالانسان والفرس وبين الاشياء التي تدخل على معنى
اخص كالانسان وتجعله اشياء متفقة الحقيقة كزيد وعمرو وتمهيد لبيان ذلك
مقدمة هي ان نقول من الكليات ما قد يتصور معناه فقط بشرط ان يكون ذلك
المعنى وحده ويكون كل ما يقارنه زائدا عليه ولا يكون معناه الاول مقولا على
على ذلك المجموع بل جزءا منه ومنها ما يتصور معناه لا بشرط ان يكون ذلك المعنى وحده
بل مع تجويز ان يقارنه غيره وان لا يقارنه ويكون معناه الاول مقولا على المجموع حال
المقارنة وهذا الاخير قد يكون غير متحصل بنفسه بل يكون مبهما محتملا لان يقع على
اشياء مختلفة الحقايق وانما يتحصل بما يضاف اليه فيتخصص به ويصير هو بعينه احد
تلك الاشياء وقد يكون متحصلا بنفسه او بما يضاف الى المعنى المذكور قبله
ولا يكون مبهما ولا محتملا لان يقع على اشياء مختلفة الحقايق بل يقع حين يقع
على اشياء لا تختلف الا بالعدد فقط وهذان يشتركان في ان المعنى الاول يقع

علی الحاصل بعد لحوق الغریب الان اللاحق معط لقوام ذلک المعنی فی الصورة الاولی
وسمی مصلا ولاحق به بعد العموم فی الصورة الاخیرة ویسمی عارضا فالکلی یسمی بالاعتبار الاول
مادة وبالاعتبار الثانی جنسا وبالاعتبار الثالث نوعا مثاله الحیوان اذا اخذ بشرط ان
لا یکون معه شی وان اقترن به الناطق مثلا صار المجموع مرکبا من الحیوان والناطق
ولا یق له انه حیوان کان مادة واذا اخذ لا بشرط ان یکون معه شی بل من حیث یحتمل ان
یکون انسانا او فرسا وان یخصص بالناطق تحصل انسانا ویق له انه حیوان کان
جنسا واذا اخذ بشرط ان یکون مع الناطق متخصصا ومتحصلا به کان نوعا فالحیوان
الاول جزء الانسان ویتقدمه تقدم الجزء فی الوجودین والحیوان الثانی لیس بجزء
لان الجزء لا یحمل علی الکل بل هو جزء من حده ولا یوجد من حیث هو کذلک الا فی العقل
ویتقدمه فی العقل بالطبع لکنه فی الخارج متاخر عنه لان الانسان ما لم یوجد لم
یعقل له شی یعمه وغیره وشی یخصصه ویحصله ویصیره هو هو بعینه والحیوان الثالث
هو الانسان نفسه لانه ماخوذ مع الناطق والاشیاء التی یضاف الیه بعد تحصله لا تغیره
اصلا فان المهیة بل ربما یجعله مختلفا بالعدد کالانسان الابیض والانسان الاسود
وکهذا الانسان وذلک الانسان فظهر الفرق بین الاشیاء التی یدخل علیه ویجعله اشیاء
متنوعة المجمعة واذا تقرر ذلک فنقول لما کان الانسان نوعا کما قلنا کان متحصل الوجود
فکان کل ما یضاف الیه بما یجعله مختلفا بالعدد فهو غیر مقوم ایاه بل عارض له بخلاف
الحیوان ولذلک کانت مهیة الاشخاص هی شیا واحدا وهو المراد من قوله لان الذی
یفضل فیزید علی الانسانیة اعراض ولوازم لاسباب فی مادته التی منها خلق لا یتعذر
علینا ان یقدر عروض اضدادها فی اول تکونه ویکون هو هو بعینه اشارة الی العوارض
واللوازم لما قارنته بعد تحصله فلا یتبدل حقیقته بتبدل تلک العوارض مثلا زید الابیض
لو فرضناه اسود لم یتبدل انسانیته ولیس کذلک نسبة الانسانیة الیه ولا نسبة الحیوانیة
الی الانسانیة والفرسیة وذلک لان الحیوان الذی کان یتکون انسانا فاما ان یتم تکونه
مما یتکون منه فیکون انسانا واما ان لا یتم تکونه فلا یکون لا ذلک الانسان ولا ذلک
الحیوان یرید ان المهیة لا یمکن ان یکون کذلک لانها ان تبدلت ارتفع الشی الذی هی
ماهیته ولیس یحتمل التقدیر المذکور من انه لو لم یلحقه لواحق جعلته انسانا یعنی
الناطقیة بل لحقته اضدادها او مغایراتها یعنی اللاناطقیة والصاهلیة لکان یتکون
حیوانا غیر انسان یعنی فرسا مثلا وهو ذلک الواحد بعینه یعنی بعد تکونه فرسا هو

تدخل علی معنی وتجعله اشیاء مختلفة الحقایق وبین الاشیاء التی ...

قوله

الحیوان ولا ذلک ...

ذلک

ذلک الواحد الذی امکن قبل ذلک ان یکون انسانا ومراده ان ذلک الاشارة
الی ان یحصل المهیة اعنی الفصل لا یحتمل التبدل ایضا مع بقاء المهیة بل انما یجعله
حیوانا ان تقدمه فیجعله انسانا اشارة الی تقدم وجود الانسان باعتبار الی رجع علی
الحیوان الذی هو الجنس وان کان وجود الجنس فی العقل متقدما علی تصوره قوله
فان کان علی غیر هذه الصورة وهو علی غیر هذا الحکم ولیس ذلک علی المنطقی ای
ان کانت هذه الطبایع المذکورة التی وضعناها فصولا عوارض وهو علی غیر الحق
ووضعناها عوارض فصولا فی نفس الامر وکانت الحکم المذکور ولکن لیس علی المنطقی
ان ینظر فی المواد بل علیه ان یبین ان الاشیاء التی تختلف بالحقایق والتی لا
تختلف ای اشیاء کانت اذا سئل عنها بما هو کیف یجاب عن کل واحد منهما

النهج الثانی فی الالفاظ المفردة والحد والرسم اشارة الی المقول فی جواب ما هو الذی هو الجنس والمقول فی جواب ما هو الذی هو

المقول فی جواب ما هو الذی هو الجنس والمقول فی جواب ما هو الذی هو
النوع کل محمول کلی یق علی ما تحته فی جواب ما هو فاما ان یکون حقایق ما تحته مختلفة
لیس بالعدد فقط واما ان یکون بالعدد فقط مختلفة فاما ما یتقوم به من الذاتیات
غیر مختلف اصلا والاول یسمی جنسا لما تحته والثانی یسمی نوعا ومن عادتهم ایضا
ان یسموا کل واحد من مختلفات الحقایق تحت القسم الاول نوعا له وبالقیاس
الیه وهو ظاهر قوله علی ان اسم النوع عند التحقیق انما یدل فی الموضعین علی
معنیین مختلفین النوع المضاف الی الجنس یستلزم اعتبارین احدهما نسبة الی
ما فوقه الذی هو الجنس والثانی نسبة الی ما تحته اشخاصا کانت او انواعا التی لولاها
لم یکن النوع کلیا والنوع الحقیقی یستلزم اعتبارا واحدا وهو نسبته الی الاشخاص التی
تحته فالاول قد یتناول الانواع العالیة والمتوسطة والسافلة التی یخص باسم نوع الانواع ٤
یتناول الجنس لانواعه والثانی قد یشارک نوع الانواع وحده فی موضوعاتها ویباینه بالحد
باعتباریه اعنی بالنسبة الی ما فوقه وقد یباینه فی الموضوع ایضا اذا لم یکن تحت جنس کالوحدة
والنقطة والآن فالنوعان مختلفان فی المعنی بثلثة اشیا احدها اختصاص احدهما بالنسبة
الی ما فوقه ولاجل ذلک یجب ترکبه عن جنس وفصل واما الآخر فلا یجب فیه ذلک وان کان جائزا
للاشتراک المذکور فی الموضوع وثانیها جواز مباینة الاضافی الحقیقی فی الموضوعات حین یکون
نوعا عالیا او متوسطا من حیث وقوعه علی مختلفات الحقیقة وثالثها جواز مباینة الحقیقی
للاضافی فی الموضوعات حین لا یکون تحت جنس قوله ومما سهوا فیه المنطقیون ظهم

عوارض فصولا فی نفس الامر وکانت التی فرضناها فصولا م

النوع في الموضعين له دلالة واحدة او مختلفة بالعموم والخصوص وفي بعض النسخ ومختلفة بالعموم و
الخصوص وهو الظاهر فان الاول يوهم ان يكون لهم سهوان الاول ظنهم ان النوع في الموضعين
الحقيقة والثاني ظنهم ان له دلالة مختلفة بالعموم والخصوص ويلزم على الاول ان يكون كل ما يقع دلالة
تحت جنس فانه لا يختلف الا بالعدد حتى لا يكون جنس تحت جنس البتة وذلك مما لم يذهب
اليه احد ومراد الشيخ ليس الا انهم ظنوا ان النوع الحقيقي هو نوع الانواع لا غير فجعلوا
للفظين دلالة واحدة مختلفة بالعموم والخصوص لكونها مطلقة في احد الموضعين ومقيدة
بملاحظة الاشخاص في الموضع الاخر اشارة الى ترتيب الجنس والنوع اقول ان الاجناس
قد تترتب متصاعدة والانواع قد تترتب متنازلة اي ربما تترتب لان ترتبها ليس
بواجب في جميع المواد ووجب ان تنتهي وذلك لانها لو لم تنته في التصاعد للزم تركب
المعنى الواحد من مقومات لا تتناهى فيتوقف تصوره على اخطارها جميعها بالبال قال
الفاضل الشارح وايضا لوجب ترتب العلل والمعلولات لا الى نهاية وذلك لكون كل فصل
علة لتقوم حصته من الجنس وهو مح على ما نص في الالهيات ولو لم ينته في التنازل لما حصلت
الاشخاص والانواع الحقيقية اعني اعيان الموجودات التي يلزم من ارتفاعها ارتفاع الاجناس
وما يليها قوله واما الى ماذا ينتهي في التصاعد او في التنازل من المعاني الواقع عليها الجنسية
والنوعية وما المتوسطات بين الطرفين فمما ليس بيانه على المنطق وان يكلفه
يكلف فضولا بل انما يجب عليه ان يعلم ان ههنا جنسا عاليا او اجناسا عالية هي اجناس
الاجناس وانواعا سافلة هي انواع الانواع واشياء متوسطة هي اجناس لما
دونها وانواع لما فوقها وان لكل منها في مرتبته خواص اقول يريد ان معرفة
مواد الاجناس والانواع باعيانها ليست من هذا العلم لانها المعقولات
الاولى وهذا العلم يبحث عن المعقولات الثانية فالمنطق من حيث هو منطق
لا نظر فيها واما ان لكل واحد من العالية الى السافلة في مرتبته خواص فانما يلزم النظر
لان العلوم البرهانية انما تبحث عن تلك الخواص وهي الاعراض الذاتية المذكورة
قوله فاما ان يتعاطى النظر وكيفية اجناس الاجناس وماهيتها دون المتوسطة و
السافلة كان ذلك مهم وهذا غير مهم فخروج عن الواجب وكثيرا ما السهم الاول كان
زيغا عن الجادة يعترض على سائر المنطقيين فان مقدمهم الذي هو المعلم الاول افتتح
تعليمه بذكر المقولات العشر التي هي اجناس الاجناس واشار الى معانيها وخواصها
على الوجه الذي يليق بالمبتدئين في كتابه المسمى بقاطيغورياس وجعلها شبه مصادرة

لهذا العلم لا جزءا منه وتبعه الجمهور في ذلك بل زادوا في بيانها عليه ولا شك في ان النظر
في ذلك ليس من المباحث المنطقية الا ان الحكم فيها يجري مجرى النظر في الاجناس المتوسطة بان النظر
والسافلة وكونه مهما او غير مهم في هذا العلم خروج عن الانصاف فان المنطقي انما يحتاج
في استعمال قوانينه لاقتناص الحدود واكتساب المقدمات الى ذلك لانه ما لم يعرف محدوده يعرف
وكذلك حدوده مطلوبه تحت اي جنس من الاجناس العالية يقع بحسب الماهية لم يمكن له
ان يحصل الفصول المرتبة ولا سائر المحمولات التي يتركب منها المعرفات ويستفاد
منها التصديقات بحسب الاغلب كما بين في مواضعها واما المتوسطة والسافلة
التي لا تنحصر في عدد فانما يستغني عن ايرادها لاشتمال العالية المعدودة عليها ومما
يشبه ذلك ان الطبيب من حيث هو طبيب يجب ان لا ينظر الا في حال بدن الانسان
من حيث يصح ويمرض ليحفظ الصحة ويزيل المرض فان نظر من حيث هو طبيب في ماهيات اشياء هو طبيب
ربما يستعملها او لا يستعملها اهي معدنية او نباتية او حيوانية ومعادنها اين هي واو تمات
تحصيلها متى هي وشرائط حفظها ما هي وكم هي مما لم يسمع به او لم يقع عليه مما يمكن ان الى
يكون معرفته انفع في علمه كان ذلك مهم وغيره ليس بمهم فخروج عن الواجب الا انه لما
تصور امكان الاحتياج اليها في استعمال قوانينه الحافظة للصحة والمزيلة للمرض اضاف النظر
فيها بحسب الامكان الى علمه بل جعله جزءا من علمه وهذا الصناعات وان كان خارجا عنها
دأب اصحاب سائر الصناعات العلمية فانهم يضيفون الى صناعاتهم ما يحتاجون اليه في تمييز
تلك الصناعات وان كان خارجا عنها ليتم بذلك الوصول الى غاياتها اشارة
الى الفصل واما الذاتي الذي ليس يصلح ان يقال على الكثرة التي كليته بالقياس اليها قولا في
جواب ما هو فلا شك في انه يصلح لتمييز الشيء عما يشاركه في الوجود او في جنس ما كل
ذاتي اما ان يكون مقولا في جواب ما هو بالقياس الى ما هو ذاتي له او لا يكون والثاني اما ان
يكون داخلا فيما يقال في جواب ما هو او يكون خارجا عنه ولما كان المقول في جواب ما هو على
الكثرة اما تمام ماهيتها مطلقا او تمام ماهيتها المشتركة بينها فالذاتي الخارج عما يقال في جواب ما هو
لا يوجد الا في القسم الاخير ويكون هو ما يختص ببعض تلك الكثرة بالضرورة وما يختص بالبعض
مقولا له وهو ما يعده لامتيازه عما يشاركه وهو صالح للتمييز الذاتي لذلك البعض والداخل
في جواب ما هو ان كان مقولا في جواب ما هو على كثرة اخرى قبل الاولى فحكمه حكم المقول
في جواب ما هو وان لم يكن مقولا فحكمه حكم الخارج المذكور فاذن كل ذاتي لا يقال في جواب
ما هو فهو صالح للتمييز الذاتي وهو الفصل والفصل قد يكون خاصا بالجنس كالحساس

للنامي مثلا فانه لا يوجد لغيره وقد لا يكون كالناطق للحيوان عند من يجعله مقولا على
غير الحيوانات كبعض الملائكة مثلا. وعلى التقديرين فان الجنس انما يتحصل ويتقوم
به نوعا وذلك النوع انما يمتاز بذلك الفصل اما على التقدير الاول فعن كل ما عداه مما
في الوجود واما على تقدير الثاني فعن كل ما يشاركه في الجنس فقط فان الانسان لا
يمتاز بالناطق عن جميع ما في الوجود اذ لا يمتاز به عن الملك بل عما يشاركه في الحيوانية
فقط وهو المراد بقوله عما يشاركه في الوجود او في جنس ما وقد ذهب الفاضل
الشيء وغيره ممن سبقه الى ان الذاتي الذي لا يصلح لجواب ما هو لا يجوز ان يكون اعم
الذاتيات فهو اما مساو له او اخص منه والمساوي له هو ما يصلح لتمييز عما يشاركه
في الوجود والاخص منه هو ما يصلح لتمييز ما يختص به عما يشاركه في الجنس الذي يعمهما و
لزمهم على ذلك تجويز تركب اعم الذاتيات الذي هو الجنس العالي من امرين
متساويين له ليس ولا واحد منهما بجنس بل يكونان فصلين وذلك غير مطابق للوجود
ولا لاصولهم التي بنوا عليها وفيما ذهبنا اليه غنى عن امثال هذه التمحلات **قوله**
ذلك يصلح ان يكون مقولا في جواب ما هو اي شيء هو لم شيء انما يطلب به التمييز المطلق
عن المشاركات في معنى الشيئية فما دونها فهذا هو الفصل اقول نبه على ان الفصل
هو المقول في جواب اي شيء هو ثم بين ان هذا الاطلاق موافق لعرف اللغة كما بين في
جواب ما هو بقوله فان اي شيء انما يطلب به التمييز يعني ان السؤال باي قد يطلب
به التمييز العام عن جميع الاشياء وذلك اذا اضيف الى شيء وما يجري مجراه مثل اي شيء
هو وقد يطلب به التمييز الخاص عن بعضها مما هو دون الشيء المطلق وذلك اذا اضيف
الى شيء اخص منه كما تقول اي حيوان هو وعرض الشيخ في اللفظ بالوجود والشيء
ههنا تعميم الاشياء التي يطلب التمييز عنها من غير ملاحظة كون الوجود والشيء عارضين
للماهيات على ما فهم الفاضل الشارح فانه لا فايدة لذلك ههنا **قوله** وقد يكون فصلا مثل
الحساس فانه فصل للحيوان وفصل جنس الانسان وليس جنسا للانسان وان كان ذاتيا
اعم منه **اقول** لما فرغ عن بيان ماهية الفصل رجع الى الاشارة التفصيلية الى ان فصلية كذكر
من الذاتيات التي لا يصلح لجواب ما هو بالقياس الى اي شيء يكون وعند وصوله الى الفصل
الجنس اشاره الى ما ذكره مجملا من مناقضة القائلين فيما مران المقول في جواب ما هو
هو الذاتي الاعم واحال بيانه الى هذا الموضع بقوله فعلم من هذا انه ليس كل ذاتي اعم
جنسا ولا مقولا في جواب ما هو **قوله** وكل فصل فانه بالقياس الى النوع الذي هو فصله

للنوع الاخير كالناطق مثلا
للانسان وقد يكون للنوع
المتوسط فيكون فصلا الجنس
النوع الاخير صح

مقوم وبالقياس الى جنس ذلك النوع مقسم يريد ان الفصل الذي يحصل الجنس
نوعا ما انما يكون له اعتباران احدهما بقياسه الى الجنس المتحصل به والثاني بقياسه الى النوع
المتحصل منه والاول هو التقسيم فان الناطق هو يقسم الحيوان الى الانسان وغيره و
الثاني هو التقويم فانه يقوم الانسان لكونه ذاتيا له واما قوله الفصل مقوم لحصته من الجنس
فذلك التقويم غير ما نحن فيه فانه بمعنى كونه سببا لوجود الحصة لا بمعنى كونه جزءا منه والتمييز بعد
التقويم لانه عارض بحسب اعتبار الشيء الى غيره فيكون متاخرا عن اعتباره في نفسه و
مقوم النوع العالي مقوم السافل لانه مقوم مقومه ولا ينعكس لاحتمال ان يكون مقوم
السافل هو ما يحصل العالي ومقسم الجنس السافل مقسم العالي لان العالي محمول
على جميع السافل ولا ينعكس لاحتمال ان يكون احد اقسام العالي هو السافل **اشارة**
الى الخاصة والعرض العام اما الخاصة والعرض العام فمن المحمولات العرضية والخاصة منها ما
كان من اللوازم والعوارض الغير المقومة لكل ما واحد من حيث ليس لغيره سواء كان
ذلك نوعا اخيرا او غير اخير وسواء عم الجميع او لم يعم **اقول** لما فرغ من المحمولات الذاتية
ذكر المحمولات العرضية وهي تنقسم الى ما لا يعرض لغير موضوعاتها والى ما يعرض والاول خاصة
والثاني عرض عام ويشترط فيهما ان يكون الموضوع كليا فالخاصة قد يكون للجنس العالي
كالموجود لا في موضوع للجوهر وللمتوسط كالملون للجسم وللنوع الاخير كالكاتب للانسان
وقد يكون لازمة كذي الزوايا الثلث للمثلث او مفارقة كالماشي للحيوان وقد يكون عامة لاشخاص
موضوعها كالضاحك بالطبع للانسان وخاصة بالبعض كالكاتب له وام كيه كمنتصب القامة
بادي البشرة له وقد يكون بالقياس الى شيء لا يوجد فيه وان لم يكن خاصة بالموضوع على
الاطلاق كذي الرجلين للانسان بالقياس الى الفرس دون الطاير ولا بالقياس
الى شيء بل بالاطلاق كما مر وكل خاصة نوع خاصة لجنسه وان علا ولا ينعكس وربما يكون
عرضا عاما لما تحته وربما لا يكون **قوله** واما العرض العام منها فهو ما كان موجودا في كل
وفي غيره عم الجزئيات كلها او لم يعم والعرض العام قد يكون ايضا للجنس العالي كالواحد
للجوهر والنوع الاخير كالابيض للانسان وقد يكون لازما كالزوج للاثنين ومفارقا
كالنايم للانسان وقد يكون عاما للجزئيات كالمتحرك للحيوان وغير عام كالابيض له **قوله**
وافضل الخواص ما عم النوع واختص به وكان لازما لا يفارق الموضوع وانفعها في تعريف
الشيء به ما كان بين الوجود له مثال الخاصة الضحاك للانسان وكون الزوايا مثل قائمتين
للمثلث **اقول** الخاصة قد يعتبر من حيث كونها خاصة فقط وقد يعتبر من حيث وقوعها

في التعريفات ويوجد الخواص متفاوتة في الجودة والرداءة ولا بد من الاعتبارين فافضلها
بالاعتبار الاول ما يكون شاملة لاشخاص الموضوع خاصة به لا بالقياس الى غيره بل على
الاطلاق اللازمة لها غير مفارقة وبالاعتبار الثاني ما يكون مع ذلك بينة الوجود له
فان التعريف بالخفي غير منتج **قوله** مثال العرض العام الابيض للققنس السطاي طاير
يق له باليونانية ققنس وهو متولد غير متوالد وقد يذكر له قصة ويمثل في
البياض به كما في السواد بالغراب **قوله** وربما قالوا العرض مطلقا محذوفا عنه العام
ومتخلفو المنطقيين يذهبون الى ان هذا العرض هو العرض الذي يق مع الجوهر وليس
هذا من ذلك لشي بل معنى هذا العرض هو العرضي المشهور عند الظاهريين اطلاق
العرض على ما يوجد للموضوع فقط واطلاق الخاصة على ما يكون مع ذلك مساويا له كما
ذكر في الجدل والعرض الذي هو قسيم الجوهر هو ما يوجد في الموضوع فلعل الالتباس
بين ما يوجد للموضوع وبين ما يوجد فيه بعد الغفلة عن اختلاف معنى الموضوع فيهما
حملهم الى الذهاب الى انهما واحد وايضا فان العرض الذي هو قسيم للجوهر قد يمكن ان
يحمل على موضوعه حملا غير ذاتي فظنوه عرضا عاما لذلك وغفلوا عن كونه محمولا بالاشتقاق
ووجوب كون العرض العام محمولا عليه بالمواطاة **قوله** وقد يكون الشي بالقياس الى كلي
خاصة وبالقياس الى ما هو اخص منه عرضا عاما فان المشي والاكل من خواص الحيوان
ومن الاعراض العامة بالقياس الى الانسان **قوله** كل من الخمسة انما يكون واحدا منها
بالقياس الى شي فان الجنس جنس لشي نوع لغيره وكذا البواقي وقد يمثل في هذا
الموضع بالملون فيق انه جنس للاسود وفصل للكثيف ونوع للتكيف بوجه ولهذا
الملون بوجه اخر وخاصة للجسم وعرض عام للحيوان وليس هذا المثال صحيحا في بعض الصور
ولكن لا يناقش في الامثلة **تنبيه** فهذه الالفاظ الخمسة وهي الجنس والنوع والفصل
والخاصة والعرض العام تشترك كلها في انها تحمل على الجزئيات الواقعة تحتها بالاسم والحد
اقول هذا اول فصل ترجمه بالتنبيه قال الفاضل الشارح الاستقراء يدل على ان الشيخ عبر
في هذا الكتاب بالاشارة عن فصول مشتملة على احكام تثبت ببحث كسبي وبالتنبيهات
عن فصول يكفي في ثبوت احكامها النظر في حدودها وفيما سبق من القول في بيانها
وهذا النوع الثاني ومن عادة المنطقيين في هذا الموضع ان يثبتوا المشاركات العامة و
الثنائية والثلاثية والرباعية والمباينات بين هذه الخمسة فاقتصر الشيخ على بيان مشاركة
عامة هي ان كلا من الخمسة قد يحمل على جزوياتها بالاسم والحد كالجسم على الحيوان وكالجوهر الذي

والنوع نوع لشي ولا يمتنع ان يكون ما هو جنس لشي صح

تنبيه

الفصل من م

يقبل الابعاد اعني حد الجسم عليه ايضا وههنا بحث مهم وهو ان النوع الذي هو
احد الخمسة باي المعنيين هو فنقول انه بالمعنى الحقيقي وذلك لان الكليات المنحصرة
في هذه الاقسام الخمسة هي المحمولات والنوع الاضافي من حيث هو اضافي موضوع
لا يعتبر كونه محمولا على شي انما يعتبر كونه محمولا من حيث هو كلي وهو اعتبار اخر
والشيخ قد نبه عليه بقوله تشترك كلها في انها تحمل على الجزئيات الواقعة تحتها فان
النوع الاضافي لا يقاس الى ما تحتها من حيث هو نوع اضافي بل يقاس الى ما فوقها
وايضا القسمة المخمسة تخرج الحقيقي وحده الى الفعل والتي تخرج الاضافي انما يكون بالقوة مسدسة
لانها تخرج الاضافي وحده من غير اعتبار الحقيقي وذلك انا نقول اذا اردنا الحقيقي مثلا
الكليات المحمولة اما ذاتية لموضوعاتها واما عرضية والذاتية اما مقولة في جواب ما هو على
مختلفات الحقايق وهي الجنس او على متفقاتها وهي النوع واما ليست بمقولة وهي الفصل
والعرضية اما مختصة بموضوعاتها وهي الخاصة او غير مختصة وهي العرض فهذه القسمة
وما يجري مجراها تخرج الحقيقي وحده مخمسة واما اذا اردنا الاضافي فنقول مثلا الكليات
تنقسم الى ممكنة الوقوع في جواب ما هو والى ما لا يمكن وقوعها فيه وممكنة الوقوع اذا
ترتبت في العموم والخصوص فالعام جنس الخاص والخاص نوع له وما لا يمكن ان
يقع في جواب ما هو ينقسم الى ذاتي هو الفصل والى عرضي هو اما الخاصة او العرض وهذه
القسمة بالقوة مشتملة على قسم اخر وهو ما يمكن وقوعه في جواب ما هو ولا يترتب او
لا يعتبر ترتبه تحت العام وهو النوع الحقيقي فيكون بالقوة مسدسة ولا محيص
عن ذلك في كل قسمة تجري مجراها في اخراج الاضافي **اشارة** الى رسوم الالفاظ
الخمسة فالجنس يرسم بانه كلي يحمل على اشياء مختلفة الحقايق في جواب ما هو والفصل يرسم
بانه كلي يحمل على الشي في جواب اي شي هو في جوهره والنوع يرسم باحد المعنيين انه
كلي يحمل على اشيا لا تختلف الا بالعدد في جواب ما هو ويرسم بالمعنى الثاني انه كلي يحمل
عليه الجنس وعلى غيره حملا ذاتيا اوليا والخاصة ترسم بانها كلية يق على ما تحت
حقيقة واحدة فقط قولا غير ذاتي والعرض العام يرسم بانه كلي يق على ما تحت حقايق
واحدة وعلى غيرها قولا غير ذاتي **اقول** الكلي هو الجنس للخمسة ولذلك وضعه في
اوائل رسومها والكلي يقع بالاشتراك على الطبايع الموجودات وحدها وهو الطبيعي
وعلى العموم الذي اذا الحقها اشتركت الجزئيات فيها وهو المنطقي وعلى الملحوق مع
اللاحق وهو العقلي وقد ذكرناها فالجنس للخمسة وهو المنطقي لا غير فانا قال

من رسم الفصل يحمل في جواب اي شي هو في جوهره لان الخاصة ايضا قد يحمل في جواب اي شي هو
في جوهره لان الخاصة ايضا قد يحمل في جواب اي شي هو الا انها انما تفعل تمييزا عرضيا لا ذاتيا
وجوهريا وقال في رسم النوع لا اضافي ان الجنس يحمل عليه حملا ذاتيا اوليا لان الجنس البعيد
يحمل عليه ايضا حملا ذاتيا لكنه لا يكون اوليا وهو لا يكون نوعا الا بالقياس الى القريب والباقي
وانما جعل هذه الاقوال رسوما للحدود الا ان الحمل على الشي امر عارض لماهية الكليات
غير مقوم اياها فان الجنس في نفسه هو الكلي الذاتي لمختلفات الحقيقة بالاشتراك سواء
حمل عليها او لم يحمل واما حمله عليها او كونه صالحا لان يحمل فما يعرض له بعد تقومه وكذا
في البواقي وانما اورد الشيخ رسومها دون حدودها لانها اشد مناسبة لبيانها
المتعلقة اشاره الى الحد الحد هو قول دال على ماهية الشي هذا احد الحد وقد يرسم
بانه قول يقوم مقام الاسم المطابق في الدلالة على الذات والحد منه تام يشتمل على جميع المقو
كقولنا للانسان انه حيوان ناطق ومنه ناقص يشتمل على بعضها اذا كان مساويا للمحدود
كقولنا له انه جسم او جوهر ناطق والتام لا يكون الا واحدا واما الحدود الناقصة فكثيرة
يفضل بعضها على بعض بحسب ازدياد الاجزاء وايضا منه ما يكون بحسب الاسم ومنه
ما يكون بحسب الماهية كما مر والمراد ههنا هو الذي بحسب الماهية واسم الحد يقع على التام
والناقص بالاشتراك لان التام دال على الماهية بالمطابقة كالاسم الا ان الاسم مفرد
والحد مولف والناقص دال عليها لا بالمطابقة بل بالالتزام ويقع على الحدود
الناقصة بالتشكيك لان المشتمل على الاجزاء الاكثر اولى بهذا الاسم من المشتمل على
الاجزاء الاقل فاذا اطلق هذا الاسم فالواجب ان يحمل على التام الذي هو الحد الحقيقي
وحده واياه عنى الشيخ في هذا الفصل قوله ولا شك في انه يكون مشتملا على مقوماته
اجمع ويكون لا محالة مركبا من جنسه وفصله لان مقوماته المشتركة هو جنسه والمقوم
الخاص فصله اشارة الى ما سبق من ان الدال على الماهية انما يكون مشتملا على جميع
المقومات واعلم ان الشي الذي يراد تعريفه يكون اما بسيطا واما مركبا والتركيب
اما ان يكون في العقل فقط واما ان يكون في العقل وخارجه والعقلي المحض هو التركيب
من الجنس والفصل ويختص بان كلا من المركب واجزائه مقولا بالمواطاة على الباقي
والتركيب الخارجي قد يكون من اشيا ملتئمة شيا واحدا كالاحاد في العدد وكالهيولى
والصورة في الجسم او غير ملتئمة شيا واحدا كالسواد وغيره في البلقة او من شي وما يحل فيه
كالجسم والسواد في الاسود او من شي واضافته الى غيره كالرجل والابوة في الاب وقد يكون

على انحاء غير ذلك مما يطول ذكرها وكل مركب خارج العقل مركب في العقل والكل
قسم من هذه الاقسام تعريف يخصه واما البسائط فلا يعرف بالحدود بل بالرسوم
وما يجري مجراها واما المركبات العقلية فهي التي تحد بالحدود التامة المذكورة وهي ذوات
الماهيات على الاصطلاح المذكور قبل واما المركبات الباقية فحدودها مولفة من
حدود بسائطها ان كانت ذوات حدود والا فمن رسومها فقول الشيخ الحد
قول دال على ماهية الشي يدل على تخصيص الحد بذوات الماهيات التي هي المركبات العقلية
فلاجل ذلك قال ويكون يعني الحد لا محالة مركبا من جنسه وفصله واذا ثبت هذا فقد
سقط الشك الذي يورد عليه وهو قولهم ليس كل حد مركبا من جنس وفصل
قوله وما لم يجمع للمركب ما هو مشترك وما هو خاص لم يتم للشي حقيقة المركبة يريد التركيب
العقلي الصرف فان ساير المركبات لا يجب ان يكون مشتملا على مشترك وخاص قوله
وما لم يكن للشي تركيب في حقيقته لم يدل عليها بقول يعني بالقول القول الذي يكون
حدا فان حقيقة البسيط قد يدل عليها بقول ولكن لا يدل عليها بقول يكون حدا بل بقول
يكون رسما وان لم يكن ذلك القول في بعض الصور قاصرا عن الحدود في افادة تصورها
يطلب تصوره وذلك اذا كان مشتملا على لوازم تقتضي انتقال الذهن عنها الى جميع
ملزوماتها كما هي فان ذلك القول يقوم مقام الحد في افادة الغرض قوله فكل محدود مركب
اقول ههنا صرح بانه يريد التركيب العقلي قوله ويجب ان يعلم ان الغرض في التحديد ليس
هو التمييز كيفما اتفق ولا ايضا بشرط ان يكون من الذاتيات من غير زيادة اعتبار
اخر بل ان يتصور به المعنى كما هو الظاهر يعرف يرون ان الغرض من التحديد هو التمييز
بحسب ولذلك يجعلون كل قول يطرد وينعكس على الشي حدا له ثم ان تنبه بعضهم
للذاتيات والعرضيات جعل المميز الذاتي كيف ما كان حدا والشيخ رد عليهم جميعا وابان
ان الغرض من التحديد تصور المعنى كما هو فان من يروم تحقق الاشيا لا ينفك دونه
فاعلم ان طالب التمييز الكلي بالقصد الاول لا يتحصل غرضه الا بعد ان يعرف الشي الذي يميزه
اولا ثم الاشيا الغير المتناهية التي يريد التمييز عنها ثانيا واما طالب تصور المعنى كما هو فقد يحصل
له التمييز الكلي تابعا لمقصوده بالقصد الثاني قوله واذا وضعنا ان شيا من الاشيا له بعد جنسه
فصلان مساويان كما قد ظن ان الحيوان له بعد كونه جسما ذا نفس فصلان كالحساس والمتحرك
بالارادة فاذا اورد احدهما وحده كفى في الحد الذي يراد به التمييز الذاتي ولم يكف في الحد
الذي يطلب فيه ان يتحقق ذات الشي وحقيقته كما هو قد مر الكلام في كيفية اشتمال الشي

على فصلين متساويين فلا وجه الاعادته والمنطق من حيث تجوز ذلك معلى ان تحكم بوجوب
ايراد الفصول جميعا حتى تتم المقومات قوله ولو كان الغرض في الحد التمييز بالذاتيات كيف اتفق
لكان قولنا الانسان جسم ناطق مايت حدا بهذه حجة جدلية تصح لها على القوم فانهم مع القول
بان الغرض من الحد هو التمييز بالذاتيات اعترفوا بان هذا ليس حدا تاما وهو مناقض لقولهم
والمايت عندهم فصل في بعد الناطق فان الانسان شارك الافلاك والملكة بزعمهم في كونه
حيا ناطقا ويمتاز عنها بالمايت والحق ان الحي الناطق يقع عليها بمعنيين **وهم و**
تنبيه واذا كانت الاشيا التي يحتاج الى ذكرها في الحد معدودة وهي مقومات
الشي لم يحتمل التحديد الا وجها واحدا من العبارة التي تجمع المقومات على ترتيبها اجمع و
لم يمكن ان يوجز ولان يطول لان ايراد الجنس القريب يغني عن تعديد واحد واحد
من المعومات المشتركة اذا كان اسم الجنس يدل على جميعها دلالة التضمن ثم يتم الامر بايراد
الفصول وقد علمت انه اذا زادت الفصول على واحد لم يحسن الا ايراد الكل فاذا
كان الغرض بالتحديد تصور كنه الشي كما هو وذلك يتبعه التمييز ايضا ثم لو تعمد متعمد
او سها ساه او نسي ناس اسم الجنس واتى بدله بحد الجنس لم نقل انه خرج عن ان
يكون حادا مستنعظين ضيعف تطويل الحد فلا ذلك الا الى زجمود كل ذلك الحد لا بهذا
التطويل مذموم كل ذلك الذم اذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب **اقول**
الوهم في هذا الفصل هو غلط جاء من المنطقيين في تحديد الحدود وذلك قولهم الحد
قول وجيز دال على تفصيل المعاني التي تشتمل عليها مفهوم الاسم وما يجري مجراه والتنبيه على
فساد ذلك بما ذكره غني عن الشرح ومدافا دبقوله اذا حفظ فيه الواجب من الجمع
والترتيب فايدة وهي ان الحد لا يتم بجمع المقومات بل يجب مع ذلك ان يرتب متقدم
الاجناس ثم يقيد بالفصول لتحصل صورة مطابقة للمحدود **قوله** وكثيرا ما ينتفع
في الرسوم بزيادة تزيد على الكفاية للتمييز وستعلم الرسوم عن قريب تريد بذلك
الرد على من يعتبر الايجاز بان زيادة ذكر بعض اللوازم او القيود في الرسوم
المميزة تقتضي مزيد الايضاح وسهولة الاطلاع على حقيقة المط **قوله** ثم قول القايل ان
الحد قول وجيز كذا وكذا يتضمن بيانا للشي اضافيا مجهولا لان الوجيز غير محدود فربما
كان الشي وجيزا بالقياس الى شي وطويلا بالقياس الى غيره واستعمال امثال هذا
في حدود امور غير اضافية خطا وقد ذكر لهم في كتبهم فليتذكر **قوله** لتشير الى المواضع
الجدلية المتعلقة بالحدود فان منها موضعا تشتمل على تخطية تحديد غير الاضافي بالاضافي

كمن يحد النار بانها اخف الاجسام والطفها واعلم ان الحد مضاف الى المحدود والاضافة
عارضة له ليست داخلة في ماهيته ومن جعل الوجيز جزا من حده جعلها داخلة في ماهيته
اشارة الى الرسم واما اذا عرف الشي بقول مولف من اعراضه وخواصه التي تخصه جملتها
بالاجتماع فقد عرف ذلك الشي برسمه **اقول** ما ذكره الشيخ رسم للرسم وحده ان يقال
هو قول مولف من محمولات لا تكون ذاتية باجمعها او لا تكون على ترتيبها الواجب
يراد به تعريف الشي والرسم منه تام يفيد التمييز عن كل ما يغاير المرسوم ومنه ناقص
يفيد التمييز عن بعض ما يغايره ومثل التام وهو الذي يشتمل على الذاتيات والوصف
والناقص ما اقتصر فيه على العرضيات وايضا منه جيد يا وي المرسوم ويكون ابين منه
ومنه ردي وهو ما يخالفه ومن شرايط الجودة المساواة للمرسوم لئلا يتناول ما ليس منه
او يخلو عما هو منه وربما لم يكن كل من العرضيات مساويا واجتمع منها ما يكون مساويا
فيصير رسما كما يقال مثلا في رسم الخفاش انه الطاير الولود وقول الشيخ التي تخصه جملتها
بالاجتماع اشارة الى هذا المعنى والاشكال الذي اورده الفاضل الشارح وهو ان مساواة
اللازم الواقع في الرسم لملزومه لا تعرف الا بعد معرفة الملزوم فيه دور لا ينحل بادعاء
بجملة وهو قوله يقيد اللوازم المساوية بعضها بعض حتى يتركب منها ما يكون مساويا و
يعرف به ولا يلزم الدور فان الاشكال في كيفية معرفة كون المجموع مساويا بحاله وحله ان
يقال ان المساواة في نفس الامر هو غير العلم بالمساواة والشرط في انتقال الذهن عن اللازم
المساوي الى الملزوم هو المساواة في نفس الامر لا العلم بها فاذا نظر الباحث عن الشي فيما
يكتنفه من لوازمه وعوارضه مساوية كانت او غير مساوية مفردة او مركبة واوصله بعضها
الى ذلك الشي علم بعد ذلك انه كان مساويا له ولا يلزم الدور ثم انه يعرف غيره بما يعرف
مساواته ولا يحتاج ذلك الغير الى تقدم العلم بالمساواة واعلم ان اللازم الواحد
وان كان مساويا فانه لا يكون من حيث هو واحد رسما وكذا الفصل وحده لا يكون
حدا ناقصا وذلك لان الواحد منهما لا يدل على الشي المط بالمطابقة والا لكان اسما بل
انما يدل عليه بالالتزام وهو يشتمل على قرينة عقلية موجبة لنقل الذهن من اللوازم الى
الملزوم وتلك القرينة ان صرح بها اقتضت لفظا في بازائها فيكون الدال بالحقيقة شيئين
لا شيا واحدا ولهذا السبب تعد الحدود والرسوم في الاقوال دون المفردات من
الالفاظ وايضا انتقال الذهن من شي الى شي على سبيل اللزوم امر ضروري ليس للصناعة
فيه مدخل والانتقال من الحدود والرسوم الى المطالب صناعي وانما يتعلق بالصناعة

فيكون معرفة الملزوم

تاليف مفرداتها لا غير فهى لا تكون الا مولفة قوله واجود الرسوم ما يوضع فيه الجنس اولا
لتقيد ذات الشى مثاله ما يقال للانسان انه حيوان مشاء على قدميه عريض الاظفار ضحاك
بالطبع ويقال للمثلث انه الشكل الذى له ثلث زوايا وذلك لان اللوازم والخواص لا تدل
لا تدل بالوضع الا على شى ما يلزمها ويختص به اما ماهية ذلك الشى فى ذاته وجوهره فلا
يدل عليه الا بالاستعمال العقلى واذا وضع الجنس دل على اصل الذات ثم يتم التعريف
بالحاق اللوازم والخواص به قوله ويجب ان يكون الرسم بخواص واعراض بينة للشى
فان من عرف المثلث بانه الشكل الذى زواياه مثل قائمتين لم يكن رسمه الا للمهندس
هذا شرط اخر فى جودة الرسم وقد سبق ذكره ولما كان حال الشى فى البيان والخفاء
مختلفا وربما كان البين عند شخص خفيا عند الاخر يكون بعض الاقوال رسوما عند
قوم غير رسوم عند اخرين وما تمثل به فى اخر الفصل وهو ان رسم المثلث بحال الزوايا
لا يكون الا للمهندس فالصحيح انه لا يكون للمهندس ايضا الا بحسب الاسم دون الماهية
فان المهندس ما لم يعرف حقيقة المثلث لا يمكن ان يعرف حال الزوايا وكما كان من
الحدود حدود شارحة للاسم وحدود دالة على الماهية فكذلك الرسوم اشارة
الى اصناف من الخطا يعرض فى تعريف الاشيا بالحد والرسم اذا عرفت نفعت بانفسها و
دلت على اشكال لها فى غيرها اقول هذه اصول نقلها مما يتعلق بالحدود والرسوم من كتاب
الجدل ويسمى هى وامثالها فى ذلك الكتاب بالمواضع والموضع كل حكم يتشعب عنه احكام
اخر يمكن ان يحمل كل منها مقدمة فمن هذه الاصول ما يتعلق بالالفاظ ومنها ما يتعلق بالمعانى
ويدعو المواضع اللفظية قوله من القبيح ان يستعمل فى الحدود الالفاظ المجازية والمستعارة
والغريبة الوحشية بل يجب ان يستعمل فيها الالفاظ المناسبة الناصة المعتادة يريد بالحدود
الاقوال الشارحة مطلقا واللفظ المجازى والمستعار هما ما يطلق على غير ما وضع له لقرينة
يقتضى العدول عنه الى الغير من شبه او سببية او عقلى او غير ذلك ويقابلهما الحقيقة ويفرق
بان ذلك الاطلاق فى المجاز يكون مستمرا وربما لا يلاحظ الحقيقة وفى الاستعارة يكون
مستبدعا ويلاحظ فيه كون ذلك الاطلاق ليس بحقيقى فالمجاز فى المفردات كاطلاق النور
على الهداية والنظر على الفكر وفى المركبات كقوله تع واسئل القرية والمستعار فى المفردات
كذنب السرحان على الصبح الاول وفى المركبات كقوله تع واخفض جناحك والالفاظ الغريبة
هى التى لا يكون استعمالها مشهورا او يكون بحسب قوم قوم ويقابلها المعتادة والوحشية
هى التى تشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه ويقابلها العذبة واذا اجتمعت الغرابة والوحشية

فى لفظ فقد سمج جدا فاستعمال هذه الالفاظ فى التعريفات قبيح لانها محتاجة الى كشف
وبيان فيلزم احتياج القول الشارح الى قول شارح آخر والالفاظ الناصة هى التى تعبر عن
المقصود صريحا وتتبرى عن الاشتباه عما يكون فى معرضه ويقابلها المبهمة والمغلقة وفى بعض
النسخ بدل المعتادة المعتدلة اى بين الركاكة العامية والمتانة المفرطة التى تعدل بالذهن
عن فهم المعنى الى اللفظ وفى اللفظ قوله فان اتفق ان لا يوجد للمعنى لفظ مناسب معتاد
فليخترع له لفظ من اشد الالفاظ مناسبة وليدل على ما اريد به ثم ليستعمل اقول
قد سبق ذلك فى المفردات وقد سبق فى المركبات وذلك لان الناظر فى المعانى ربما يدرك
اشيا لم يدركها واضع لغة او سبح له تركيب محتاج اليه لم يسنح لواضع لغته فلم يضع لها اسما
ويحتاج الناظر الى ان يعبر عنها فيضطر الى وضع الالفاظ بازائها وانما اشترط المناسبة
فيه لان الانتقال عن المعانى الاصلية الى غيرها بسبب المناسبة كما فى المجاز والاستعارة
والتشبيه وغيرها طريق مسلوك فى جميع اللغات فالمخترع لفظا على هذا الوجه لا يكون
خارجا عن مذهب اللغة ومثال المخترعات فى المفردات العقل والنفس وفى المركبات
القياس والاستقراء قوله وقد يسهو المعرفون فى تعريفهم فربما عرفوا الشى بما هو مثله
فى المعرفة والجهالة كمن يعرف الزوج بانه العدد الذى ليس بفرد وربما يخطؤا اذ لك
فيعرفوا الشى بما هو اخفى منه كقول بعضهم ان النار هو الاسطقس الشبيه بالنفس
والنفس اخفى من النار وربما تعدوا ذلك فعرفوا الشى بنفسه فقالوا ان الحركة هى النقلة و
ان الانسان هو الحيوان البشرى فربما تعدوا ذلك فعرفوا الشى بما لا يعرف الا بالشى اما مصرحا
واما مضمرا اما المصرح فمثل قولهم ان الكيفية ما بها تقع المشابهة وخلافها ولا يمكنهم ان يعرفوا
المشابهة الا بانها اتفاق فى الكيفية فانها انما تخالف المساواة والمشاكلة بانها اتفاق فى الكمية
لا فى الكمية والنوع وغير ذلك واما المضمر فهو ان يكون المعرف فيه ينتهى تحليل تعريفه الى ان يعرف
بالشى وان لم يكن ذلك فى اول الامر مثل قولهم ان الاثنين زوج اول ثم يحدون الزوج
بانه عدد منقسم بمتساويين ثم يحدون المتساويين بانهما شيئان كل منهما يطابق الاخر مثلا
ثم يحدون الشيئين بانهما اثنان ولا بد من استعمال الاثنينية فى حد الشيئين من حيث هما
شيئان اقول هذه هى المواضع المعنوية فمنها تعريف الشى بما يساويه فى المعرفة والجهالة ثم
بما هو اخفى منه ثم بنفسه ثم بما لا يعرف الا به اما بمرتبة واحدة وهو دور ظاهر او بمراتب وهو
دور خفى وجميع ذلك ردى على الترتيب المذكور والتعريف بالمساوى ردى لانه لا يفيد المطلوب
وبالاخفى اردى منه لانه ابعد عن الافادة وبنفس الشى اردى منه لان الاخفى يمكن ان

ابدا اسماء

نصيرا اقدم معرفة في بعض الصور مسوق به ولا يتصور ذلك في تعريف الشيء والدور
اردى منه لان الاول يقتضي ان يكون للشيء على نفسه تقديم واحد والثاني يقتضي
ان يكون له تقديمات فوق واحد والدور الظاهر اشنع والخفي اردى في الحقيقة والامثلة
مذكورة في المتن وقد اورد في مثال التعريف بالمساوي تعريف الزوج بانه ليس بفرد
والزوج يقابل الفرد تقابل التضاد بحسب الشهرة وتقابل الملكة والعدم بحسب
الحقيقة فتعريفه به تعريف بالمساوي بحسب الشهرة وهو مراد الشيخ وتعريف دوري
بحسب الحقيقة لان العدم يعرف بالملكة فتعريف الملكة به يقتضي دورا **قوله** وقد يسهو
المعرفون فيكررون الشيء في الحد حيث لا حاجة اليه فيه ولا ضرورة اعني الضرورة التي يتفق في
تحديد بعض المركبات والاضافيات على ما يعلم في غير هذا الموضع ومثال هذا الخطاء
قولهم ان العدد كثرة مجتمعة من آحاد والمجتمعة من الآحاد هي الكثرة بعينها ومثل
من يقول ان الانسان حيوان جسماني ناطق والحيوان ماخوذ في حده الجسم حتى يبقى
انه جسم ذو نفس حساس متحرك بالارادة فيكونون قد كرروا **اقول** التكرار قد يقع
للمحدود في الحد وقد يقع لبعض اجزائه وايضا قد يقع بحسب الحاجة اليه وقد يقع بحسب الضرورة
وقد يقع لا بحسبهما فالردي ما يشتمل على تكرار لا حاجة اليه ولا ضرورة فيه فمثال ما تكرر المحدود في الحد
ان يقول الانسان حيوان بشري ومثال ما تكرر الحد او بعض اجزائه ما ذكره الشيخ في تعريف
العدد والانسان والتكرار بحسب الحاجة كما يكون في الجواب عن سؤال يشتمل على تكرار
كمن يسئل عن حد الانسان الحيوان مثلا ويحتاج المجيب في جوابه الى ايراد حديهما فيقع
فيه تكرار بحسب الحاجة وهو غير قبيح بالنظر الى السؤال قبيح لولا السؤال وبحسب الضرورة
كما يقع في بعض حدود المركبات والاضافيات والمركبات التي يقع في حدودها تكرار
هي ما يتركب عن الشيء وعن عرض ذاتي له فيقع الشيء مرة في حده ومرة في حد عرضه
الذاتي الذي يشتمل حده على ذكر معروضه كما مر والمثال المشهور ههنا الانف
الافطس فان الافطس لا يمكن ان يحد الا مع ذكر الانف لان الفطوسة تقعير
مختص بالانف لا اي تقعير يتفق والافطس ههنا غير الافطس الذي يقع في صفة صاحب
الانف حتى يقال الرجل الافطس لان هذا عرض ذاتي بخلاف ذلك وقد قيل في
تفسير الافطس ههنا انه اما انف ذو تقعير او ذو تقعير في الانف فعلى الاول يكون
قولنا انف افطس مشتملا على تكرار لا فائدة فيه لان معناه انف هو انف ذو تقعير وعلى
الثاني لا يجوز ان يكون الانف ذا تقعير في الانف لان الانف لا يكون له انف فضلا عن

وقد يقع للمحدود

وقد يقع لا بحسبهما

ان يكون ذا تقعير بل انما يسمى صاحب الانف افطس لانه ذو تقعير في الانف وح يكون
معناه انف هو شخص ذو تقعير في الانف وكلاهما غير صحيح والصحيح ان تفسير الافطس
هو ذو تقعير لا يكون الا للانف وح لا يمكن ان يكون صاحب الانف افطس لانه لا يكون
ذا شيء لا يكون ذلك الشيء له ويكون معنى انف افطس انف هو ذو تقعير لا يكون
الا للانف فاما التكرار في الاضافيات فسيجيء بيانه **قوله** وهذان المثالان قد ينا سبان
بعض ما سلف مما سبقت اليه الاشارة ولكن الاعتبار مختلف فبعض ما سلف
هو تعريف الشيء بنفسه وبما لا يعرف الا به والمناسبة هو وقوع التكرار فيهما و
ذلك لان تعريف الشيء بنفسه انما يشتمل على تكرار لكنه يكون للمحدود في الحد وفي
هذين المثالين يكون للحد او لبعض اجزائه ولكن الاعتبار مختلف لان السهو
من جهة تعريف الشيء بما يقتضي تقديم معرفته على نفسه غير السهو من جهة تكرار لا يحتاج
اليه ولا ضرورة فيه **قوله** واعلم ان الذين يعرفون الشيء بما لا يعرف الا بالشيء هم في حكم المكررين
للمحدود في الحد وذلك لان القائل الكيفية ما به يقع المشابهة كانه يقول الكيفية ما به يقع اتفاق
في الكيفية وهذا تكرار للمحدود في الحد والمراد بيان التناسب من الجانبين **وهم و
تنبيه** انه قد يظن بعض الناس انه لما كان المتضايفان يعلم كل منهما مع الاخر انه يجب من ذلك
ان يعلم كل منهما بالاخر فيوخذ كل منهما في تحديد الاخر جهلا بالفرق بين ما لا يعلم الشيء الا معه
وبين ما لا يعلم الشيء الا به فان ما لا يعلم الا معه يكون لا محالة مجهولا مع كون الشيء مجهولا
ومعلوما مع كونه معلوما وما لا يعلم الشيء الا به يجب ان يكون معلوما قبل الشيء لا مع الشيء ومن
القبيح الفاحش ان يكون انا نا لا يعلم ما الابن وما الاب فيسئل ما الاب فيقال هو الذي له
ابن فيقول لو كنت اعلم الابن لما احتجت الى استعلام الاب اذ كان العلم بهما معا
ليس الطريق هذا بل ههنا ضرب اخر من التلطف مثل ان يقال مثلا ان الاب حيوان يولد اخر
من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك فليس في جميع اجزاء هذا التبيين شيء يعرف بالابن ولا
فيه حوالة عليه **اقول** المتضايفان يكونان معا في الوجود والعقل فتعريف احدهما بالاخر تعريف الشيء
بالمساوي فيجب ان يعرف كل منهما بايراد السبب الذي يقتضي كونهما متضايفين ليحصلا
منه معا في العقل ويحصل البيان بالذي يراد تعريفه منهما وهذا يستدعي تلطفا ومثاله ما ذكره
في حد الاب انه حيوان يولد اخر من نوعه من نطفته من حيث هو كذلك تكرار ضروري لما
مضى وهو الذي يضيف معنى الاضافة الى الحيوان الذي هو الاب ويحصل البيان به لان الاب
انما يكون مضافا الى الابن من هذه الحيثية **قوله** ولا يلتفت الى ما يقوله صاحب ايساغوجي

لكن يعوض عن الخطاء في
التعريف بالمجهول والتكرير
بالمعلوم

فالحيوان هو الاب والاخر
من نوعه هو الابن لكنهما اخذا
عاريين عن الاضافة ويولد
من نطفته سبب تضايفهما
من حيث هو كذلك

فی باب رسم الجنس بالنوع وقد تکلم علیه فی کتاب الشفا فهذا هو الآن ما اردناه من الاشاره
الی تعریف الترکیب الموجب للتصور ونحن منتقلون الی تعریف الترکیب الموجب للتصدیق
قوله رسم الجنس فی التعلیم الاول بانه المقول علی کثیرین مختلفین بالنوع فی جواب ما هو و
رسم النوع بانه المقول علیه وعلی غیره الجنس فی جواب ما هو فوقع دور فی ظاهر الرسمین
فتحمله فرفوریوس صاحب ایساغوجی علی ان المضافین لما کان مهیة کل منهما بالقیاس الی الآخر
فیجب ان یوخذ کل منهما فی حد الآخر واشار الشیخ فی الشفا الی انه لیس بشکل بل زیادة الشک
بتعمیم لجمیع المتضایفات ثم بین ان کلما کان بازاء لفظ النوع فی اللغة الیونانیة کان فی الوضع الاول
یدل علی صورة الشی وحقیقته ثم نقل بحسب الاصطلاح الی احد الخمسة فالنوع المستعمل فی حد
الجنس هو بالمعنی الاول اللغوی فکانه قال الجنس هو المقول علی کثیرین مختلفین بالحقیقة
فی جواب ما هو ثم عرف النوع المصطلح بالجنس ولم یکن دورا **النهج الثالث**
فی الترکیب الخبری اشارة الی اصناف القضایا هذا الصنف من الترکیب
الذی نحن مجمعون علی ان نذکره هو الترکیب الخبری وهو الذی یقال لقائله انه صادق
فیما قاله او کاذب فیدل علیه الصدق والکذب لا یمکن ان یعرفا الا بالخبر المطابق وغیر المطابق
فتعریف الخبر بهما تعریف دوری والحق ان الصدق والکذب من الاعراض الذاتیة للخبر
فتعریفه بهما تعریف رسمی اورد تفسیرا للاسم وتعیینا لمعناه من بین سایر الترکیبات
ولا یکون ذلک دورا لان الشی الواضح بحسب المهیة ربما یکون ملتبسا فی بعض المواضع
بغیره ویکون ما یشتمل علیه من اعراضه الذاتیة الغنیة عن التعریفات او غیرها مما یجری
مجراها عاریا عن الالتباس فایراده فی الاشارة الی تعیین ذلک الشی انما یخصه
ویجرده عن الالتباس وانما یکون دورا لو کانت تلک الاعراض ایضا مفتقرة الی البیان
بذلک الشی وههنا انما یحتاج الی تعیین صنف واحد من اصناف الترکیبات فیه اشتباه
لانه لم یتعین بعد ولیس فی الصدق والکذب اشتباه فیمکننا ان نقول انا نعنی بالخبر
الترکیب الذی یشتمل حد الصدق والکذب علیه کما لو وقع اشتباه فی معنی الحیوان مثلا فیمکننا
ان نقول انا نعنی به ما یقع فی تعریف الانسان موقع الجنس ولا یکون دورا **قوله**
واما ما هو مثل الاستفهام والالتماس والتمنی والترجی والتعجب ونحو ذلک فلا یقال لقائله فیها انه
صادق او کاذب الا بالعرض من حیث قد یعرض بذلک عن الخبر وفی بعض النسخ من
حیث قد یعبر بذلک عن الخبر وهذا تاکید لما ذهبنا الیه فانه قد صرح بان الصدق والکذب
یعرضان لترکیب واحد هو الخبر ولا یعرضان لغیره من الترکیبات الا بعد صیرورتها

باحث القضایا

خبرا بالقوة والتعریض بالاستفهام عن الخبر کما یقال الست قلت کذا ویراد به انک
قلت وبالالتماس کما یقال تفضل بکذا ویراد به انی ارید تفضلک به وکذا فی سایرها **قوله**
واصناف الترکیب الخبری ثلثة وذلک لان الترکیب اما ان یکون اول ترکیب یقع عن
مفردات او ما فی قوتها او لا یکون بل یکون عما یترکب مرة او مرارا اما المفردات فالترکیب
المشتمل علی الحکم منها لا یکون الا بحمل البعض علی البعض او سلبه عنه وهو الحملی واما المرکبات
بالترکیب الاول المذکور وما بعده فالترکیب المشتمل علی الحکم اذا طرء علیها لم یمکن ان
یحمل بعضها محمولا علی البعض فان بعض الاقوال الی زمه لا یکون البعض الآخر فاذن
فلا بد من ان یتعلق بعضها ببعض بوجود نسبة او لا وجودها بینها والنسبة بعضها اما
اتصالا او انفصالا فالذی یعتبر فیه وجود اتصال او لا وجوده هو المتصل والذی یعتبر
فیه وجود انفصال او لا وجوده هو المنفصل فاذن الترکیب الخبری ثلثة وانما قال و
اصناف الترکیب الخبری ولم یقل وانواعه نظرا الی المواد وذلک لانا ان قلنا ان طلوع
الشمس مستلزم لوجود النهار او قلنا اذا کانت الشمس طالعة فالنهار موجود لم یتغیر
مهیة الخبر فی قولینا عن خبریته المتعینة وقد تغیر الترکیب بالحمل والوضع فاذا هذه الامور
لا مدخل لها فی تحصیل ماهیات الاخبار المتعینة فلیست بفصول لها بل هی عوارض یلحقها
بحسب ما تقتضیه احوالها الی رجع بعد تحصیل خبریتها فتصیر بها اصنافا واما اذا نظرنا الی
الصور فلا شک ان الحملی والشرطی نوعان تحت الخبر وکذا المتصل والمنفصل تحت الشرطی
وح ینبغی ان یحمل الاصناف فی قوله علی الوضع اللغوی دون الاصطلاحی **قوله** اولها
الذی یسمی الحملی وهو الذی یحکم فیه بان معنی محمول علی معنی او لیس بمحمول علیه مثاله
قولنا ان الانسان حیوان او ان الانسان لیس بحیوان فالانسان وما یجری مجراه فی
اشکال هذا المثال هو المسمی بالموضوع وما هو مثل الحیوان ههنا هو المسمی بالمحمول و
لیس حرف سلب ما یعدم الحمل فیه اعنی انه یسمی ایضا حملیا لان الاعدام قد یلحق بالملکات
فی بعض احکامها **قوله** والثانی والثالث یسمونهما الشرطی اما المتصل فاستحقاقه لان یسمی
شرطیا بحسب اللغة العربیة ظ واما المنفصل فملحق به لانه یشا کله فی الترکیب وایضا حقیقة
الشرط هی تعلیق احد الحکمین بالآخر وهو موجود فی کلیهما وعلی الاستواء فلذلک سمیا
شرطیین **قوله** وهو ما یکون التالیف فیه من مخرجین قد اخرج کل منهما عن خبریته
الی غیر ذلک ثم قرن بینهما لیس علی سبیل ان یقال ان احدهما هو الآخر کما کان فی الحملی بل علی
سبیل ان احدهما یلزم الآخر ویتبعه وذلک لانقطاع تعلق الصدق والکذب بهما حال

كونهما جزوين من شرطي ووجود تعلقهما بالمولف قوله وهذا يسمى المتصل والوضعي
او على سبيل ان احدهما يعاند الاخر ويباينه وهذا يسمى المنفصل مثال الشرطي المتصل
قولنا اذا وقع خط على خطين متوازيين كانت الزوايا الخارجة من الزوايا مثل الداخلة
المقابلة ولو لا اذا او كانت لكان كل من القولين خبرا بنفسه مثال الشرطي المنفصل
قولنا اما ان يكون هذه الزاوية حادة او منفرجة او قائمة واذا حذفت اما واو كانت
هذه قضايا فوق واحدة انما يسمى المتصل وضعيا لانه يشتمل على وضع المقدم المستلزم
للتالي فان الشرط فيه لا يقتضي التشكك في المقدم كما ذهب اليه قوم بل بعض تعلق الحكم بوضعه
فقط وباقي الفصل غني عن الشرح اشارة الى الايجاب والسلب الايجاب الحملي
هو مثل قولنا الانسان حيوان ومعناه ان الشيء الذي يفرض في الذهن انسانا كان موجودا
في الاعيان او غير موجود يجب ان نفرضه حيوانا ونحكم عليه بانه حيوان من غير زيادة متى وفي
اي حال بل على ما يعم الموقت والمقيد ومقابليهما والسلب الحملي هو مثل قولنا الانسان
ليس بجسم وحالة تلك الحال ليس من شرط موضوع القضية ان يكون موجودا في الاعيان
فانا نحكم على موضوعات ليست بموجودة في الاعيان احكاما ايجابية فضلا عن السلبية كما على
اشكال هندسية لم نحكم بوجودها ولان لا يكون موجودا في الاعيان فانا نحكم انه على موضوعات
ليست موجودة كالعلم وما فيه بل من شرطه ان يكون ممثلا في الذهن موضوعا شيئا
بالفعل كقولنا الانسان فانه ينبغي ان نفرضه في الذهن انسانا بالفعل فقط ثم اذا حكمنا
عليه بانه كذا او ليس كذا فلسنا نريد ان هذا الحكم حاصل في وقت ما معين او غير معين
او في جميع الاوقات ولانه حاصل من حيث لا يعتبر فيه توقيتا اصلا حتى لو اردنا ان
نوقته لكنا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم ولا يريد ايضا انه حاصل شرطا وقيدا مثلا بشرط
كونه انسانا او غير ذلك ولانه حاصل من حيث لا يعتبر فيه شرطا اصلا حتى لو اردنا ان
نقيده بشرط لكنا قد خالفنا مقتضى ذلك الحكم بل نريد ان الحكم حاصل فقط من حيث
يحتمل اقترانه بالتوقيت واللاتوقيت والتقييد واللاتقييد ولنا ان نلحق به ما شئنا
من ذلك فيصير بسبب اقترانه به مخصصا يرفع عنه ذلك الاحتمال العام لجميعها اما قبل الالحاق
فهو مجرد عن جميع ذلك وهذا مجرد مفهوم الحكم بالايجاب كان او بالسلب والايجاب
المتصل هو مثل قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود اي اذا فرض الاول المقرون به حرف
الشرط ويسمى المقدم لزمه الثاني المقرون بحرف الجزاء ويسمى التالي او صحبه من غير زيادة شيء في
بعده والسلب المتصل هو ما يسلب هذا اللزوم او الصحبة مثل قولنا ليس اذا كانت الشمس

طالعة فالليل موجود والايجاب المنفصل مثل قولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان
يكون منقسما بمتساويين والاتصال قد يكون بلزوم كما في قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وقد يكون بالاتفاق كقولنا ان طلعت الشمس فالحمار ناهق ويشملهما الصحبة المطلقة
فالايجاب في المتصل هو الحكم بوجود لزوم التالي للمقدم او صحبته اياه ان لم يكن اللزوم معلوما
ولا الاتفاق سواء كان كل من المقدم والتالي موجبة او سالبة من غير تقييد ولا تعييد او توقيت
ولا توقيت والسلب فيها هو الحكم بلا وجود هذا اللزوم او الصحبة والايجاب في المنفصل
هو الحكم بوجود الانفصال والعناد بين اجزائها والسلب هو الحكم بلا وجوده سواء كانت اجزاؤها
موجبة او سالبة او مختلطة منهما واجزاء المنفصل لا يستحق ان يسمى مقدما او تاليا فان سمي كان
مجازا وذلك لانها غير متميزة بالطبع اذ لا تفاوت في تقديم ايهما اتفق ولانها تجوز ان تكون
فوق اثنين فلذلك ذكر الشيخ التسمية بهما في المتصل دون المنفصل اشارة
الى الخصوص والاهمال والحصر اذا كانت القضية حملية وموضوعها شيء جزئي سميت مخصوصة
اما موجبة واما سالبة مثل قولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب واذا كان موضوعها كليا ولم
يبين كمية هذا الحكم اعني الايجاب والسلب بل اهمل فلم يدل على انه عام لجميع ما تحت
او غير عام سميت مهملة اما موجبة او سالبة مثل قولنا الانسان في خسر ليس الانسان
في خسر فان كان ادخال الالف واللام يوجب تعميما وتركه وادخال التنوين يوجب
تخصيصا فلا مهمل في لغة العرب ولتطلب ذلك في لغة اخرى واما الحق في ذلك
فلصناعة النحو ولا تخلطها بغيرها واذا كان موضوعها كليا وبين قدر الحكم فيه
وكمية موضوعه فالقضية تسمى محصورة فان كان بين ان الحكم عام سميت القضية
كلية وهي اما موجبة مثل قولنا كل انسان حيوان واما سالبة مثل قولنا لا شيء
ولا واحد من الناس بحجر جميع ذلك طوله وان كان انما بين الحكم في البعض ولم يتعرض
للباقي او تعرض بالخلاف فالمحصورة جزئية اما موجبة كقولنا بعض الناس كاتب
فحصول الحكم على البعض لا ينافي الحكم على الكل فان بعض الناس حيوان كما ان كلهم
حيوان بل الحكم الكلي يصدق معه الجزوي ولا ينعكس ولذلك كان الجزوي اعم
صدقا من الكلي وقد يسبق الى بعض الاوهام ان تخصيص الحكم بالبعض يدل
على ان الباقي بخلافه والا فلا فائدة للتخصيص وذلك ظن لا يجب الحكم على قياله
انما الحكم الواجب ان نحكم على ما يدل عليه الكلام بالقطع دون ما يحتمله فالحاصل

ان صيغة المحصورة الجزوية يدل على الحكم الجزئي بالقطع مع الاحتمال للكل ان لم يتعرض
للباقي ومع عدم احتماله ان تعرض وذكر ان الباقي بخلافه قوله واما سالبة كقولنا ليس
بعض الناس بكاتب اوليس كل انسان بكاتب فان مفهومهما واحد وليسا يعمان في — مثاله السلب الجزئي يحمله لا يصدق معه السلب الكلي كما ان قولنا ليس كل انسان بكاتب موضوعه صريح
السلب اما قولنا ليس بعض الناس بكاتب فهو صيغة للسلب عن الكل لا للسلب الكلي
ولا للسلب الجزئي اعني انه يدل على سلب الكتابة عن جميع الناس لا عن كل منهم ولا عن
بعضهم ويحتمل ان يصدق معه اما السلب الكلي واما السلب الجزئي ولا يمكن ان يخ عنهما
معا في نفس الامر ولكن اذا صدق السلب الكلي صدق الجزئي من غير عكس فالجزئي
صادق معه دائما دون الكلي فالحاصل ان هذه الصيغة يستلزم السلب الجزئي
قطعا ويحتمل معها السلب الكلي كما كانت الصيغة الاولى من غير تفاوت وهذا معنى قوله
فان مفهومهما واحد وليسا يعمان في السلب ومحوى الكلام هو ما يفهم عنه على سبيل القطع سواء
دل عليه بالوضع او بالعقل قوله واعلم انه وان كان في لغة العرب قد يدل بالالف واللام
على العموم فانه قد يدل به على نفس الطبيعة فهناك لا يكون موقع الالف واللام هو موقع
كل الا يرى انك تقول كل انسان هو الضحاك وقد يدل به على جزئي جرى ذكره او عرف — نقول الانسان عام ونوع ولا نقول كل انسان عام ونوع
حاله معمول الرجل ويعني به واحدا بعينه ويكون الصحيح مخصوصة واعلم ان اللفظ
الحاصر يسمى سورا مثل كل وبعض ولا واحد ولا كل ولا بعض وما يجري مجراه
مثل طرا واجمعين ومثل هيچ بالفارسية في الكل السالب قوله ذكرنا ان المعاني
الاصلية التي سميناها طبايع فانها من حيث هي ليست بكلية ولا جزوية ولا عامة
ولا خاصة ولا كثيرة ولا واحدة وانما يصير شيئا من ذلك بما يضاف لاحق اليه
بالخصوصها فلاح تلك الطبايع اما ان يحكم عليها من حيث هي او يحكم عليها مع
لاحق يقتضي تعميم الحكم او تخصيصها ومع لاحق يجعلها واحدا شخصيا معينا و
يحصل من الاول قضية مهملة ومن الثاني محصورة كلية او جزوية ومن الثالث
مخصوصة والالف واللام يدل بالاشتراك على الاحوال الثلثة اما على العموم ويسمى لام
الاستغراق وكما في قولنا الانسان حيوان اي كل انسان وهي محصورة كلية
واما على نفس الطبيعة وكما في قولنا الانسان عام ونوع او قولنا الانسان هو
الضحاك وهي مهملة واما على الشخص ويسمى لام العهد كما في قولنا قال الشيخ
ما باقي الفصل ظ اشارة الى حكم المهمل واعلم ان المهمل ليس يوجب التعميم

لانه انما يذكر منه طبيعة يصلح ان يوخذ كلية ويصلح ان يوخذ جزوية فاخذ ثالث درج بلا
قرينة مما لا يوجب ان يجعلها كلية ولو كان ذلك يقتضي عليها بالكلية والعموم لكانت طبيعة
الانسان يقتضي ان يكون عامة فما كان الشخص يكون انسانا لكنها لما كانت يصلح
ان يوخذ كلية وهناك يصدق جزئية ايضا فان المحمول على الكل محمول على البعض
وكذا المسلوب ويصلح ان يوخذ جزئية ففي الحالين يصدق الحكم جزويا فالمهملة — مع ذلك
في قوة الجزئية وكون القضية جزئية الصدق يصرحا لا يمنع ان يكون كلية الصدق
فليس اذا حكم على البعض بحكم وجب من ذلك ان يكون الباقي بخلافه فالمهمل ان
وان كان تصريحه في قوة الجزئي فلا مانع من ان يصدق كليا الحكم في المهمل على الطبيعة
المجردة المذكورة وصيغة القضية لا تدل بالوضع على كلية الحكم ولا على جزويته بل يحتمل
كل منهما ولا يخ في نفس الامر عنهما كما مر في السلب عن الكل لكن الكلية منهما يستلزم
الجزئية من غير عكس فالجزئية صادقة في كل حال والكلية باقية على الاحتمال فاذن
محوى القضية الحكم على البعض بالقطع كما كان في المحصورة الجزئية وهذا هو السبب
لكونها في قوة الجزئية وانما قيل في قوتها لانها ليست تدل بالوضع على ذلك بل
بالعقل والفاضل الذي حكم بان دلالة الالتزام مهجورة في العلوم مطلقا فقد اضطر
الى ان حكم فان هذه الدلالة دلالة الالتزام والفاظ الكتاب ظ ولما بين ان المهملة
في قوة الجزئية وكانت الشخصيات مما لا يعتد بها في العلوم فما دون القضايا المعتبرة
هي المحصورات الاربع اشارة الى حصر الشرطيات واهمالها والشرطيات ايضا
قد يوجد فيها اهمال وحصر فانك اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او — طالع
قلت دائما اما ان يكون العدد زوجا او يكون فردا فقد حصرت الحصر الكلي الموجب
واذا قلت ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود او قلت ليس البتة اما ان
يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا فقد حصرت الحصر الكلي السالب
واذا قلت قد يكون اذا طلعت الشمس والسماء متغيمة او قلت قد يكون اما ان يكون
في الدار زيد واما ان يكون فيها عمرو وعند العلم بها سناع غيرهما فقد حصرت الحصر الجزوي الموجب
واذا قلت ليس كلما كانت الشمس طالعة فالسماء مصحية او قلت ليس دائما اما ان يكون
الحمى صفراوية او دموية فقد حصرت الحصر الجزوي السالب حصر الشرطيات و
اهمالها لا يتعلق بحال الاجزاء انما في الحصر والاهمال بل بحال الاتصال والانفصال فان الحكم

بتعميم ثبوتهما او تخصيصه يقتضي الحصر والحكم المجرد من غير بيان تخصيص او تعميم يقتضي الاهمال
وبعد الحكم بحال لا يعيل التشركه بعض الخصوص واما تلخيص ذلك على التفصيل فبان نقول
كلية الحكم الايجابي في المتصلة اللزومية ليست بتكثر اوقات الوضع بل بحصول الثاني عند وضع
المقدم في جميع اوقات الوضع ولا بذلك وحده بل وبتعميم الاحوال التي يمكن فرضها مع
وضع المقدم فانا اذا قلنا كلما كان زيد يكتب فيده تتحرك فلسنا نذهب فيه الى ان
هذه الصحبة انما تحصل عند مرات غير معدودة بل نريد انها انما تحصل في جميع اوقات
كتابته ولا نقتصر عليها ايضا بل نريد مع ذلك انه كل حال يمكن ان يفرض مع كونه كاتبا
مثل كونه قائما او قاعدا او كون الشمس طالعة او كون الحمار ناهقا او غير ذلك مما لا يتناهى
فان حركة اليد حاصلة مع الكتابة في جميع تلك الاحوال الممكنة مع وضع الكتابة واذا كانت
كلية هذا الجزئية ان يكون في بعض الاحوال من غير تعرض لباقيها ومثال ما يختص ببعض
الاحوال قولنا قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان فان ذلك يلزم حال كونه ناطقا
دون ساير الاحوال والسالبة اعني لازمة السلب لما سالبة اللزوم على قياس ذلك
في البابين واما سالبة اللزوم فان لا يكون اللزوم الايجابي اما الكلي او الجزئي صادقا
بل الصادق اما الايجاب من غير لزوم او سلب بحسب ما يقتضيه التقابل واما كلية
الحكم الايجابي في الاتفاق فهي تعميم اوقات صدق التالي مع صدق المقدم فقط بالاتفاق
من غير استلزام المقدم للتالي وجزئيتها تخصيصها وكلية الحكم السلبي اعني اتفاق السلب
لا سلب الاتفاق هي ان لا يكون التالي صادقا مع المقدم في شيء من الاوقات اتفاقا
من غير لزوم وجزئيته على قياسه وقس سلب الاتفاق على سلب اللزوم واما
الاهمال في جميع ذلك فبترك التعميم والتخصيص والخصوص على قياسه واعلم ان وجود
الحكم الكلي في الاتفاقيات متعذر واما كلية الحكم الايجابي في المنفصلة فوجود التعاند
في جميع الاوقات والاحوال وذلك انما يكون بكون الجزئين متعاندة بالذات وجزئيته بكون
التعاند في بعض الاوقات او الاحوال كما يكون ملابس الزائد والناقص وحال لا يكون
للتساوي وجه دون ساير الاحوال واهمالها على قياس ذلك واما سلب العناد فقد يقتضي
اما صدق الجزئين معا او كذبهما معا او صدق بعضها وكذب البعض من غير ان يقتضي
صدق هذا كذب ذاك ولا كذب ذاك صدق هذا فهذا ما يقتضيه النظر في صورها
دون موادها وصيغة كونها على ما ذكر في الكتاب الى تركيب الشرطيات

قرينة ذكر تلك الاحوال م

من الحمليات بحيث يعلم ان الشرطيات كلها تنحل الى الحمليات ولا تنحل في اول الامر الى
اجزاء بسيطة واما الحمليات فانها هي التي تنحل الى البسائط او ما في قوة البسائط اول
انحلالها والحملية اما ان يكون جزءاها بسيطين كقولنا الانسان ماش او في قوة البسيط
كقولنا الحيوان الناطق المائت ماش او منتقل بنقل قدميه وانما كان هذه في قوة البسيط
لان المراد به شيء واحد في ذاته او معنى يمكن ان يدل عليه بلفظ واحد وقد ذكرنا ان المركبات
من المفردات هي الحمليات والمركبات بعد التركيب الاول من المركبات هي الشرطيات
فبحسب انحلال الشرطيات الى المركبات الاولى قبل انحلالها الى المفردات واما الحمليات فانما
تنحل الى المفردات لا غير والفاظ الكتاب غنية عن الشرح اشارة الى العدول والتحصيل
وربما كان التركيب من حرف السلب مع غيره ان نقول زيد هو غير بصير ولما كانت الدلالة
اولا على الامور الثبوتية وبتوسطها على غير الثبوتية كان من الواجب اذا قصدنا الدلالة اولا
على الامور الغير الثبوتية ان يورد الالفاظ الثبوتية ويعدل عنها باداة السلب الى تلك
الامور التي هي غير ثبوتية فان كان من حق تلك الامور ان يدل عليها بالفاظ مؤلفة كالاقوال
فليضف اداة السلب الى تلك الاقوال كما في القضايا السالبة والموجبة وان كان من
حقها ان يدل بها بالفاظ مفردة فليتركب اداة السلب مع المفردات الثبوتية التي تقابلها
كقولنا لا بصير او غير بصير بازاء البصير في الاسماء وما صح ولا صح بازاء صح ويصح في الافعال
فيكون حكم تلك المركبات حكم المفردات وهي التي تسمى معدولة ومقابلاتها الخالية عن اداة
السلب بازائها محصلة وبسيطة ولما استمر بهذا القانون استعمل هذا التركيب في غير الثبوتيات
ايضا كاللاعمى واللازال على قياس الثبوتيات ويعني بغير البصير الاعمى او معنى اعم منه و
لما كانت لبعض الاعدام المقابلة للملكات اسماء محصلة في اللغات كالعمى والسكوت والسكون
دون بعض وكان الجميع في العبارة عنها متساوية فاصطلح بعضهم على اطلاق
تلك الالفاظ اعني المعدولة في الدلالة على الاعدام واما بعضهم على ما يقتضيه الاعتبار
العقلي من اطلاقها على ما يقابل المحصلة مطلقا وكان غير البصير يدل على الاعمى عند
الطائفة الاولى وعلى كل ما ليس ببصير اي شيء كان عند الاخرى والحد بعض المطعمين هذا النزاع
موضع بحث في هذا العلم وبالجملة ان كان الغير مع البصير ونحوه كشيء واحد ثم اثبته او
سلبه فيكون الغير وبالجملة حرف السلب جزءا من المحمول فان اثبت المجموع كان
اثباتا وان سلبته كان سلبا كما نقول زيد ليس غير بصير تريد ان اللفظ المعدول لما

الحاد الى م

كان بازاء اللفظ المفرد كان حكمه حكمه في التركيب وكما كان ايجاب الشرطية وسلبها بحسب
ثبوت الاتصال او العناد ونفيهما لا بحسب كون اجزائها موجبة او سالبة فكذلك ههنا يكون
القضية ايجابية اذا حاكمة بنفيه عنه   ويجب ان نعلم ان حق كل قضية حملية ان يكون لها مع معنى كاسه
المحمول والموضوع معنى الاجتماع بينهما وهو ثالث معنييهما واذا توخي ان يطابق اللفظ
المعنى بعدده استحق هذا الثالث لفظا دالا عليه وقد يحذف ذلك في لغات كما يحذف
تارة في لغة العرب اصلا كقولنا زيد كاتب وحقه ان يق زيد هو كاتب وقد لا يمكن
حذفه في بعض اللغات كما في الفارسية لا اصلية است في قولنا زيد دبير است وهذه اللفظة
تسمى رابطة تشير الى تعيين ما يرتبط به اجزاء القضية بعضها ببعض فان الايجاب والسلب يتعلقان
بثبوت الارتباط ونفيه ليتحقق من ذلك الفرق بين السلب والعدول واعلم ان الرابطة
في المعنى اداة لان معناها انما يحصل في اجزاء القضية بعضها الا انها قد يعبر عنها تارة بصيغة
اسم كما يقال زيد هو كاتب وقد يعبر عنها تارة بصيغة كلمة وجودية كما يق زيد يوجد او يكون
كاتبا او يحذف تارة في بعض اللغات كما يق زيد كاتب والكلمات قد تشتمل عليها وكذا
يرتبط لذاتها وبغيرها كما مر ولا تحتاج معها الى رابطة اخرى كما في قولنا قال زيد و
كذلك الاسماء المشتقة عنها اذا وقعت موقعها فالقضايا التي عنها اما بالطبع واما
بالحذف ثنائية والمشتملة عليها مغايرة للموضوع والمحمول ثلاثية والفاضل الشريف
اعترض على الشيخ بان قال الكاتب يقتضي الارتباط بغيره لذاته اذ هو من الاسماء
المشتقة فقوله وحقه ان يق زيد هو كاتب ليس بصحيح بل انما يصح ذلك في الاسماء الجامدة
وحدها وقد سهى في هذا الاعتراض لان الفعل انما يرتبط لذاته بفاعله دون ما عداه والفاعل
لا يتقدم الفعل في العربية وهو لا يرتبط لذاته باسم يتقدمه في حال من الاحوال كالمبتدا وغيره
فاذن يحتاج في ان يرتبط بالمبتدا مثلا اذا تعلق به الى رابطة اخرى غير التي اشتمل عليها اسمه
وكيف لا وهو يقع هناك موقع اسم جامد ولو كان بدل زيد كاتب زيد يكتب مثلا حتى
تكون المحمول هو الفعل نفسه لكان ايضا من حقه ان يق زيد هو يكتب لان اسناد يكتب الى
زيد المتقدم عليه ليس اسناد الفعل الى فاعله الذي يرتبط لذاته بل هو اسناد الخبر الى
المبتدا والفعل ههنا مع فاعله بمنزلة خبر مفرد مربوط على مبتدا برابطة غير ما به ارتبط الفعل
بفاعله فاذا ادخل حرف السلب على الرابطة وقيل مثلا زيد هو ليس ببصير فقد دخل
النفي على الايجاب فرفعه وسلبه واذا دخل الرابطة على حرف السلب حملته ج. واما المحمول

وكانت

وكانت القضية ايجابا مثل قولك زيد هو غير بصير وربما تضاعف في مثل قولك
زيد ليس هو غير بصير فكانت الاولى داخلة على الرابطة للسلب والثانية داخلة
عليها الرابطة جاعلة اياها جزءا من المحمول والقضايا التي محمولها هكذا تسمى معدولة
و متغيرة وغير محصلة واراد ان الرابطة اذا تعينت سهل الفرق بين السالبة والمعدولة
لان اداة السلب ان تقدمت اقتضت رفع الربط فصارت معدولة وان
تضاعفت وتخلل الربط بينهما صارت سالبة معدولة اما في الثنائية فالفرق بينهما اما
بالنية او بالاصطلاح ان وقع على تمايز الادائين كما يق في اختصاص ليس بالسلب
وغير بالعدول قوله وتسمى معدولة او متغيرة قوله وبعضهم يسمون هذه القضية معدولية منسوبة
الى المعدول الذي هو المفرد قوله وقد تعتبر ذلك في جانب الموضوع ايضا وذلك كقولنا
غير البصير اعمى الا ان القضية المعدولة اذا اطلقت فهم عنها معدولية المحمول وهذه
انما تعد بالموضوع وقد نقل البحث في هذا الصنف لعدم التناسب بالبيه بخلاف
الاول قوله فاما ان المعدول يدل على العدم المقابل للملكة او على غيره حتى يكون غير البصير انما
يدل على الاعمى فقط او على كل فاقد البصر من الحيوان ولو طبعا او ما هو اعم من ذلك
فليس بيانه على المنطقي بل على اللغوي بحسب لغة لغة اقول قد ذكرنا الخلاف
في ان المعدول كغير البصير يطلق على عدم الملكة كالاعمى او على ما ليس ببصير اي شيء كان
وكان في اطلاق اعدام الملكات على معانيها ايضا خلاف بعد الاتفاق على تفسير العدم
كور بعدم شيء عن موضوع من شانه ان يتصف بذلك الشيء فذهب بعضهم الى ان الموضوع المذ
هو موضوع شخصي والاعمى لا يطلق الا على من كان من شانه ان يكون بصيرا من اشخاص
الحيوانات وبعضهم الى انه موضوع نوعي او جنسي والاعمى يطلق مع ذلك على الاكمه
الذي ليس من شان شخصه ان يكون بصيرا لكن من شان نوعه ذلك وعلى فاقد البصر
من الحيوانات طبعا كالعقرب والخلد الذين ليس من شان نوعيهما ان يكونا بصيرين
لكن من شان جنسهما ذلك فالذين يحملون المعدول على عدم الملكة يطلقونه على احد
هذه المعاني واما الذين يحملونه على ما يقابل المحصل يطلقونه على احد هذه المعاني وعلى ما هو اعم
منها كالجمادات مثلا وبالجملة على ما ليس ببصير مطلقا والشيخ بين ان هذا البحث
لا يتعلق بالمنطق بل هو بحث لغوي يمكن ان يختلف بحسب اللغات والاصطلاحات
وانما يلزم المنطقي ان يضع ان حرف السلب اذا اخر عن الرابطة او كان مربوطا بها

كيف كان فالقضية اثبات صادقة كانت او كاذبة وان الاثبات لا يمكن الا على ثابت محصل
متمثل في وجود او وهم حتى يثبت عليه الحكم بحسب ثباته واما النفي فيصح ايضا من غير الثابت كان
كونه غير ثابت واجبا او غير واجب ويريد بيان ما يلزم المنطقي في هذا الموضع وهو الفرق
بين المعدول والسلب بحسب اللفظ وبحسب المعنى اما بحسب اللفظ فبتقدم الربط
على السلب وتاخره عنه كما مر وقد اكد بقوله او كان مربوطا به كيف كان ان لا اعتبار
في المعدول انما هو بارتباط حرف السلب بالرابطة على الموضوع سواء اتى بالحرف على الرابطة
كما في لغة العرب او تقدم عليها كما في لغة الفرس في قولهم زيد نابيناست واما بحسب المعنى
فبان الموضوع الموجبة معدولة كانت او محصلة يجب ان يكون شيئا ثابتا عند من يحكم بالايجاب
عليه وموضوع السالبة لا يجب ان يكون كذلك وذلك لان غير الثابت لا يصح ان يثبت
له شيء ويصح ان ينفى عنه كزيد المعدوم فانه لا يصح ان يثبت له شيء ويصح ان ينفى عنه كزيد
المعدوم فانه لا يصح ان يقال انه حي ويصح ان يقال ليس بحي لانه ليس بموجود فلا يكون حيا و
ذلك الثبوت لا يجب ان يكون خارجيا فقط او ذهنيا فقط كما مر بل يكون ثبوتا عاما محتملا
لجميع اقسام الثبوت غير خاص بشيء منها واما موضوع السالبة فيجوز ان يكون ثبوتيا ويجوز
ان يكون عدميا سواء كان ممكن الثبوت او ممتنعه فالسالبة اعم تناولا للموضوع من الموجبة
ولاجل ذلك يكون السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة اذا تشاركا في الاجزاء ك
السالبة المعدولة من الموجبة البسيطة والاعتراضات التي اوردها الفاضل الشارح على ذلك لما لم
يكن قادحة في هذا البيان بل كانت معارضات وحججا مبنية على اصول غير متقررة
وكان الاشتغال بها مما يؤدي الى الاطناب ولا يعطي مزيد فائدة اعرضنا عنها **اشارة**
الى القضايا الشرطية اعلم ان المتصلات من الشرطيات قد تكون مؤلفة من الحمليات ومن — والمنفصلات صح
شرطيات ومن خلط لما كانت الشرطيات مؤلفة من قضايا لا من مفردات وكانت القضايا
ثلثا حملية ومتصلة ومنفصلة والواقعة منها في كل شرطية ثنتان فتاليف كل شرطية متصلة
كانت او منفصلة شرطان يكون المنفصلة ايضا ذات اجزاء ابين انما امكن ان يقع على اوجه
ستة متشابهة الاجزاء وهي التي تكون مؤلفة من حمليتين او من متصلتين او من منفصلتين
وستة مختلفة الاجزاء وهي التي تكون من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من متصلة و
منفصلة وكل من الثلثة الاخيرة تقع في المتصلة وحدها على وجهين متعاكسين في الترتيب
لاختلاف حال جزئيها بالطبع فيكون للتاليف المتصلة ٩ اوجه وللتاليف المنفصلة ٦ اوجه

امثلة

امثلة المتصلات وهي من حمليتين كقولنا ان كانت [illegible] الشمس طالعة فالنهار
موجود ومن متصلتين كقولنا ان كان اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكان
اذا كان النهار معدوما فالشمس غاربة ومن منفصلتين كقولنا ان كان العدد اما زوجا او
اما فردا فعدد الكواكب اما زوج واما فرد ومن حملية ومتصلة كقولنا ان كانت الشمس علة
للنهار فاذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومن عكسها كعكس قولنا ذلك ومن حملية و
منفصلة كقولنا ان كان الشيء ذا عدد فهو اما زوج واما فرد ومن عكسها كعكسه ومن متصلة
ومنفصلة كقولنا ان كان اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكان اما الشمس طالعة واما
النهار معدوم ومن عكسها كعكسه امثلة المنفصلات وهي من حمليتين كقولنا العدد
اما زوج واما فرد ومن متصلتين كقولنا اما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
واما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود ومن منفصلتين كقولنا اما ان يكون
العدد اما زوجا او اما فردا واما ان يكون اما زوجا واما منقسما بمتساويين ومن حملية ومتصلة
كقولنا اما ان لا يكون الشمس علة النهار واما ان يكون اذا طلعت الشمس فالنهار موجود ومن
حملية ومنفصلة كقولنا اما ان يكون الشيء لا عددا واما ان يكون ذا عدد اما زوج واما فرد ومن متصلة
ومنفصلة كقولنا اما ان يكون اذا كان العدد فردا فهو زوج واما ان يكون العدد اما فردا واما
زوجا وهذه الامثلة مهملات موجبة فلتعتبر امثالها وقد يكون شخصيات ومحصورات موجبات
وسوالب يتالف بعضها من بعض وتتكثر وجوه التاليف ولما كانت الشرطيات مؤلفة
بعد التاليف الاول فقد يكون مؤلفة اما تاليفا ثانيا اي من حمليات او ثالثا اي من شرطيات
مؤلفة من حمليات او رابعا اي من شرطيات مؤلفة من شرطيات مؤلفة من حمليات وهلم
جرا الى ما لا نهاية له **قوله** فانك اذا قلت ان كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
فاما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا فقد ركبت متصلة من متصلة و
منفصلة واذا قلت اما ان يكون اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان لا يكون ان
كانت الشمس طالعة فالليل معدوم فقد ركبت منفصلة من متصلتين واذا قلت ان كان
هذا عددا فهو اما زوج واما فرد فقد ركبت المتصلة من حملية ومن منفصلة وعليك
ان تعد من نفسك ساير الاقسام **اقول** اقتصر الشيخ من التاليفات التسعة والستة على
ايراد امثلة ثلثة اولها متصلة مهملة من متصلة كلية ومنفصلة مهملة كلها موجبات وثانيها
منفصلة مهملة من حملية شخصية ومنفصلة مهملة كلها موجبات والفاضل الشارح زعم ان ثاني

موجبة من منفصلتين مهملتين احدهما موجبة والاخرى سالبة وثالثها منفصلة مهملة

المثال الاول وهو ان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فاما ان يكون الشمس طالعة فالنهار
موجود فاما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا يجب ان يكون منفصلة مولفة
من الشيء ولازم نقيضه وهي يكون مانعة الخلو فان الشيء لو ارتفع مع ارتفاع لازم نقيضه
الذي يرتفع معه نقيضه لارتفع النقيضان معا وهو محال ولا يكون مانعة الجمع ان كان لازم
النقيض ويكون مانعة له ان كان مساويا وانما يجب ان يكون تالي المثال الاول بعده المنفصلة
دون غيرها لان المقدم فيه يقتضي استلزام طلوع الشمس لوجود النهار والحال لا يخلو من طلوع الشمس
ولا طلوعها فاذن لا يخلو من لا طلوع الشمس وجود النهار اللازم لطلوعها فالترديد بين
المقدم ونقيضه الذي هو انفصال حقيقي يستلزم الترديد بين نقيض المقدم ولازم عينه
الذي هو الانفصال المذكور قال والمنفصلة التي اوردها الشيخ مولفة من الشيء ولازم
نقيضه لانها مولفة من طلوع الشمس ولا وجود النهار وليس لا وجود النهار لازما للا طلوع
الشمس لان رفع التالي لا يلزم رفع المقدم بل الامر بالعكس فاذن هو سهو اورده الشيخ
نظرا الى المادة كان المقدم والتالي في المثال متساويان ويصدق الانفصال من اي جزء
اتفق مع نقيض الاخر فهذا ما اورده الفاضل الشارح عليه ويمكن ان يعارض بان هذا الكلام
يجب ان يكون منفصلة مولفة من الشيء ونقيض لازمه على ما اورده الشيخ وانما يجب ان يكون
التالي المذكور بعده المنفصلة لان المقدم يقتضي استلزام طلوع الشمس مع لا طلوعها فاذن
يمتنع اجتماع طلوعها مع لا وجود النهار المستلزم للا طلوعها فالترديد بين المقدم و
نقيضه الذي هو انفصال حقيقي يستلزم الترديد بين المقدم ومستلزم نقيضه الذي هو
الانفصال المذكور والتي اوردها الشارح مولفة من الشيء ولازم نقيضه وهما ممكنا الاجتماع
فاذن هو سهو اورده الفاضل الشارح نظرا الى المادة والحاصل من هذا التطويل انه اضاف
الى مقدم المتصلة الاولى منفصلة بعينها وبقي منفصلة حقيقية مولفة من مقدم ذلك المقدم
ونقيضه وعورض باضافة منفصلة اليه بعينها وبقي ايضا المنفصلة الحقيقية المذكورة وهو
اعني الشارح رجح الاولى على الاخيرة من غير رجحان والتحقيق في ذلك ان المتصلة اللزومية
يلزمها منفصلة مانعة الجمع دون الخلو من عين المقدم ونقيض التالي وهي التي اوردها
الفاضل الشارح ولا يلزمها منفصلة حقيقية بحسب الصورة بعين ذلك اذا كان اللازم في المثال
اعم من الملزوم كحركة اليد والكتابة ولا حرج على الشيخ في ايراد احد اللازمين دون الاخر
والمثال الثاني قوله اما ان يكون ان كان الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان لا يكون

اعم من النقيض

وهذا من سهو الشارح

قال لا وجود النهار ملزوم للا طلوع الشمس الذي هو نقيض للازم الذي هو عين التالي وهي يكون مانعة الجمع قال لو اجتمع مع ملزوم النقيض او مع نقيض اللازم لاجتمع النقيضان ولا يكون مانعة الخلو ان كان اللازم اعم من الملزوم ويكون مانعة له ان كان مساويا له

وهو الذي اورده الشيخ منفصلة مانعة الخلو دون الجمع من نقيض المقدم وعين التالي م

ان كانت الشمس طالعة فالليل معدوم ويوجد في كثير من النسخ واما ان يكون ايضا وهو
من سهو الناسخين قوله والمنفصلات منها حقيقية وهي التي يراد فيها بامالة لا يخلو الامر
من احد الاقسام البتة بل يوجد واحد منها فقط وهذه هي التي تمنع الجمع والخلو وحدث من
القسمة الى الشيء ونقيضه فان النقيضين هما اللذان لذاتيهما لا يجتمعان ولا يرتفعان ولكن ربما
يدل احد المتناقضين وكليهما مساويا في الدلالة محقق المتناقضين كما يقال العدد اما زوج و
اما فرد وربما كان الانفصال الى جزوين وربما كان الى اكثر وربما كان غير داخل في الحصر اما ما ينفصل
الى جزوين فقد ذكره واما ما ينفصل الى اكثر فهو بان يورد بدل الا ج اما ما ينفصل الا ج
اليه من ا ج او ا ب الا ج ا كقولنا كل عدد اما تام واما زائد واما ناقص وهو يتشعب من
قولنا انه تام واما غير تام وغير التام اما زائد او ناقص وكذا اذا انفصل سائر الا ج
الى ا ج وا ج ويبلغ الاقسام ما بلغت ويكون مع ذلك حاصرة مانعة الجمع والخلو
ويكون اصل الانشعاب الى الكل من القسمة الى النقيضين قال الفاضل الشارح واعلم ان
الذي يكون ا ج ا ب الانفصال فيه كم او ه ومع ذلك يكون محصورا فهو غير موجود
وانا اقول ليس لهذا عندي وجه فان الاشكال محصورة في كم والكليات في كم و
لعل النسخة التي وقعت الى من شرحه سقيمة وليكشف من سائر النسخ واما ما كان
غير داخل في الحصر فكقولنا المضلعات المسطحة اما مثلث او مربع او مخمس وكذا
الى ما لا يتناهى قوله ومنها غير حقيقية مثل التي يراد فيها بامع منع الجمع فقط دون
منع الخلو عن الاقسام مثل قولك في جواب من يقول ان هذا الشيء حيوان شجر انه اما
ان يكون حيوانا واما ان يكون شجرا او كجميع ما يشبهه ومنها ما يراد فيها بامع منع الخلو
عن الاقسام وان كان يجوز اجتماعهما وهو جميع ما يكون تحليله يودي الى حذف جزء و
من الانفصال الحقيقي وايراد لازمه بدله اذا لم يكن مساويا له بل اعم مثل قولهم اما ان يكون
زيد في البحر واما ان لا يغرق اي واما ان لا يكون في البحر ويلزمه ان لا يغرق واما المثال
الاول فقد كان المورد فيه ما انما يمكن مع النقيض ليس ما يلزم النقيض وكان يمنع الجمع
ولا يمنع الخلو وهذا يمنع الخلو ولا يمنع الجمع اذا حذف احد بسيطي الانفصال واورد بدله
ما لا يساويه بل يكون اما اخص منه او اعم حدثت منفصلة غير حقيقية مانعة الجمع وحده او
الخلو وحده اما الاول فلان الشيء لو اجتمع مع ما هو اخص من نقيضه لزم منه اجتماع النقيضين
فان ما هو اخص من النقيض يستلزم النقيض ولما احتمل ان يصدق نقيضه ولا يصدق

معه ما هو اخص منه احتمل ان يرتفعا معا واما الثاني فلان الشي لو ارتفع مع ما هو اعم من نقيضه
لزم منه ارتفاع النقيضين فان النقيض اذا يرتفع بارتفاع ما هو اعم منه ولما احتمل ان
يصدق ما هو اعم من نقيضه ولا يصدق مع النقيض احتمل ان يجتمعا معا ومثال الاول ان تقول
هذا الشي اما حيوان او ليس بحيوان والشجر اخص من اللاحيوان فيورده بدله او تقول هذا
الشي شجر او ليس بشجر والحيوان اخص من اللاشجر فتورده بدله فيحصل منهما قولنا هذا الشي
اما حيوان واما شجر مانعا للجمع دون الخلو لانه لا يكون شي واحد حيوانا وشجرا معا ويمكن ان
يكون غيرهما كالجبل وح يكون قد اوردنا بدل النقيض ما يمكن معه ويستلزمه لا ما لا يمكن معه
ويلزمه لان الخاص يمكن ان يكون مع العام ويستلزمه ولا يجب ان يكون معه او يلزمه و
مثال الثاني ان يقول زيد اما في البحر او ليس فيه ولم يغرق اعم من قولنا ليس في البحر فيورده
بدله او يقول زيد اما غرق او لم يغرق وفي البحر اعم من قولنا غرق فيورده بدله فيحصل منهما
قولنا زيد اما في البحر واما لم يغرق مانعا للخلو دون الجمع لانه لا يكون ليس في البحر وقد غرق و
يمكن ان يكون في البحر ولم يغرق وح يكون قد اوردنا ما يلزم النقيض ويجب معه فان العام يلزم
الخاص ويجب معه واعلم ان استعمال الحقيقي اكثر من ان يحصى واما الاخران فقد يستعملان
في جواب من يقول هذا الشي شجر حجر معا وذلك بان يرد عليه قوله اما بترديد الصدق فيهما فيقول
هو اما شجر او حجر اي اما هذا صادق او ذاك واما بترديد الكذب فيهما فيقول اما ان لا يكون شجرا
واما ان لا يكون حجرا اي اما هذا كاذب او ذاك ويكون الاول بانفراده مانعا للجمع والثاني مانعا
للخلو ويحصل من كل منهما امتناع اجتماع الوصفين في ذلك الشي ويضاف الى ما سلمه
ذلك القايل من امتناع خلوه عنهما فيجتمع من ذلك معنى منفصلة حقيقية واعلم ان كل واحدة
من هذه المتصلات قد يتألف في اللفظ من موجبتين كقولنا العدد اما زوج واما فرد
وهذا الشي اما شجر واما حجر وهذا الموجود اما دايم الوجود او ممكن الوجود ومن سالبتين
كقولنا العدد اما ليس بزوج واما ليس بفرد وهذا الموجود اما ليس بدايم واما ليس بممكن الوجود
وهذا الشي اما ان لا يكون شجرا واما ان لا يكون حجرا ومن موجبة وسالبة كقولنا العدد
اما ان ينقسم بمتساويين او لا ينقسم وهذا اما انسان او ليس بحيوان وهو اما
حيوان او ليس بانسان فهذا من حيث اللفظ واما من حيث المعنى فالحقيقية لا بد
ان يتالف عن موجبة وسالبة كما مر ومانعة الجمع يمكن ان يتالف منهما ويمكن ان يتالف
من سالبتين لان الموجبة لا يستلزمها سالبة حقيقية ومانعة الخلو يمكن ان يتالف

ويمكن ان يتالف من موجبتين و ذلك ظاهر

منهما ومن سالبتين لان السالبة يمكن ان يكون لازمة للموجبة ولا يمكن ان يتالف من
موجبتين لاشتمالها على ما يشتمل عليه الجمع وزيادة قوله وقد يكون لغير الحقيقي اصناف
اخر ورسمنا اوردناه كفاية يريد به المواضع التي يستعمل فيها حروف العناد ولا يراد منع الجمع
او الخلو مثاله تقول رايت اما زيدا واما عمرو لا حين يشك في رويتهما وتقول العالم اما
ان يعبد الله واما ان ينفع الناس اي غالب احواله هذان الفعلان وهذا مما
يتعلق باللغة قوله ويجب عليك ان تجري امر المتصل في الحصر والاهمال والتناقض
والعكس مجرى الحمليات على ان يكون المقدم كالموضوع والتالي كالمحمول وهذا بيان كلي
لما يتعلق بالمتصلات وهو بالاحالة على الحمليات فان حكمها في جميع ذلك واحد فقدم
الحصر والاهمال من ذلك وسيجي بيان التناقض والعكس في موضعه ان شاء الله وفي
بعض النسخ امر المتصل والمنفصل وامر المنفصل ذي الجزئين يجري مجرى الحمليات في جميع
ذلك الا العكس فان العكس لا يتعلق به لعدم امتياز اجزائه بالطبع اشارة
الى هيئات يلحق القضايا ويجعل لها احكاما خاصة في الحصر وغيره الادوات هي التي تلحق الهيات
دون الادوات ~~[illegible]~~ انه قد يراد في الحمليات لفظة انما فيقال انما يكون الانسان
حيوانا وانما يكون بعض الناس كاتبا فيمنع ذلك زيادة في المعنى لم يكن مقتضاه
قبل هذه الزيادة بمجرد الحمل لان هذه الزيادة تجعل الحمل مساويا او خاصا بالموضوع
وكذلك قد يقول ان الانسان هو الضاحك بالالف واللام في لغة العرب فيدل على ان
على ان المحمول مساو للموضوع وكذلك يقول ليس انما يكون الانسان حيوانا او يقول ليس
الانسان هو الضاحك ويدل على سلب الدلالة الاولى في الايجاب بين المحمول قد يكون اعم من
موضوعه كالاجناس والاعراض العامة وقد يكون مساويا له كالفصول والخواص المساوية
وقد يكون اخص منه كالخواص الغير الشاملة وبه ولفظة انما اذا دخلت على القضية دلت على
نفي العموم عن المحمول وهو معنى قوله تجعل الحمل مساويا او خاصا بالموضوع وليس اذا دخل عليها
دل على نفي دلالتها واثبات العموم قوله ويقول ايضا ليس الانسان الا الناطق فيفهم منه
احد المعنيين احدهما انه ليس معنى الانسان الا معنى الناطق وليس معنى الانسان
معنى اخر والثاني انه ليس يوجد انسان غير ناطق بل كل انسان ناطق ويريدون بهذه الصيغة
تعديا ما المساواة في المعنى كما بين الانسان والحيوان الناطق واما المساواة في الذات
كما بين الضاحك والناطق قوله ويقول في الشرطيات ايضا لما كان النهار ز ايض هنا

2 بالقضايا الا ان المصنف لما كان
قولهم نطوه بالقصد الاول في المعنى اشار
الى الهيات م

الشمس طالعة وهذا يقتضي مع ايجاب الاتصال دلالة تسليم المقدم ووضعه ليتسلم من وضع
التالي رابعنا اي ثابتا ولفظه لما يفيد مع الدلالة على استلزام التالي الدلالة على ان وجود
المقدم مسلم موضوع لا يحتاج الى بيان **قوله** وكذلك يقول ليس يكون النهار موجودا الا والشمس طالعة
يريد به كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة فيعيد هذا القول حصرا في الحقيقة يريد ان
المقصود بها تين الاداتين تصير محصورة كلية **قوله** ويقول انه لا يكون النهار موجودا
او يكون الشمس طالعة وهو قريب من ذلك هذه والتي قبلها من القضايا التي تسمى محرفة
وهي ما تخلو عن ادوات الاتصال والعناد وتكون في قوة الشرطيات ومعناها
لا يكون النهار موجودا الا ان تكون الشمس طالعة وهي من المتصلات وفي قوة قولنا كلما كان
النهار موجودا كانت الشمس طالعة ومن المنفصلات في قوة قولنا اما ان لا يكون
النهار موجودا واما ان تكون الشمس طالعة منفصلة مانعة الخلو لانه لا يغيرا ولا هما **قوله**
ويقول انه لا يكون هذا العدد زوج المربع وهو فرد وهذا في قوة قولك اما ان لا يكون هذا
العدد زوج المربع واما ان لا يكون فردا وهذه ايضا من المحرفات وكل زوج فهو زوج المربع
اي مربعه زوج وليس كل ما مربعه زوجا فهو زوج لان كثيرا من المقادير الصم كجذر العشرة مثلا
يكون مربعاتها ازواجا ولا يكون هي اعدادا فضلا عن ان يكون ازواجا كالتوافق
الافراد ومربعاتها فالقضية المذكورة في قوة منفصلة مانعة الخلو هي اما ان لا يكون
زوج المربع واما ان لا يكون فردا او ذلك لان الشي الواحد لا يكون زوج المربع و
فردا معا وقد يكون لا هذا ولا ذاك معا ومثال اخر لا يكون زيد كاتبا وهو
ساكن اليد فانه في قوة قولنا اما ان لا يكون كاتبا واما ان لا يكون ساكن اليد اي لا يكون كاتبا
وساكن اليد معا ويمكن ان يكون غير كاتب وهو متحرك اليد كما في حالة الرمي مثلا اشارة
الى شروط يجب ان يراعى في الحمل والاتصال والانفصال حال الاضافة مثل انه اذا قيل
ج هو والد فليراع لمن وكذلك الوقت والمكان والشرط مثل انه اذا قيل كل متحرك متغير
فليراع ما دام متحركا وكذلك ليراع حال الجزء والكل وحال القوة والفعل فانه اذا قيل
الخمر مسكر فليراع بالقوة او بالفعل والجزء اليسير او المبلغ الكبير فان اهمال هذه المعاني
مما يوقع غلطا كثيرا اذكر في هذا الفصل قوانين لا يحصل معاني القضايا الا برعايتها و
رعاية امثالها وهي ستة الاول حال الاضافة وقد ذكر مثاله الثاني حال الو
كما يقع القمر منخسف فليراع في اي الاوقات هو فانه يختص بوقت توسط الارض

القضايا

بينه

بينه وبين الشمس الثالث حال المكان كما يقع السقمونيا مسهل للصفراء وليراع في
اي مكان هو فقد قيل انه لا يعمل في الصقلات الرابع حال الشرط ومعناه ورد مثاله
وهو كل متحرك متغير الخامس حال الجزء والكل السادس حال القوة والفعل وقد
ذكر مثالهما وهذه الشروط قد يذكر في باب التناقض مضافا الى شرطين اخرين
كما يجيء ان شاء الله تعالى النهج الرابع في مواد القضايا وجهاتها
اشارة الى مواد القضايا لانه المحمول في القضية او ما يشبهه **قوله**
ذهب الفاضل الشارح الى ان ما يشبه المحمول في القضية هو التالي لكونه محكوما به
في القضية الشرطية كالمحمول في الحملية **اقول** ليس جرت العادة بان يوصف نسبة التالي الى
المقدم بالوجوب والامكان والامتناع وان كانت لا تخلو في نفس الامر عنها و
ليس لنظر في اعتبار هذه الامور فيها على ما يعتبر في الحمليات فائدة يعتد
بها وان كان اللزوم والاتفاق يشبهان الضرورة والامكان من وجه وليس ببعيد عن
الصواب ان يقال ما يشبه المحمول هو الوصف الذي يوصف الموضوع به ويوضع معه
فانه يشبه المحمول من حيث كونه وصفا للموضوع ويفارقه بان المحمول وصف محمول
عليه وهو وصف موضوع معه ولذلك الوصف نسبة الى الموضوع كما للمحمول نسبة
بعينها في انها لا تخلو اما ان يكون اما واجبة او ممكنة او ممتنعة ولا بد للناظر في احوال الموضوعات
من مراعاتها فان الغفلة عنها مما يقتضي الفساد في ابواب العكس والقياسات
المختلطة كما يجيء بيانه واعلم ان نسبة المحمول الى الموضوع غير نسبة الموضوع اليه والاولى
هي المتعلقة بالحكم دون الثانية ولذلك اختصت بالنظر فيها **قوله** سواء كانت موجبة
او سالبة من ان يكون نسبته الى الموضوع نسبة الضروري الوجود في نفس الامر مثل
الحيوان في قولنا الانسان حيوان او ليس بحيوان او نسبة ما ليس ضروريا لا وجوده و
لا عدمه مثل الكاتب في قولنا الانسان كاتب او ليس بكاتب او نسبة ضروري
العدم مثل الحجر في قولنا الانسان حجر او ليس بحجر فجميع مواد القضايا هي هذه مادة
واجبة او مادة ممكنة او مادة ممتنعة يشير الى الاحوال الثلاثة المسماة بالوجوب والامكان
والامتناع وهو ظاهر **قوله** ونعني بالمادة هذه الاحوال الثلاثة التي يصدق عليها في
الايجاب والسلب بهذه الالفاظ لو صرح بها يقول ونعني بالمادة مثلا الحال التي
للحيوان بالنسبة الى الانسان في نفس الامر التي يصدق عليها لفظ الوجوب

مكان

سواء نقول الانسان حيوان او نقول الانسان ليس بحيوان فانا نعلم يقينا ان تلك
النسبة لا تتغير الايجاب والسلب وهي التي يعبر عنها بالوجوب في الحال بهذا الحال لو صرحنا
بها وفي بعض النسخ تصدق عليها في الايجاب بهذه الالفاظ الثلثة لو صرح بها والوجه
فيه ان الوجوب يصدق على قولنا الانسان حيوان حالة الايجاب فانه حالة السلب
يصير امتناعا وكذا الامتناع حالة السلب يصير وجوبا فهذه الالفاظ يصدق عليها حالة
الايجاب فقط دون السلب واعلم ان المادة غير الجهة والفرق بينهما ان المادة هي تلك النسبة
في نفس الامر والجهة هي ما يفهم ويتصور عند النظر في تلك القضية من نسبة محمولها الى موضوعها
سواء تلفظ بها او لم يتلفظ وسواء طابقت المادة او لم تطابق وذلك لانا اذا وجدنا قضية بالامكان
هي مثلا كل ج لا يمتنع ان يكون ب فانا نفهم ونتصور منه ان نسبة ب الى ج هي النسبة المسماة
العام المتناول للوجوب والامكان الحقيقي على ما يجي ذكره وليست تلك النسبة في نفس الامر شيئا
متناولا للوجوب والامكان بل هي احدهما بالضرورة فاذا ظهر الفرق بين تلك النسبة في نفس الامر التي
هي المادة وبين ما يفهم ويتصور منها بحسب ما يعطيه العبارة من القضية التي هي الجهة
اشارة الى جهات القضايا والفرق بين المطلقة والضرورية كل قضية فاما مطلقة
عامة الاطلاق وهي التي بين فيها حكم من غير بيان ضرورية او دوام او غير ذلك من كونه حينا
من الاحيان او على سبيل الامكان الاطلاق في القضية مقابل الجهة مقابل العدم للملكة
وقد تعد المطلقة في الموجهات كما تعد السالبة في الحمليات فالمطلقة هي التي بين فيها
حكم ايجابي او سلبي فقط من غير بيان شي اخر من ضرورة او دوام او ما يقابلها والامكان
تقابل الضرورة والكون في بعض الاوقات يقابل الدوام اذا اعتبر التوقيت فالقسمة باعتبار
الضرورة وهي ضرورة الايجاب وضرورة السلب ولا ضرورتهما وباعتبار الدوام دوام الايجاب
ودوام السلب ولا دوامهما فالضرورة والدوام يشملان الاول والثاني من الاقسام لانهما
يشتركان في بعض ما بالايجاب والسلب ويبقى الثالث مقابلا لهما قال الشيخ المطلقة
العامة هي التي بين فيها حكم من غير بيان ضرورة او امكان او دوام او لا دوام يوهم انها
نوع رابع وليس كذلك فانها من حيث بين فيها حكم انما يتناول ما يكون مشتملا على حكم قد
حصل بالفعل ولا يتناول ما يكون مشتملا على حكم لم يحصل الا بالقوة فهي لا تعم الممكنة من
حيث هي ممكنة وانما ذكر الشيخ ههنا جميع الاقسام لانها تقابل المطلقة من حيث
الاعتبار وان لم تدخل جميعها تحتها من حيث العموم **قوله** واما ان يكون قد

بين

بين فيها شي من ذلك اما ضرورة واما دوام من غير ضرورة واما وجود من غير دوام وضرورة
بهذه هي الامور التي يمكن ان يعتد بها القضية التي بين فيها حكم والمطلقة العامة
اعم منها ولها جميعا من حيث العموم ولم يذكر الامكان معها لانه ينافي ما بين الحكم
فيها حاصلا بالفعل فهو مغاير للاطلاق من حيث العموم والاعتبار جميعا
والضرورة اخص من الدوام لان كل ضروري دايم ما دامت الضرورة حاصلة ولا ينعكس
اذ من المحتمل ان يدوم شي اتفاقا من غير ضرورة ولذلك لما ذكر الضرورة ذكر بعدها
الدوام وقيده باللاضرورة للاشتراك الضرورة وسمي الخالي عنهما بالوجود لانه لا يبقى
بعدهما الا الوجود فقط والقسمة حاصرة لان الحاصل اما ضروري واما غير ضروري
وغير الضروري اما دايم واما غير دايم **قوله** والضرورة قد يكون على الاطلاق
كقولنا الله تعالى حي وقد يكون معلقة بشرط والشرط اما دوام وجود الذات مثل
الانسان بالضرورة جسم ناطق ولسنا نعني بها ان الانسان لم يزل ولا يزال
جسما ناطقا فانه كاذب على كل شخص انساني بل نعني به انه ما دام
موجود الذات انسانا فهو جسم ناطق وكذا الحال في كل سلب يشبه الايجاب
واما دوام كون الموضوع موصوفا بما وضع معه مثل قولنا كل متحرك متغير
وليس معناه على الاطلاق ولا ما دام موجود الذات بل ما دام ذات
المتحرك متحركة وفرق بين هذا وبين الشرط الاول لان الشرط الاول وضع
فيه اصل الذات وهو الانسان وههنا وضع الذات بصفة تلحق الذات
وهو المتحرك فان المتحرك له ذات وجوهر تلحقه انه متحرك وغير المتحرك وليس
الانسان والسواد كذلك او شرط المحمول او وقت معين كما للكسوف
او وقت غير معين كما للتنفس **اقول** لما فرغ عن بيان الاطلاق وما يقابله
شرع في بيان اقسام الضرورة فقسمها الى مطلقة ومشروطة والمطلقة هي التي
يكون الحكم فيها لم يزل ولا يزال من غير استثناء وشرط وانما فسر الضرورة
بالدوام لكونه من لوازمها كما مر ثم قسم المشروطة الى ما يكون الحكم فيها
مشروطا اما بدوام وجود ذات الموضوع واما بدوام وجود صفته
التي وضعت معه واما بدوام كون المحمول محمولا وهذه الثلثة هي
المشروطة بما اشتمل عليه العقد واما بحسب وقت معين واما

بحسب وقت غير معين وهذان مشروطان بالمحمول عن القضية فكانت
حال والشرط اما داخل في القضية او خارج عنها والداخل اما متعلق
بالموضوع واما متعلق بالمحمول والمتعلق بالموضوع اما ذاته واما صفته
الموضوعة معه والمتعلق بالمحمول واحد لانه ايضا وصف وليس له
ذات يباين ذات الموضوع والخارج اما بحسب وقت معينة
واما بحسب وقت غير معينة فجميع اقسام الضروره ستة واحدة
مطلقة وخمسة مشروطة واعتبار هذه الاقسام في جانبي الايجاب والسلب
واحد غير مختلف الا في شرط المحمول فانك اذا قلت زيد ليس بكاتب
ما دام كاتبا لم يصح بل انما يصح اذا قلت ما دام ليس بكاتب وح صيرت
السلب جزءا من المحمول فكانت القضية موجبة لا سالبة والفاظ
الكتاب ظاهرة والموضوع قد يتعرى عن الوصف كالانسان
وقد تقارنه كالمتحرك والمحمول الذي يحمل بشرط الوصف ضرورة يحتمل ان يكون
ضروريا ايضا ما دامت الذات موجوده ويحتمل ان لا يكون ضروريا في بعض
اوقاته والاول داخل تحت المشروطة بحسب الذات ولا فايده
في ايراده قسما فالمشروطة بالوصف مطلقا تشمل الضروري بشرط
الذات وان قيد بالضروره الذاتية اختص بالقسم الثاني وحده وهو
المراد ههنا بالمشروطة بحسب الوصف والضروره بشرط المحمول لا يخلو
عنها قضية فعلية ابدا فانك اذا قلت ج هو ب فانه يكون بالضروره ب
حال كونه ب وهي ضروره متاخرة عن الوجود لاحقة به وساير
الضروريات متقدمة على الوجود موجبة اياه واسم الضرورة تقع عليهما
لا بالتساوي والفايده في اعتبار هذه الضروره ان نعلم ان القضية
خالية عن ساير الضرورات مع كونها فعلية قوله
فقد يشتركان ايضا في معنى اشتراك الاخص والاعم او اشتراك
اخصين الخ والضروره بالشرط الاول وان كان بالاعتبار غير الضرورة
المطلقة التي لا يلتفت فيها الى شرط فقد يشتركان ايضا في معنى اشتراك
الاخص والاعم او اشتراك اخصين تحت اعم اذا اشترط في

المر

المشروطة ان لا يكون للذات وجود دايما وما يشتركان فيه هو المراد
من قولهم قضية ضرورية الضروره بالشرط الاول اعني شرط
وجود الذات يقع على ما يكون للذات وجود دايم وعلى ما لا يكون
للذات وجود دايم والاول يساوي الضروره المطلقة في الدلالة
وان كان مغايرا له بالاعتبار فان المشروطة باي شرط كان يغاير
المطلقة بالاعتبار وانما يتساويان لان الحكم فيهما حاصل لم يزل ولا
يزال والثاني مباين لها بحسب الدلالة والاعتبار جميعا ثم المشروطة بالشرط
الاول ان لم يقيد باللادوام بحسب الذات بل تركت كما هي متناولة
لقسميها دخلت المطلقة تحتها فهما يشتركان في معنى اشتراك الاخص
والاعم وذلك الاعم هو ثبوت الحكم في جميع اوقات وجود الذات فالاخص
هو المطلقة التي يدوم ذاتها والاعم هو المشروطة المذكورة المحتملة لدوام
الذات ولا دوامها وانما يكون ذلك اذا اشترط في المشروطة الخ وان قيدت
باللادوام الذات كانت هي والمطلقة يشتركان في معنى ثالث غيرهما
اعم منهما اشتراك اخصين تحت اعم والمعنى المشترك فيه الذي هو
اعم منهما هو المشروطة المحتملة لدوام الذات ولا دوامها وانما يكون
ذلك اذا اشترط في المشروطة ان لا يكون للذات وجود دايما على التقديرين
جميعا فما يشتركان فيه اعني الضروره التي بحسب الذات مطلقا
وهو المراد في قولهم قضية ضرورية وهي التي تقابل الامكان الذاتي
وقد نجد في بعض النسخ بدل قوله اذا اشترط في المشروطة اذا لم يشترط
في المشروطة وعلى هذا التقدير يصير قوله ذلك بيانا للاعم الذي يندرج
فيه الاخص تارة والاخصان تارة اخرى قوله واما ساير ما فيه شرط
الضرورة والذي هو دايم من غير ضروره فهو اصناف المطلق الغير
الضروري يعني الاقسام الاربعة الباقية من الضروريات وهي المشروطة
بشرط وصف الموضوع على الوجه الذي لا يشمل الضروري الذاتي وبشرط
المحمول وبشرط الوقت المعين وبشرط الوقت الغير المعين فهي

مع الدائم الغير الضروري اقسام المطلق الغير الضروري وظاهر ان بهذه الضرورات
لا تشمل الدوام المطلق الذي يكون بحسب الذات لكون ذلك الدوام
شاملا للضروري الذاتي فالمطلق الغير الضروري ما فيه اما ضرورة
من غير دوام واما دوام من غير ضروره وبهذا المطلق اخص من المطلق
العام بالضروري الذاتي م وانما سميت بهذه ايضا مطلقة لانه قد ذكر
في التعليم الاول ان القضايا اما مطلقة واما ضرورية او ممكنة وهذه
القسمة قد يمكن على وجهين احدهما ان يق القضية اما مطلقة او موجهة
والموجهة اما ضرورية واما ممكنة وعلى هذا الوجه يكون المطلقة هي العامة والثاني بهذا م
ان يق القضية اما ان يكون الحكم فيها بالفعل او بالقوة وهي الامكان وما بالفعل
يكون اما بالضروره او بالوجود الخالي عنها ويكون المطلقة بحسب هذه
القسمة هي الوجودية من غير ضروره وامثلة المطلقة في التعليم الاول كانت
مناسبة لكل واحد من الاعتبارين فلاجل هذين الاحتمالين اختلف
اصحاب المعلم الاول بعده في القضية المطلقة فثاوفرسطس وثامسطيوس
من تبعهم حملوها على العامة الشاملة للضرورية فافهم والاسكندر الافروديسي
ومن تبعه حملوها على الخاصة الخالية عنها قوله واما مثال الذي هو دائم غير
ضروري فمثل ان يتفق لشخص من الاشخاص ايجاب عليه او سلب عنه
صحبة ما دام موجود الذات ولم يكن بحسب تلك الصحبة كما انه قد
يصدق ان بعض الناس ابيض البشرة ما دام موجود الذات وان كان اقوام
ليس بضروري م الجمهور من المنطقيين لا يفرقون بين الضروري و
الدائم لان كل دائم كلي فهو ضروري فان ما لا ضروره فيه وان اتفق وقوعه
فهو لا يمكن ان يدوم متناولا لجميع الاشخاص التي وجدت والتي ستوجد
مما يمكن ان يوجد وقد بينا ان كل ضروري فهو دائم فالضروري
والدائم متساويان في الكليات واما في الجزئيات فقد يختلفان كما تمثل به
الشيخ في الانسان الذي يتفق ان يكون بشرته ابيض من غير ضرورة
فالدائم فيها يعم الضروري وغيره والعلوم انما تبحث عن الكليات

دون الجزئيات فلذلك لم يفرقوا بينهما اذ لا حاجة الى الفرق والشيخ
قد فرق بينهما لان النظر في المواد لا يتعلق بالمنطق فالمنطقي من حيث
هو منطقي يلزمه اعتبار كل واحد منهما من حيث معنيهما المحصلان
سواء تساويا في موضوعاتهما او لم يتساويا قوله ومن ظن انه لا يوجد
في الكليات حمل غير ضروري فقد اخطأ فانه جائز ان يكون في الكليات
ما يلزم كل شخص منه ان كانت له اشخاص كثيرة ايجاب او سلب في وقت ما
بعينه مثل ما للكواكب من الشروق والغروب وللنيرين مثل الخسوف
والكسوف او وقتا غير معين مثل ما يكون لكل انسان مولود من التنفس
او ما يجري مجراه هؤلاء لما ظهر لهم ان الحكم الاتفاقي الخالي عن الضرورة لا
يكون كليا حكموا بان كل حكم كلي فهو ضروري ولم يفرقوا بين الضروري الذاتي
وبين غيره فظنوه ضروريا ذاتيا والشيخ رد عليهم بالوقتيتين فانهما
ليستا بضروريتين الا في وقت ما قوله والقضايا التي فيها ضرورة بشرط
غير الذات فقد تخص باسم المطلقة وقد تخص باسم الوجودية كما خصصنا قسام م
نحن به وان كان لا ايثار في الاسماء بهذه هي الاسماء الاربعة المذكورة وههنا
لم يذكر الدائم غير الضرورية معها وقد سماها ههنا بالوجودية لانها تشتمل
على وجود من غير ضروره ودوام فالمطلقة الخاصة اذا اشتملت على الدائم
غير الضرورية يكون اعم منها اذا لم تشتمل عليها وينبغي ان لا تغفل عن هذا
الاعتبار اشارة الى جهة الامكان اما ان يعني به ما يلازم سلب
ضروره العدم وهو الامتناع على ما هو موضوع له في الوضع الاول وهناك
ما ليس بممكن فهو ممتنع والواجب محمول عليه بهذا الامكان واما ان يعني
به ما يلازم سلب الضروره في الوجود والعدم جميعا على ما هو موضوع
موضوع له بحسب النقل الخاص حتى يكون الشيء يصدق عليه الامكان الاول
في نفيه واثباته جميعا حتى يكون ممكنا ان يكون وممكنا ان لا يكون اي غير ممتنع يكون م
ان يكون وغير ممتنع ان لا يكون فلما كان الامكان بالمعنى الاول يصدق لخ لـ
في جانبيه جميعا خص الخاص باسم الامكان وصار الواجب غير داخل فيه لا يدخل فيه

وصارت الاشياء بحسبه اما ممكنة واما ممتنعة واما واجبة وكان بحسب
المفهوم الاول اما ممكنة واما ممتنعة ويكون عدم الممكن بحسب هذا
المفهوم اي الثاني الخاص بمعنى غير ما ليس بضروري فيكون الواجب ليس
بممكن بهذا المعنى وهذا الممكن يدخل فيه الموجود الذي لا دوام ضرورة
بوجوده وان كان له ضرورة في وقت ما كالكسوف وقد يقال ممكن
ويفهم منه معنى ثالث فكانه اخص من الوجهين المذكورين وهو ان
يكون الحكم غير ضروري البتة ولا في وقت كالكسوف ولا في حال كالتغير
للمتحرك بل يكون مثل الكتابة للانسان فيكون ح الاعتبارات اربعا
واجب وممتنع وموجود لضرورة ما وشيء لا ضرورة له البتة وقد يقال
ممكن ويفهم منه معنى اخر وهو ان يكون الالتفات في الاعيان ليس لما
يوصف به الشيء في حال من احوال الوجود من ايجاب او سلب بل
بحسب الالتفات الى حاله في الاستقبال فاذا كان ذلك المعنى غير ضروري
الوجود والعدم في اي وقت فرض في المستقبل فهو ممكن ومن يشترط في
هذا ان يكون معدوما في الحال فانه يشترط ما لا ينبغي وذلك لانه يحسب انه اذا
جعله موجودا اخرجه الى ضرورة الوجود ولا يعلم انه اذا لم يجعله موجودا بل فرضه
معدوما فقد اخرجه الى ضرورة العدم فان لم يضر هذا لم يضر ذاك اقول
الامكان موضع اولا بازاء سلب الامتناع فالممكن بذلك المعنى يكون واقعا
على الواجب وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ولا يقع على الممتنع الذي يقابله
وذلك اذا اعتبر معناه في جانب الايجاب ثم يلزم اذا اعتبر في جانب السلب ان
يقع على الممتنع وعلى ما ليس بواجب ولا ممتنع ويخلو عن الواجب فيصير الامكان
مقابلا لكل واحد من ضروريتي الجانبين ولما لزم وقوعه على ما ليس بواجب
ولا ممتنع في حالتيه جميعا نقل اسمه اليه فكان الاول امكانا عاما او عاميا منسوبا
الى العامة والثاني خاصا او خاصيا منسوبا الى الخاصة وكان بهذا الامكان مقابلا
للضرورتين جميعا فالامكان نفسه ليس هو نفس سلب الضرورة بل معنى يلازمه
وذلك لتغاير مفهوميهما واما الاعتراض على الشيخ بانه قال في الامكان الاول انه بازائه
سلب العدم وسلب الامتناع وانما كان الواجب ان يقول بازائه سلب ضرورة احد الجانبين وليس

وضع الامكان بازائه اولا لان المعنى يقع الممكن عليه في جميع تصاريفه ذلك الوضع
وايضا الامكان معنى من شانه ان يدخل اما على الايجاب واما على السلب بمعناه
من حيث هو هو وحده فما يلازم سلب الامتناع ثم ذلك المعنى ان دخل على الايجاب
صار الممكن ان يكون غير ممتنع ان يكون وقابل ضرورة السلب وان دخل
على السلب صار الممكن ان لا يكون غير ممتنع ان لا يكون وقابل ضرورة الايجاب
فكونه ملازما لسلب ضرورة احد الجانبين بحسب ما يضاف اليه من الايجاب
والسلب اما هو قبل الاضافة فبازائه سلب الامتناع فقط قوله وهذا
الممكن يدخل فيه الى قوله كالكسوف يريد ان الامكان الخاص لما كان بازاء
الضرورة الذاتية عن الجانبين كان واقعا على سائر الضروريات
المشروطة قوله وقد يقال ممكن الى قوله مثل الكتابة للانسان هذا معنى ثالث
للامكان وانما كثرت وجوه استعماله لكثرة وجوه استعمال ما يقابله اعني الضرورة
فهذا الامكان يقابل جميع الضرورات الذاتية والوصفية والوقتية وهذا
احق بهذا الاسم من المذكورين قبله لان الممكن بهذا المعنى اقرب الى حاق
الوسط بين طرفي الايجاب والسلب وقد مثل فيه بالكتابة للانسان لان
الطبيعة الانسانية متساوية النسبة الى وجود الكتابة ولا وجودها
والضرورة بشرط المحمول وان كانت مقابلة لهذا الامكان بالاعتبار فربما
يشاركه في المادة لكنها توصف تلك الضرورة من حيث الوجود ويوصف
بالامكان من حيث الماهية لا الوجود وانما قال فكانه اخص من الوجهين
ولم يقل وهو اخص من الوجهين لان الاخص والاعم مما اللذان يدلان على
معنى واحد ويختلفان بان احدهما اعم والاخر ... واما اذا دخل احد
على بعض ما يدل عليه الاخر باشتراك اللفظ فانه لا يقال له انه اخص من
الاخر الا بالمجاز وذلك كما يسمى واحد من السودان مثلا بالاسود فلا يقال
ان الاسود يقع عليه وعلى غيره بالعموم والخصوص والممكن هنا يقع
على المعاني المذكورة بل على الاخص بجميع المعاني بالاشتراك فلذلك قال كانه
اخص قوله فيكون ح الى قوله لا ضرورة له البتة انما ينبغي ان يقول الاعتبارات
خمسة لان ما له ضرورة ما في جانب العدم ايضا قسم يحتمل بازاء ما له ضرورة
ما في جانب الوجود الذي له ضرورة ما ينبغي ان يطوى الواجب والممتنع

والقسمة لا تصير حاصرة ... ما لا ... الموجود

ايضا تحت قسم واحد هو الضروري مطلقا ليكون الاقسام مناسبة ولعل الشيخ
قد طواهما تحت قسم واحد لجواز تساويهما كذا في الحاشية فهم وقد يقال ممكن الى قوله فهو ممكن
وهذا معنى رابع للامكان وهو الامكان الاستقبالي وانما اعتبر ليكون بحسب
الى الماضي والحال من الامور الممكنة اما موجود او اما معدوم فيكون اما ساقها
في جانب الوسط الى احد الطرفين ضرورة ما والباقي على الامكان الصرف
لا يكون الا ما ينسب الى الاستقبال من الممكنات التي لا يعرف حالها انكون
موجودة اذ احد الطرفين فيها ام لا يكون فينبغي ان يكون هذا الممكن ممكنا بالمعنى الاخص
مع تقييده بالاستقبال لان الاولين ربما يقعان على ما يتعين احد طرفيه
لضرورة ما كالكسوف فلا يكون ممكنا صرفا فهم ومن يشترط الى الغرض بعض
من اعتبر هذا الامكان لما تنبهوا لان الاتصاف بالوجود انما يكون لضرورة ما
والممكن ما لم يوجد بعد اشترطوا فيه عدمه في الحال حذرا من ان يلحقه ضرورة
بسبب وجوده في الحال والشيخ رد عليهم بان الوجود الحالي ان اخرجه الى ضرورة
وجود فالعدم الحالي يخرجه ايضا الى ضرورة عدم ما وان لم يصح ضرورة العدم فلا
يقتضي ضرورة الوجود ويحصل من ذلك ان الواجب فيه ان لا يلتفت الى الوجود
الحالي ولا الى عدمه بل يقتصر على اعتبار الاستقبال اشارة الى اصول وشروط
في الجهات الى قوله يصدق عليه الامكان الثاني يريد بذلك دفع الشبهة التي
مر ذكرها بالكلية وذلك لان الوجود اما ان يعتبر من حيث يقتضيه ضرورة
ما ذاتية او غير ذاتية واما ان يعتبر لا من حيث كذلك وهذه اقسام ثلاثة
والاول يدخل تحت الامكان الاول والثاني يصدق عليهما الامكان الثاني
والثالث لا ينافي الامكان الاستقبالي الذي هو اخص الامكانات بطبع
الامكان فضلا عما فوقه وذلك لانه لا ينافي العدم الذي يقابله اذا
اختلف وقتاهما فكيف ينافي الامكان الذي هو اقرب من العدم اليه وانما قال
يدخل تحت الامكان الاول ولم يقل ويصدق عليه لان الواجب اذا
تعين وعرف بالوجوب الذاتي فلا فائدة في ان يحمل الامكان عليه وان
كان صادقا عليه لو قيل وانما يدخل مع عدم تحت اسم الامكان الصرف
داعية الى ذلك لا يقصد من وضعه وعلى الرواية الثانية فالمراد الى
الوجوب والامكان وان يقابله بحسب الاعتبار فلا يتمانعان عن التوارد

والمراد بالواجب والممتنع لا امتناع ... كما هو

الامكان

على المواد كالوجوب الذاتي مع الامكان الاول والوجوب بالغير مع الامكان
الثاني ويكون على هذه الرواية قوله والموجود في الحال لا ينافي العدم ثم
في ثاني الحال مسألة اخرى منقطعة عن الاولى فهم واعلم ان الدائم الى قوله
ضروري وهذا بيان ايضا لما تقدم بمثال جزوي سلبي وكان المورد
بمثل مثال الايجاب جزويا ايجابيا ومعناه ظاهر فهم واعلم ان السالبة الضرورية
الى اخر الفصل الموجهة تسمى رباعية وموضع الجهة هو ما يلي الرابطة
لانها بيان نسبتها كما كان موضع اداة السلب ايضا ما يليها لانها تقتضي
رفعها فالسلب والجهة اذا تقارنا لم يخل اما ان يكون الجهة متقدمة على
السلب كما في قولنا بالضرورة ليس او اما ان يكون متاخرة عنه كما في قولنا
ليس بالضرورة والاول يقتضي ان يكون القضية سالبة جهتها تلك الجهة
والثاني يقتضي ان يكون الجهة مرفوعة وجهة القضية هي ما يقابل تلك
الجهة فالسالبة الضرورية هي التي تلازم الممتنعة وسالبة الضرورة ولكن
سلب ضرورة الخاصة فهي تلازم الممكنة العامة السلبية وان سلبت
ضرورة سلبية فهي تلازم الممكنة العامة الايجابية وان سلبتهما معا فهي تلازم
الممكنة الخاصة والسالبة الممكنة ان كانت عامة اشتملت على الممكنة
الخاصة والممتنعة وان كانت خاصة كانت لموجبتها ملازمة منعكسة
كما مر ذكره وسالبة الامكان فان سلبت العام فهي التي تلازم الضرورية
المقابلة للممكن بذلك الامكان فان سلبت الخاص فهي تلازم ما تردد
بين ضرورة الطرفين والسالبة الوجودية التي بلا دوام ملازمة منعكسة
لموجبتها وسالبة الوجود بلا دوام فهي تلازم ما تردد بين دوام الطرفين
واما ان كان الوجود بلا ضرورة فالسالبة الوجودية لا تلازم موجبتها
بل يقتسمان دوام الطرفين الخالي عن الضرورة وسالبة الوجود الايجابي
تلازم ما تردد بين ضرورة الايجاب ودوام السلب وسالبة الوجود
السلبي تلازم ما تردد بين ضرورة السلب ودوام الايجاب اشارة
الى تحقيق الموجهة الكلية في الجهات اعلم انا اذا قلنا الى قوله بل كيف
اتفق تحقيق القضايا هو يلخص ما يفهم من اجزائها وهو ينقسم
الى ما يتعلق بالموضوع والى ما يتعلق بالمحمول وقد ذكر الشيخ من القسم

لا تلازم

سته احكام اثنان سلبيان واربعه ايجابيه فالسلبيان هما انا لا نعنى بقولنا
كل ج كليه ج ولا الجميع الكلي اى لا الكلي المنطقي فان الكليه هي العموم
ولا العقلي وانما لم يذكر الكلي الطبيعي لانه قد يكون موضوعا وذلك في
المهملات وقد يكون جزء الموضوع وذلك في المخصوصات والمحصورات
وبيانه انه ان اخذ مع لاحق يخصصه شخصا كما في قولنا هذا الانسان
كان موضوع المخصوصه وان اخذ مع لاحق يقتضي عمومه ووقوعه على
الكثير فلا يخ اما ان ينظر الى تلك الطبيعه من حيث تقع على الكثير
او ينظر الى الكثير من حيث تلك الطبيعه مقوله عليها والاول هو الكلي
العقلي والثاني ان كان حاصر الجميع ما هي مقوله عليه اى يكون المراد
كل واحد واحد مما يقال عليه ج او يوصف بج كان كليا موجبا و
الا جزئيا موجبا والفاضل الشارح فهم من الكليه معنى الكل فاورد
الفرق بين الكل والكلي بان الكل متقوم بالاجزاء غير محمول
عليها والكلي متقوم للجزئيات محمول عليها وان الكل الحصر و
الجزئيات بخلافها وغير ذلك مما هو مذكور في مواضعه واورد الفرق
ايضا بين الكل وكل واحد بان كل واحد من العشره ليس بعشره والكل
عشره ولفظ من في هذا المثال يفيد التبعيض وفي قولنا كل واحد من ج
يفيد التبيين فهذا المثال يشتمل على مغالطه بحسب اشتراك الاسم و
المثال الصحيح ان يقال كل واحد من الناس شخص واحد وليس كل
الناس شخصا واحدا واما الاحكام الايجابيه فاولها انا نعني بكل
ج كل ما يقال له ج ويوصف بج لا ما هو طبيعه ج نفسها كما في المهملات
وذلك لان لفظ كل لا تضاف اليها هناك وثانيها انا نعني بج كل
واحد مما يوصف بج بالفعل لا بالقوه وخالف الحكيم الفاضل ابو نصر
الفارابي في ذلك فانه ذهب الى ان المراد به هو كل ما يصح ان يوصف
به سواء كان موصوفا بالفعل او لم يكن الا بالقوه وهو مخالف للعرف
والتحقيق فان الشيء الذي يصح ان يكون انسانا كالنطفه لا يقال له انه
انسان وثالثها انا نعني به الموصوفات بج بالفعل على وجه يعم المفروض
الذهني والموجود الخارجي لا يشترط فيه التخصيص بالخارج فانا نحكم على كل

واحد من الصنفين احكاما ايجابيه وخالف جماعه من المنطقيين في ذلك
وذهبوا الى ان المراد به ما يوجد منهما في الخارج فقط على ما سياتي ذكرها
ورابعها انا نعني به الموصوفات بج سواء يوصف به دائما او غير دائم
بل اعم منهما وهذا الاطلاق الذي يتناول الدوام واللادوام هو جهه
وصف الموضوع بالنسبه الى ذاته التي اشرنا اليها في صدر النهج فهذه
احكام الموضوع واما الاحكام المتعلقه بالمحمول فمنها ما يختلف الموجهات
بحسبه قوله فذلك الشيء موصوف بانه ب من غير زياده انه موصوف
به وقت كذا او حال كذا او دائما الى قوله وهذا المفهوم يسمى مطلقا
عاما مع حصر يشير الى مفهوم الاطلاق العام مع بيان الكلي
وموطائه قوله فان زدنا شيئا الى وجهناه يريد النسبه على مقابل
الاطلاق والتوجيه بحسب الاعتبار قوله وتلك الزيادات مثل ان نقول
بالضروره كل ج ب حتى يكون كانا قلنا كل واحد مما يوصف بج دائما
او غير دائم وهذا حال الموضوع وكون هذا الشرط الذي يخالف
شرط الضروره منبها على الفرق بين الجهه التي لوصف الموضوع
بالنسبه الى ذاته وبين الجهه التي للمحمول بالنسبه الى الموضوع قوله فانه
ما دام موجود الذات فهو ب بالضروره وهذا بيان جهه القضيه
قوله وان لم يكن مثلا ج الى قوله بل اعم من ذلك يريد ان الحكم الضروري
انما يكون بحسب ذات الموضوع لا بحسب صفه ما فاذا قلنا الكاتب
بالضروره انسان عنينا انه ما دام موجود الذات انسان حال كونه
كاتبا وحال كونه غير كاتب قوله ومثل ان يقول كل ج ب دائما
الى قوله فامر ليس على المنطقي ان يعرفه لشيء يريد بيان ان
الدائم غير الضروري وموطائه وفيه تعريض بان الدوام في الكليات
لا يفارق الضروره قوله وليس من شروط القضيه الى قوله الا كاذبا
يريد ان المنطقي اذا اطلب فحوى الكلام ولم يلتفت الى حال المادي
استوى الصادق والكاذب عنده فلا الصدق نافع في
اكتساب الفحوى ولا الكذب ضار قوله ومثل ان يقول كل
واحد الى قوله وهذه اصناف الوجوديات الثاني المذكوريان

فان جميع هذا الحصر من كونه موصوفا مطلقا فهذا هو المعنى من قولنا كل ج ب ساهو من غير زياده جهه من الجهات

[illegible]

حال الموضوع وقوله او حال كونه مقولا له ج وهو مما لا يدوم اشار الى ما
يكون للحكم فيه دائما ما دام الموضوع موصوفا بما وضع معه وعبر دائما ما دام
الذات وفرق بين الضروري بحسب الوصف وبين الدائم بحسب الوصف
والفاضل الشارح سمى الاول مشروطا والثاني عرفيا وسمى المساوى لهما
للضرورة او الدوام بحسب الذات عاما وغير المساوى لهما خاصا ولم يفصل
احكامها بحسب تفصيل الضرورة والدوام الذاتيين في تفصيل ذلك
كلام لا يمكن ايراده هاهنا والشيخ لا يعتبر الفرق بينهما في اكثر المواضع
ولم يذكر المشروط بالمحمول هاهنا لان الموصوف بب وقتا بعينه او بغير
عينه يمكن ان يكون كذلك بالضرورة ويمكن ان يكون كذلك لا بالضرورة والثاني
هو المشروط بالمحمول فاذن هو داخل فيما ذكر وهذا هو الوجودي اللادائم الوجودي
قوله ومثل ان يقول كل ج الى قوله وقت وجوده هولاء القوم يجعلون
الموضوع في القضايا الفعلية كل ما هو ج بالفعل مما هو في الحال او في
الماضي فلا يكون ما هو عند العقل وحده ج او ما سيكون ج في المستقبل
مما يمكن ان يكون ج داخلا فيه وهو المذهب الذي ذكرناه في احوال
الموضوع ثم اذا احكموا اعلم بانه ب مطلقا فهموا اراد وانه موصوف
بب في وقت وجوده ذلك وهذا مذهب سخيف يذكره فساد المعلم الاول
وذلك لان ما يوجد ج وقتا ما هو بعض ج لا كله ولوجوه اخرى من الفساد
بين في ابواب القياسات ويطول شرحها قوله وقد يكون قولنا الى
قوله وان لا يكون وهذا مذهب اخر نابع من المذهب الاول وهو القول
بان كل ج ب بالضرورة ما يشتمل على الاوقات الثلاثة وبالامكان
ما يختص بالمستقبل ويلزم منه كون الجهة متعلقة بسور القضية لا بنسبة
المحمول الى الموضوع في طبيعتها كما ذكرناه وذلك لا بالوجود ضيا وقالوا لان
فيه سوى الانسان حيوان موجود صح ان يقال كل حيوان انسان
ولا شيء من الحيوان بفرس بالاطلاق وقبل ذلك يصح ان يقال ذلك
بالامكان فيكون الاطلاق والامكان كلية للحكم لا لكون الانسان
بالنسبة الى الحيوان كذلك قوله ونحن لا نبالي الى اخره يريد لا نبالي
لن يبين لو الزم هذا الاعتبار اذا فرض صادقا وان كان الاول هو الملنا سبب

الوجودي

للاستعمال في العلوم والمحاورات وهو الذي يجب ان يعنى بحسب طباع
الامور اسارة الى تحقق الكلية السالبة في الجهات الى قوله وقت
النفي وحاله يشير الى ان المطلق الكلية اذا كانت سالبة فهي على قياسها
اذا كانت موجبة اي انها تقتضي سلب المحمول عن جميع الاحاد الموصوفة
بالموضوع من غير توقيت ولا تقييد ولا مقابلهما بل على وجه اعم منهما
جمعا وقد عدل بالعبارة عنهما الى ما يشبه العدول فقال كانه يقول كل
واحد واحد مما هو ج سلب عنه ب من غير بيان وقت النفي وحاله وذلك
لغرض سيذكره قوله لكن اللغات الظاهرة فيها الى قوله شرطه في الموضوع
اراد به ان المفهوم من صيغة السلب الكلي مع الاطلاق في المتعارف
من لغة العرب والعجم هو سلب المحمول عن جميع احاد الموضوع في جميع اوقات
كونها موصوفة بما وضع معه على وجه يعم الدائم واللادائم والضروري
واللاضروري بحسب الذات وهو اعم من الضروري المشروط بالوصف لان
الدائم اعم من الضروري وذلك لانه لا يصح ان يقال لا شيء من الانسان
بنائم وان كان للحكم صادقا على جميع الاشخاص وذلك لكونه غير صادق
عليهم في جميع اوقات كونهم اناسا وكذلك في لغة الفرس قوله وهذا
قد غلط الى قوله في جانب الكلي الموجب اي ظن بعض الناس ان
الموجبة المطلقة يفهم منها ايضا ايجاب المحمول على جميع الاحاد في جميع
اوقات الوصف وليس ما ظنوه حقا فانه يصح ان يقال كل انسان
نائم وعلى المعنى لا بحث عن كل واحد من الاشخاص بانفراده اي
الاطلاق العام والدوام بحسب الوصف وقد يسمى الدائم بحسب الوصف
بالمطلق العرفي منسوبا الى العرف لان العرف يقتضيه في السالب
والاسم على السالب حقيقة وعلى الموجب مجاز الكونه مشابها للسالب
وهو ما يسميه الشارح عرفيا عاما قوله لكن السالب الكلي الى قوله
غير ضروري ودائم هذا الكلام توهم انه يريد رد السلب الى العدول
ولو كان كذلك لكان له وجه وهو ان صيغة الموجبة لما كانت دالة
على الاطلاق العام ولم يكن صيغة السالبة كذلك فاحتالوا للسالبة
بان جعلوها معدولة حتى ردت الى الموجبة ودلت على الاطلاق مقارنا

45

لمعنى السلب لكن الشيخ لا يريد به العدول على ما صرح به في الشفا بل
يريد به تقديم السلب على الرابط مع تقديم السور والموضوع عليه كما في
قولنا مثلا كل انسان ليس هو حيوانا بما ولذلك قال هو يساوي قولنا ولم
نقل هو قولنا قوله واما الصورة الى آخره اي لا بعد من تقديم الموضوع
على الجهة والسلب ومن تأخيرهما عنهما في الدلالة وان كان منهما فرق
بحسب الاعتبار وذلك ان الاول يقتضي ان المحمول عن آحاد الموضوع
بأسرها سلبا ضروريا فالاول يقتضي تعلق ضرورة السلب بكل بالفعل
ويتعلق بكل واحد يفرض بعلها بالقوة لاشتمال الحكم الكلي على اي واحد
يفرض والحاصل ان الاصل يساوي دلالتهما في جميع المواضع لا يخالف العرف
في الصيغ المذكورة والفاضل الشارح قال السلب المطلق يوهم الدوام
بخلاف الموجب هذا الفرق انما ظهر في المطلقة ولم يظهر في الضرورة اذ
لا يعقل الا مع الدوام اقول لو كان ذلك كذلك لكانت الممكنة كالمطلقة
اذ هي معقولة لا مع الدوام وليست كذلك بل هي ملحقة بالضرورة فظهر
ان الفارق هو العرف لا غير وذلك ظاهر اشار الى تحقيق الجرسني
الى قوله عليهما وذلك ظاهر قوله قولنا بعض ج ب الى قوله في كل
وقت يريد ان يزيل الوهم المذكور في الايجاب اعني ان الحكم الكلي بعضه
الدوام بحسب الوصف فاستدل على ذلك بان الحكم على البعض لا يوهم
ذلك بالاتفاق وهو يعارض مساواة هذا الباب فاذا زال ان الحكم
على كل بعض وجب ان يكون غير مقتضي للدوام المذكور قوله وكذلك
في جانب السلب الى آخره يريد صحة اعتبار هذا اطلاق العام في السلب
فان من غلب وهمه ما يقتضيه العرف ربما ظن ان ذلك الاعتبار ليس
بصحيح والدليل على صحته هو ما ذكر في الايجاب بعينه وما في
الفصل ظاهر اشار الى تلازم ذوات الجهة الى آخره الموجهات منها
ما يتلازم ومنها ما يلزم غيرها من غير عكس من المتلازمات طبقات
ثلاثة الوجوب وهي مشارع وهي امكان الخاص وطبقات ثلاث تقابلها
هذه الطبقات طبقة الوجوب ٬٬ وما يقابله ٬٬ طبقة الامتناع ٬٬
وما يقابله بالضرورة يكون ٬٬ ليس بالضرورة يكون ٬٬ بالضرورة لا يكون ٬٬

ليس بالضرورة لا يكون ٬٬ لا يمكن ان لا يكون ٬٬ يمكن ان يكون ٬٬ يمكن ان يكون
يمتنع ان لا يكون ٬٬ لا يمتنع ان لا يكون ٬٬ يمتنع ان يكون ٬٬ لا يمتنع ان يكون
طبقة الامكان الخاص ٬٬ يمكن ان يكون ٬٬ يمكن ان لا يكون ٬٬ ومقابله ٬٬
لا يمكن ان يكون لا يمكن ان لا يكون ٬٬ والامكان في طبقتي الوجوب و
الامتناع بمعنى العام وفي الباقية بالمعنى الخاص والضابط فيها ان الواقعة
في كل طبقة متلازمة وكذلك الواقعة في مقابلاتها ومقابل كل طبقة يلزم كل
واحد من الطبقتين الاخريين من غير عكس وما في الكتاب يغني عن الشرح
وهم وتنبيه والسؤال الذي يقول به قوم الى آخره السؤال ذكره مما استعظمه
قوم المنطقيين وهو مغالطة باشتراك الاسم وقد يخبطوا باستعمال احد الممكنين
بمعنى العام والخاص مقام الآخر في مواضع كثيرة فلذلك بالغ الشيخ في
ايضاح الحال فيه وبيان خبطهم بما في دونه كفاية وذلك ظاهر ويختم
الكلام في هذا النهج باحصاء الموجهات التي حصلت فيه وهي ثلاث عشرة
المطلقة العامة الضرورية المطلقة المشروطة بالذات اللادائمة والضرورية
الدائمة الشاملة لهما والمشروطة بوصف الموضوع على الوجه العام وعلى
الوجه الخاص والمشروطة بالمحمول والتي بحسب وقت معين والتي بحسب
وقت غير معين الدائمة المحتملة للضرورة والدائمة اللاضرورية والمطلقة
الخاصة اعني الوجودية باعتبار اللاضرورة وباعتبار اللادوام الممكنة
العامة والخاصة والتي هي اخص منهما وهي مستقبلة المطلقة بحسب
السور الضرورية بحسبه والممكنة بحسبه والمطلقة العرفية على الوجه العام
وعلى الوجه الخاص النهج الخامس في تناقض القضايا
وعكسها كلام كلي في التناقض اعلم ان التناقض الى قوله عند جمهور
القوم اختلاف القضيتين لا يكون لاختلاف اجزائهما وقد يكون لاختلاف
الحكم فيهما اما بالايجاب والسلب واما بالكلية والجزئية واما بالجهة واما
لغير ذلك من سائر اللواحق والاختلاف الحقيقي منهما هو الذي بالايجاب والسلب
وان النفي والاثبات هما اللذان لذاتيهما لا يجتمعان ولا يرتفعان وسائر
الاختلافات راجعة اليه لانها انما تكون اختلافا تاما من حيث لا يكون
الحكم في احديهما على ما يكون في الاخرى او بما يكون فيهما او على الوجه الذي يكون

فيما وجد فلو اختلف اصلا والاختلاف بالايجاب والسلب ايضا قد يقع
على وجه لا يقتضي اقتسام الصدق والكذب وقد يقع على الوجه يقتضيه
والاول كما في قولنا هذا حيوان هذا ليس باسود فانهما لا يقتسمانهما بل ربما
يصدقان معا وربما يكذبان معا والثاني قد يقع على وجه يقتضيه امر غير
نفس الاختلاف وذاته وقد يقع على وجه يقتضيه الاختلاف بنفسه و
الاول كما في قولنا هذا انسان هذا ليس بناطق فانهما يقتسمان الصدق
لتساوي الانسان والناطق في الدلالة لا لنفس الاختلاف والثاني كما
في قولنا هذا زيد هذا ليس بزيد فانهما اقتسماهما لذات الاختلاف
لا لشيء آخر فالتناقض هو اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب على
جهة يقتضي لذاتها ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة والكذب
والصدق قد يتعينان كما في مادتي الوجوب والامتناع وقد لا يتعينان
كما في مادة الامكان ولا سيما الاستقبالي فان الواقع في الماضي والحال
قد تعين طرف وقوعه وجودا كان او عدما ويكون الصادق والكاذب
بحسب المطابقة وعدمها متعينين وان كانا بالقياس الينا مجهولا متعين
متعينا ما الاستقبالي ففي عدم تعين احد طرفيه نظر انه كما كان في نفس
الامر او بالقياس الينا وجمهور القوم يظنونه كذلك في نفس الامر والمحقق
نا باه لاستناد الحوادث في انفسها الى علل تجب بها ويمتنع دونها و
انتهاء تلك العلل الى علة اولى تجب لذاتها كما بين في العلم الالهي فلا
التعين من شرط التناقض ولا عدمه بل من شرط الاقتسام كيف كان
ولذلك قال الشيخ بعينه او بغير عينه ثم اكد بقوله وحتى لا يخرج
الصدق والكذب منهما واشار بقوله وان لم يتعين في بعض الممكنات
عند جمهور القوم الى ما ذكرناه من الابهام فيه قوله وانما يكون الى
قوله غير مختلف يريد ان يبين الجهة المذكورة في حد التناقض التي
لذاتها يقتضي اقتسام الصدق والكذب وهي تقابل السلب والايجاب ب
وحدها في المخصوصات ومع شرط آخر في المحصورات فبين اولا معنى
التقابل وثانيا ان الصدق والكذب كيف يتعلقان بالمتقابلين
ثم بين ان الانحراف عن التقابل يقتضي الانحراف عن التناقض ثم شرع

في بيان شرائط التقابل وبين انها بالاجمال شرط واحد وهو ان يراعى في
كل واحد من القضيتين ما يراعيه في الاخرى حتى يكون اجزاء القضيتين
متحدة وبالتفصيل شرائط كثيرة منها الثمانية المشهورة اثنان منها
الاتحاد في الموضوع وفي المحمول او فيما يشبههما يعني المقدم والتالي
وستة الاتحاد في الشروط الستة المذكورة في آخر النهج الثالث وهي
الاتحاد في الشرط وفي الاضافة وفي الجزء وفي الكل والقوة والفعل
والمكان والزمان فيه وغير ذلك مما عددناه ترتيب السور والجهة و
الارتباط كالاتصال والانفصال ونحوها فان الاختلاف في كل
واحد منها يقتضي الانحراف عن التقابل قال الفاضل الشارح ان
من الستة ترجع الى اتحاد الموضوع والمحمول فان الاختلاف في
الشرط كما في قولنا الاسود جامع للبصر اي مع السواد وليس بجامع
له اي مع السواد وفي الجزء والكل كما في قولنا الزنجي اسود اي في بشرته
وليس باسود اي في سنه راجع الى الاختلاف في الموضوع والاختلاف
في الاضافة كما في قولنا زيد اب اي لعمرو وليس باب اي لبكر وفي القوة
والفعل كما في قولنا السيف قاطع اي بالقوة وليس بقاطع اي بالفعل
وفي المكان كما في قولنا زيد جالس اي في الدار وليس بجالس اي في
السوق وفي الزمان كما في قولنا زيد موجود اي بعض ليس بموجود اي
وقتا آخر راجع الى المحمول واقول انها قد يتعلق بحسب تعلق المفردات ت
بل تتعلق بالموضوع وحده او بالمحمول وحده كما ذكر الا ان المفردات ر ث
التي تختلف باختلاف هذه الامور يصلح لان يوضع ويصلح لان
يحمل فتخصيص البعض بالحمل دون الآخر مما لا وجه له وقد يقع بحيث
يتعلق بالحكم نفسه من غير تخصيص احد جزئيه مثلا اذا قلنا الشمس
يجفف الثوب الندي اي ان لم يكن الهواء باردا شديدا ولا يجففه اي
ان كان باردا لم يكن عدم برودة الهواء جزءا من الشمس التي هي الموضوع
ولا من قولنا يجفف الثوب الندي هو المحمول بل كان شرطا في
وجود الحكم وعدمه فان قيل الشمس مع برودة الهواء غير الشمس
مع عدم البرودة او قيل تخفيف الثوب مع البرودة غيره مع عدمها

حتى يصير الشمس جزءا منه كان بعضها وبالجملة كان غنيا بمثل
به من شيء سود مع السواد ولا مع السواد فان هذين الشرطين يتعلقان
بالاسود وحده وكذلك اذا احلنا السقمونيا مسهل اى سلاد دنا وليس
بمسهل اى بلاد الترك لم يكن الكون ببلاد البلاد جزءا من السقمونيا
ولا من المسهل بل خلف الحكم بحسبهما فالحاصل ان اعتبار هذين الامرين
وجميع ما يتعلق بالحكم عن اعتبارها من حيث يتعلق باجزائه والمواد
ههنا اعتبار تعلقها بالحكم حتى يكون اعتبارها سببا لاعتبار اجزاء
القضية ومناسبا لما في الكتاب قوله فان لم يكن القضية مخصصة
الى قوله ولا يجري جزئية تريد ان يبين ان المحصورات المتقابلة مع اختلافها
في الكيف ومع حصول الشرائط الثمانية فيهما لا تتناقض الا مع شرط
آخر وهو الاختلاف في الكمية وذلك لان المتفقتين فيهما قد تصدقان
معا كالجزئيتين في مادة الامكان وقد تكذبان معا كالكليتين فيهما ايضا
فذلك الاختلاف شرط الشرائط وان كان معتبرا للصدق والكذب
في مواد اخر كمواد الوجوب ونحوه ممتنع لكنه لا يقتضي الا قسام لذاته
والا لكان معتبرا في جميع المواضع قوله ثم تلك الشرائط الى قوله
تحققهما تريد ان ذوات الجهة مفتقرة الى شرائط اخر تزيد على
من التسعة على ما حققها قوله فلتكن الموجبة الى قوله في كل مادة
تريد امتحان المحصورات المتناقضة في المواد الثلاثة بايراد
امثلتها وكان الصادق هو الموجبة في مادة الوجوب والسالبة في
مادة الامتناع والجزئية في مادة الامكان والكاذب ما يقابلها
قوله والمناسبات الجارية الى الخ جرت العادة بان يوضع لها
لوح هكذا مسبع كان لمختلفتا الكيفية متفقتا الكمية
ان كانتا كليتين سميتا متضادتين لجواز
اجتماعهما على الكذب دون الصدق وهو في مادة
تحت التضاد لامكان الداخلتان وان كانتا جزئيتين سميتا
داخلتين تحت التضاد لدخولهما تحت الكليتين وهما لا يجتمعان على
ان يجتمعا على الصدق دون الكذب كما في تلك



المادة لعينها ومتفقتا الكيفية مختلفتا الكمية وهما الواقعتان في الطول
سميتا متداخلتين لدخول احديهما في الاخرى ومختلفتاهما وهما المتقاطرتان
سميتا متناقضتين لا يمتنع اجتماعهما على الصدق والكذب في
شيء من المواد اشارة الى النقض الوارد من المطلقات الى قوله
اذا لم يكن في كل وقت زعم جمهور المنطقيين ان المطلقات تتناقض
اذا اختلفت في الكيف والكم معا وغفلوا عن شروط يختص بذوات
الجهة لا يصير بدونها متناقضة والحق ان المطلقات المتخالفة
في الكيف عامة كانت او خاصة قد تجتمع على الصدق بل المتخالفة
التي هي اشد القضايا امتناعا عن الجمع على الصدق قد تجتمع
ايضا عليه اذا كانت مطلقة وذلك اذا كانت المادة وجودية لا
دائمة فان الحكم عليها بالايجاب مطلق وبالسلب مطلق يصدق معا
كما في قولنا كل انسان نائم وبعضهم او كلهم ليس بنائم قوله بل
يجب ان يكون نقيض قولنا الى قوله هو قولنا بعض ج ب
دائما هو لما ابطل قولهم حاول تحقيق الحق فيه وبين ان نقيض
المطلقة العامة هي الدائمة المخالفة في الكيف التي تعم الضرورية
وغيرها وذلك لان الاقسام العقلية هي اما دوام الايجاب ضروريا
كان او لم يكن واما دوام السلب ضروريا كان او لم يكن واما وجود خال
عن الدوام والمطلقة العامة الايجابية مشتملة على الاول والثالث الخالي
عن الثاني والسلبية تشتمل على الثاني والثالث الخالي عن الاول فالمقابل ملة
للايجابية هي الدائمة والسلبية هي الدائمة الموجبة فان المقابل للمطلقة
العامة الدائمة المخالفة في الكيف ولا يجوز ان يكون نقيضها ضرورية
مخالفة لا نهما يكذبان معا ان كانت المادة دائمة لا ضرورية مخالفة
للمطلقة وموافقة للضرورية اما المطلقة فلانها تكذب لان المادة دائمة
مخالفة لها واما الضرورية فلانها لا ضرورية والشيخ اورد المحصورات
الاربع بالتفصيل واشار الى الكليتين وبين ان نقيضهما الدائمتان
الجزئيتان ثم قال واشار الى الفرق بين هذه الدائمة والضرورية بين
سائر الدائمة لها ولغيرها ثم انما قال ذلك لان الفرق بينهما في الجهات

وقف

طايتهم قال ونقيض قولنا بعض ج ب بهذا الاطلاق هو قولنا كل ج ب دائما بسلب عنه ب وهو مطابق للفظ المستعمل في السلب الكلي وهو انه لاشيء من ج ب بحسب التعارف المذكور الى قوله كل ج دائما هو ب وفيه نظر وهو ان السالبة الكلية من الدائمة ومن المطلق العرفية انما يتطابقان في اعتبار الدوام والاشتمال على الضرورة واللاضرورة ويتخالفان في ان الحكم في احديهما بحسب الذات وفي الاخرى بحسب الوصف فاذن ليسا بمتطابقين على الاطلاق ولو كانا متطابقين مطلقا لكان المطلق العامة بنقيض المطلق العرفية اذ الحال فيها ليس كذلك على ما سيأتي بيانه قوله واما المطلق الى قوله باسم الوجودية قد ذكرنا ان الوجودي تارة يعبر فيه اللاضرورة وتارة يعبر فيه اللا دوام والمطلق العام انما يفصل على الاول بالضروري الذاتي وعلى الثاني بالدائم المحتمل للضروري فيقتضيا بما نقيض المطلق العامة مضافا الى ما يختلف ان عنه مما هو داخل في المطلق العام اعني نقيض الوجودي اللاضروري اما ضروري موافق واما دائم مخالف ونقيض الوجودي اللادائم دائم موافق واما مخالف واعلم ان الجهات المتباينة اذا وقعت في نقيض قضية ذات جهة واحدة كما وقعت ههنا فالواجب ان يوضع موضع ذلك النقيض قضية واحدة على وجه يصح الحكم فيها عن احدى تلك الجهات لو امكن قوله فاذا قلنا فيهما الى قوله كل كذا في بعض النسخ لا بل اما دائما بعض ج ب او مسلوب عنها والصحيح وذلك لانه نقيض الوجودي اللادائم والاول ليس بنقيض لاحد من الوجوديين بل انما هو نقيض الممكن الخاص ولعل السهو انما وقع من النساخين ومما يدل على ان الحق هو ما صحيح انه اورد في نقائض باقي المخصوصات دوام الطرفين لا ضرورتهما قوله واذا قلنا الى قوله او بعدم وجودها اي لا تخلو قضية تشتمل على الدائمتين المختلفتين لا شبهة فيهما بالسلب والايجاب لحكمهما في الكل والبعض لا عن احد الامرين او لعدم وجودها كما لو وضعت قضية تشتمل على الدائمتين المختلفتين فقط ثم دل في هذا الموضع ان الحكم على

إمامي

والصحيح هو الاول

بعض ج ب تلك الجهة قوله ونقيض قولنا الى قوله واما ليس ب وذلك ظاهر واعلم ان قولنا كل ج ب واما ليس ب دائما يصدق في ثلاث مواضع احدها ان يكون الايجاب على كل ج دائما والثاني ان يكون سلبه عن كل ج دائما والثالث ان يكون الايجاب على البعض وسلبه عن الباقي دائمين قوله ولا يظن الى قوله ولا يصدق معه بل الغرض منه ان سلب الاطلاق الذي هو نقيض الاطلاق ليس هو اطلاق السلب الذي هو احد قسمي الاطلاق فان سلب الاطلاق العام يقع على الضرورة المخالفة وسلب الاطلاق الخاص يقع على الضرورتين جميعا واطلاق السلب لا يقع عليهما وقد مر بيان هذا من اخرى حين بيان السالبة الوجودية التي بلا دوام هي غير سالبة الوجود بلا دوام قوله فان اردنا الى قوله كما يفهم من اللفظ المتعارف في السلب الكلي لما عثر على هذا ان المعلم الاول وغيره قد يستعملون في القياسات المطلقة بنقائض بعض المطلقات على انها مطلق ولذلك حكم الجمهور بانها ساقطة فلما اطلع الشيخ اراد ان يجعل لذلك محملا فتمسك بحيلتين اولاهما حمل المطلق على العرفية وهو ان يكون الحكم دائما ما دام وصف الموضوع وح يكون هذا المطلق اخص من المطلق العام والحال بينه وبين المطلق الخاص يختلف في العموم فانه يشمل الضروري والدائم بخلاف المطلق الخاص والمطلق الخاص يشمل اللادائم بحسب الوصف بخلافه قوله فاذا اتفقنا الى قوله للسالبة الكلية هذا موضع بحث ونظر لانه ان لم يرد به ان المطلقات العرفية متناقضة كان باطلا فان دوام شيء بحسب الوصف لا يناقض دوام السلب بحسبه لاحتمال كون الحكم لا دائما بحسبه ايضا وسلبا وان لم يرد به ان المطلقة العرفية يناقضها المطلقة العامة او الخاصة كان ايضا باطلا لانهما يجتمعان على الصدق عند كون الحكم عرضيا لا دائما بحسب الذات موافقا للمطلقة العرفية فان المطلقة تصدق معه لكونه عرضيا والمطلقة العامة والخاصة المخالفة تصدقان ايضا معه لكونه لا دائما بحسب الذات بل الحق فيه ان نقيض المطلقة العرفية هو مطلقة عامة وصفية مخالفة وذلك لان الدوام يقابل لا

قوله

طلاق

العام فلما كان الدوام ههنا بحسب وصف الموضوع فمعنى ان يكون الاطلاق
العام ايضا بحسبه لوجوب اتحاد الشرط في طرفي النقيض كما مر وهذا
الاطلاق يشمل الدوام المخالف واللادوام كليهما بحسب الوصف وهو
اخص من الاطلاق العام بحسب الذات بالعرض اللادوام المخالف
قوله لكنا قد شرطنا الى قوله والنفي اي كان الاطلاق اولا عبارة
عن مجرد الايجاب والنفي وههنا قد لحق شرط ما وهو الدوام بحسب الوصف
قوله ومع ذلك فلا يعوزنا مطلق وجودي بهذا الشرط قد ذكرنا
ان المحصلين من الصناعة في تفسير الاطلاق رأيين احدهما انه يشمل
الضروري كما ذهب اليه ثامسطيوس وهو العام والثاني انه لا يشمله كما
ذهب اليه الاسكندر وهو الخاص والشيخ اراد ان يبين ان كل
واحد من الرأيين يمكن ان يخصص على الوجه الذي ذهب اليه ههنا
حين يمشي الشاخص في المطلقات بحسب الرأيين جميعا فانه ان العرفي
يمكن ان يوجد مساويا لا اخص ويكون عاما ويمكن ان يوجد غير مساو
لها ويكون خاصا فالمطلق العام العرفي يوافق الرأي الاول والخاص
وهو العرفي الوجودي يوافق الاسكندري قوله لانه ليس الى قوله فهو ما
وقد عرفت هذا يعني ليس اذا صدق العرفي يجب ان يصدق الضروري
الذاتي بل قد يصدق العرفي ولا يصدق الضروري وذلك حين
كونه وجوديا فالعرفي الوجودي مطلق غير ضروري كما ذهب اليه الاسكندر
مع انه شاخص في جنسه وبعضه هو بعض العرفي العام مضافا الى
الضروري الذاتي الموافق قوله والقوم الذين سبقونا الى قوله فهم
طول ثم يريد ان الجمهور من المنطقيين لا يمكنهم التخلص عما ذهب اليه وهو
القول بكون المطلقات مشخصة على الاطلاق وذلك لانهم لا يمكنهم
ان يحمل المطلق المذكور في التعليم الاول على ما ذهبوا اليه ههنا
في جميع المواضع فان من امثلة التعليم الاول للمطلقات قولنا كل فرس
مستيقظ وكل نائم مستيقظ وما يجري مجراهما مما لا يمكن حمله على العرفي
وكذلك في الاستعمالات فان من التعليم ثم ولا بد استعمل المطلق بحسب
لا يمكن استعمال العرفية هناك قوله وان كانت الحيلة الى قوله بعد

زمان

زمان بعينه منها هو الحيلة الثانية لان جعل المطلقات بحسب شاخص وهو ان
يراد بالموضوع ما يوجد معه في زمان بعينه من الماضي او الحال كما ذهب
اليه قوم في تفسير المطلق وقد ذكرناه قوله لا يعم كل احد الى قوله صح
الشاخص اشارة الى ما ذكرناه من ان هذا الاعتبار يقتضي خروج الحكم
دائما عن الشاخص بحسب هذا الاعتبار لان الحكم على جميع زمان ما بانها
جميعا ثابت وزمان بعضها ليس في ذلك الزمان بعينه مما لا يجتمعان على
الصدق ولا على الكذب اولى قوله وهذا ايضا يحتاج الى شرط اخر وهو
كون ذلك الزمان مطابقا للحكم غير محتمل لان ينقسم الى اجزاء امكن ان يقع
الحكم في بعضها دون بعض فيجتمع الوقوع واللاوقوع معا في ذلك النهار
فانه شاخص قولنا بعضهم ليس بمصلي في ذلك النهار واما اذا قلنا كل
انسان موجود في نهار من الجمعة فهو مصلي فيه فانه لا شاخص قولنا بعضهم
ليس بمصلي فيه لانه يمكن ان يكونوا مصلين في بعض اجزائه غير مصلين في البعض
ثم خرج صدق الحكمين معا كما ذكرناه في المطلقات الا ان يقيد احد الطرفين
بالدوام كما كان ثم قوله وقد يقصر بها قوم الى قوله يريد ان هذا مذهب
قوم في تفسير الاطلاق كما مر لكن الفساد يتوجه عليهم من جهتين احدهما انه لا
يمكنهم الاستمرار على مذهبهم في جميع المواضع مثلا اذا ارادوا عكس السالبة
الكلية المطلقة وكانت المادة قولنا لا واحد من الكتاب الموجودين في هذا الزمان
يملك الف وقد ذهب بعكس عندهم الى قولنا لا واحد ممن يملك الف وقد
ذهب بكاتب ولا يبقى الموضوع على شرطه فانه يمكن ان لا يكون في هذا الزمان
من يملك الف وقد ذهب اصلا مع ان هذه القضية يلزمهم ان يجعلوها
ايضا مطلقة اذ ليست ضرورية ولا ممكنة على تفسيرهم ولا خارجة عن
هذه الثلاثة فظهر ان مذهبهم لا يستمر والثاني انهم يحتاجون الى الاعراض
عن مراعاة شرائط كسب الفوائد في العلوم وغيرها وذلك كاعتبار
الجهات التي تكون بحسب انتساب المحمولات الى الموضوعات في طبايعها
وهم حين جعلوا الجهات متعلقة بالاشخاص معرضون عنها ضرورة اشارة
الى نقض سائر ذوات الجهة الى قوله فلنعرف من ذلك قد مر ان
الاطلاق العام والدوام المحتمل للضرورة المخالفين متقابلان فنقض

الزمان ويصدقان
معا مثلا اذا قلنا
كل انسان موجود
في نهار من الجمعة
فهو نائم ذلك ح

من الدائمة مطلقة عامة متلازمان في الكيف وبعض الدائمة اللاضرورية
وهو تلك ايضا مضافة الى الضرورية موافقة وقد مر ان المطلقة التي بحسب الحمل
الاولى اذا كانت عامة كان بعضها مطلقة عامة وصفية مخالفة واذا
كانت وجودية خاصة كان بعضها تلك ايضا مضافة الى ضرورية موافقة
فظهر ان بعض الدائمة كبعض العرفية الا ان الاطلاق في احدهما بحسب
الذات وفي الاخر بحسب الوصف وهو المراد من قوله وتقرير منها قوله
واما قولنا بالضرورة الى اخر الاقسام بحسب الضرورة ثلثة ضرورة ايجاب
وضرورة سلب وامكان خاص والامكان العام يساوي احدى الضرورتين
مع الامكان الخاص فالضرورية الممكنة العامة المحتملتان متساويتان
من بعضه لتلك وتلك بعضها لهذه والممكنة الخاصة ساقضها ما يرد من
الضرورتين فالحال في جميعها في قضية واحدة كالحال في الدوام الذي
مر ذكره والشيخ ذكر من الاحكام في المختصرات للفصل والعاطفة
ظاهرة الا ان في وقع في اخر الفصل وقولنا يمكن ان لا يكون بعض ج ب
ساقضه ليس يمكن ان لا يكون بعض ج ب اي بالضرورة يكون كل ج ب
او بالضرورة يكون لا شيء من ج ب موضع نظر فان الواجب ان يراد فيه
او بالضرورة ج ب وباقيه ليس او يقال بالاجمال بالضرورة كل ج اما ب
واما ليس ب لئلا يدخل فيه الاقسام الثلاثة كما مر في باب الدوام قوله
الى عكس المطلقات العكس الى قوله او الكذب بحاله اقول رسم للعكس المستوى
الخاص بالحمليات وان جعل بدل المحمول محكوما عليه وبدل الموضوع محكوما
عليه صار رسما للعكس المستوي مطلقا واشباه المحمول بجزئه في المثال
المشهور وهو قولنا لا شيء من الحائط في الوتد اللازم لا ينعكس الى قولنا
لا شيء من الوتد في الحائط وما يجري مجراه مما لا يقع بمنزلة فطانة والعهد
الذي زاده الفاضل الشارح لا حاجة وهو ان يجعل بكليته موضوعا
والموضوع بكليته محمولا لا جاحد الله فان بعض المحمول لا يكون محمولا
وبعض الموضوع لا يكون موضوعا واشتراط حفظ الكيف واجب
في العكس اصطلاحا ويجب اشتراط بقاء الصدق ايضا دون الكذب لما كان
العكس لازما للاصل القضية وليس المراد منه ان الاصل متى لم يكون

صادقا والعكس بالعامل المراد ان الاصل متى ان يكون بحيث لو صدق
لصدق العكس اي يكون وضع الاصل مستلزما لوضع العكس واما اشتراط
الكذب فيه فمستدرك لان استلزام صدق الملزوم لصدق لازمه لا يقتضي
استلزام كذب الملزوم لكذب لازمه فان اشياء بعض المقدم لا عرض ومن
المواد الكاذبة ما يصدق عكوسها كقولنا كل حيوان انسان فانه وعكسه
وهو بعض الناس حيوان صادق فزيادة او الكذب في الكتاب سهو لعله
وقع من ناسخه فان اكثر الكتب خالية عنها ورايت بعض نسخ هذا الكتاب
ايضا خاليا عنها وكثير من المتاخرين لم يسهو الهذا وذكروا هذا الكذب
في مصنفاتهم قوله وقد جرت العادة الى قوله سلب ذلك الشيء عنه
يريد ان السالبة الكلية المطلقة عامة كانت او خاصة لا ينعكس الا اذا كانت بحسب
الحملين المذكورين وذلك بان الشيء الذي له خاصة مفارقة قد يسلب عنه
بالاطلاق ويمتنع سلبه عنها فاذن الانعكاس لا يطرد في جميع المواد وهذا
هو المراد من قولنا لا ينعكس وذكر الفاضل الشارح ان بعض الاعراض
العامة ايضا كذلك لموضوعاتها كالمتحرك للانسان فلا فائدة في التخصيص
بالخاصة اقول ولعل الشيخ انما خص البيان بالخاصة لكونها اوضح
فان ايجاب الموضوع على الخاصة التي هو المقابل للعكس المطلوب انما
يكون كليا وعلى العرض جزئيا والامتناع على الصدق في المتضادين
اوضح منه في المتناقضين قوله والجهة التي يحتجون بها لا يلزم الا ان
يوحد المطلقة على احد الوجهين الاخرين واما ان تلك الجهة كيف هي فهي
انا اذا قلنا ليس ولا شيء من ج ب فيلزم ان يصدق ليس ولا شيء من
ب ج المطلقة والا صدق نقيضها وهو ان بعض ج ب المطلقة فليفرض
ذلك البعض شيئا معينا وليكن د فيكون د بعينها ج و ب معا فيكون
شيء مما هو ج هو ب وذلك الشيء هو د المفروض لا ان العكس للكوى الموجب
اوجبه فانا لم نعلم بعد انعكاس الكوى الموجب وقد كنا قلنا لا شيء مما هو ج
هذا محال منه الجهة قد اوردت في التعليم الاول واعترض بعض
المتعصبين عليها اولا بانها مبنية على بيان انعكاس الموجبة الكلية
وهو انما يبين في موضع بانعكاس السالبة الكلية وذلك دورا ثانيا

٥٠

بالخلف الذي تبين حين ما ذكرنا القياسات الوضعية ثم اورد حجة اخرى
يدل بها على ما سيأتي ذكرها واجابه من بعد بان هذه الحجة ليست مبنية على
بيان انعكاس الموجبة الضرورية بل انما تثبت بالافتراض كما ذكر الشيخ ولو كان
بيانها بانعكاس الموجبة الضرورية وكان ذلك البيان في موضعه بالافتراض
لا بالبناء على انعكاس السالبة الكلية لما كان دورا بل كان سوء ترتيب
من غير ضرورة والخلف وان كان موضع ذكره في القياسات الشرطية فهو
قياس بين بنفسه انما ذكره بحيث عن الهيئة في ذلك الموضع لكونه احد انواع
لا انها محتاجة الى بيان اورد هناك وقيل على الافتراض انه مبني على القياس
من الشكل الثالث هكذا كل د ج وكل د ب فبعض ج ب والحق انه ليس
كذلك لان الحدود ليست متباينة ولا بعضها محمولا على بعض فالصحيح
ليس بقياس فضلا عن ان يكون من الشكل الثالث بل معناه ان الشيء
الذي يوصف بـ ب بعينه في ذهننا ونسميه د فهو الذي حمل عليه ج ويلزم
منه ان يكون الشيء الذي يحمل عليه ج يوصف بـ ب فيكون بعض ما هو ج هو
ب فليس هذا الا تصرفا في موضوع ج ومحمول ب بالفرض والتسمية و
القياس يستدعي حدا متعاينا لهما وتسمية الشيء لا تصيره شيئا
حال هذه الحجة والشيخ بين انها لا تصح في بيان انعكاس المطلقات
المذكورة بل تصح في بيان انعكاس المطلقات احدى الحملتين قوله بحسب ج
واما الجواب عنها فهو ان هذا ليس بمحال اذا اخذ السلب مطلقا
لا بحسب على العبارة فقط وقد علمت انهما في المطلقة يصدقان
كما يصدق سلب الضحاك بالفعل السلب المطلق عن كل واحد من
الناس واجابه على بعضهم يشير الى عدم انتاجها ههنا بان
الخلف يلزم ولو كان بعض د ب يناقض لا شيء من د ب المطلقتين
لكنهما ربما يجتمعان على الصدق فما قيل له انه محال في تلك الحجة ليس
بمحال بل ممكن ويمثل بالانسان والضحاك حين يقال كل انسان
ليس بضحاك مطلقا ويدعى انها تنعكس الى قولنا كل ضحاك ليس
بانسان وبالافتراض بعض الانسان ضحاك فالمحال انما يلزم لو
لو كان هذا ممتنع الجمع على الصدق مع قولنا كل انسان ليس بضاحك والا بعض ما هو ضاحك هو انسان ج

لكنهما يصدقان معا فالمحال غير لازم وقد الف الحكيم الفاضل ابو نصر الفارابي
فيما سلف قوله بعض ب ج نقيض العكس المطلوب ومن قوله لا شيء من
ج ب الاصل الذي نريد عكسه فانتج بعض ب ليس ب واستحسنه الشيخ
واقول انه لا يفيد المطلوب الا اذا كانت النتيجة بعض ب ليس ب
عند ما يكون ب حتى يكون كاذبة مشتملة على الخلف والا فربما يكون
صادقة وذلك لان الموصوف بـ ب قد يمكن ان يخلو عنه وحينئذ يكون
مسلوبا عنه بالاطلاق فانا نقول كل نائم مستيقظ مطلقا ونقول لا شيء
من المستيقظ بنائم ما دام مستيقظا ومنه لزم ان يصدق قولنا لا شيء من النائم
بنائم وهو حق وهذا التأليف يفيد في هذا الموضع بعد ان تعلم ان الصغرى
المطلقة الوصفية مع الكبرى العرفية السالبة تنتج سالبة وصفية في
الشكل الاول قوله واما على الوجهين الاخيرين من الاطلاق فان
السالبة تنعكس على نفسها بهذه الجهة بعينها اما على الوجه الاول منهما فغيره
ان نقول قولنا لا شيء من ج ب ما دام ج ولكن عرفيا عاما ينعكس
الى قولنا لا شيء من ب ج ما دام ب والا فبعض ب ج وبالافتراض
بعض ج ب وقد كان لا شيء من ج ب ما دام ج هذا خلف اقول
ان التحقيق يقتضي ان يكون نقيض لا شيء من ب ج ما دام ب هو
بعض ب ج بالاطلاق العام الوصفي كما ذكرناه انما يكون عكسه وهو بعض
ج ب نقيضا لقولنا لا شيء من ج ب ما دام ج اذا كان ذلك العكس
ايضا مطلقة عامة وصفية لانه ان كان مطلقا بحسب الذات امكن
اجتماعهما مع لا شيء من ج ب ما دام ج على الصدق كما مر في هذه الجحة مبنية
على الانعكاس الموجبة الجزئية المطلقة الوصفية كنفسها والافتراض لا يفيد الا الانعكاس
المطلق لها اما كون العكس ايضا وصفية فيحتاج الى بيان ثم نبينه
بان نقول انا اذا قلنا بعض ج ب بالاطلاق الوصفي كان معناه
ان شيئا مما يوصف بـ ج موصوف في بعض اوقات اتصافه بـ ج بوصف ب
ويلزم منه ان ذلك الشيء في ذلك الوقت يكون موصوفا بـ ب و ج فاذن
بعض الموصوف بـ ب موصوف بـ ج في بعض اوقات اتصافه بـ ب وحينئذ تتم
الحجة واما اذا كان العرفي وجوديا فانه ينعكس ايضا وقد اختلف في

جهة عكسه فنقول الشيخ يوهم انه يقول فانه ينعكس عرفيا عاما لانه قال في
الشفا عكسه يجوز ان يكون كالاصل وهذا يدل على انه يجوز ان يكون ايضا بخلاف
الاصل اعني يكون ضروريا وعلى هذا التقدير فالبيان بطريق الخلف هو الله
مر من غير تفاوت وقال القاضي الساوي صاحب البصاير انه يجب ان
يكون كالاصل لانه لو كان دايما او ضروريا لكان عكس العكس الذي هو الاصل
ايضا دايما او ضروريا وذلك لانعكاسهما على انفسهما بالخلف وقال ايضا
من اخر عنه زمانا انا نقول لا شي من الكاتب بساكن لا دايما بل ما دام كاتبا
ولا نقول في عكسه لا شي من الساكن بكاتب لا دايما لان بعض ما هو ساكن بدوام
سكونه كالارض فلاجل ذلك كان العكس عرفيا عاما محتملا للضرورة او الدوام
وقال الاخرون هذا العرفي العام يجب ان يكون البعض منه عرفيا خاصا
لئلا يلزم ما اورده صاحب البصائر واقول في تقريري ان هذا العكس
لا يحفظ الكمية والجهة معا بل يحفظ احدهما وحدها اما الكمية ويحتمل ان يصير
في الجهة عامة واما الجهة ويحتمل ان يصير في الكمية جزئية اما الانعكاس فلان
الاصل يقتضي امتناع اجتماع وصفي ج وب ويلزم على ذلك ان الموصوف
بب حال اتصافه به لا يكون موصوفا بج واما انحفاظ الجهة في البعض
فلان الاصل يقتضي ان يكون ذات ج قد تخلو عن الاتصاف به ولا لكان
الاتصاف بب ايضا دايما وكان لا دايما مع الخلف وانها قد تتصف
بب في بعض اوقات خلوها عن ج والا لكان دايم السلب عنها وكان
لا هذا خلف فتلك الذات عند اتصافها بب يمتنع ان توصف بب
يمتنع ان توصف بج لا دايما ولكن ما دامت موصوفة بب وهو المطلوب
واما احتمال العموم فلان ب لما امكن ان يكون محمولا في الايجاب على الذات
الموصوفة بج احتمل لان يكون اعم منها فيكون شيء ما اخر يوصف بب
ولا يحمل عليه تلك الذات اصلا ولا محالة يكون تلك الذات ضرورية
السلب عن ذلك الشيء فلاجل ذلك لا يصح ان يسلب ج عن كل ما يوصف
بب بالوجود بل عن بعضه واما عن كله فهما يستعمل الوجود والضرورة وهو العرفي
العام واعلم ان العرفي العام يصدق مع احتمالات كثيرة ككون الجهة
ضرورية في الكل او دوامية او وجودية عن فيه في الكل او ضرورية في

البعض ودوامه في البعض او ضرورية في البعض ووجودية في البعض او ضرورية
ودوامه ووجوديه معا في الابعاض وهذا العرفي العام يصدق مع لزوم
احتمالات منها ان يكون وجوديه في الكل او في البعض ولا يصدق
مع باقيها واما على الوجه الثاني من الوجهين المذكورين فنقرر ان
نقول لا شي من جميات الزمان الفلاني ب في ذلك الزمان ينعكس الى
قولنا لا شي من ب ج في ذلك الزمان لا ان يشترط في ب ان يكون موجودا
في ذلك الزمان فانه ربما لا يكون لشيء مما يوصف به وجود حينئذ كما ذكرنا
وعملنا فيه بما لك الف وقريب بل ندعي صدق حكم العكس في ذلك
الزمان ونبينه بانه لو لم يكن ذلك حقا لكان بعض ب ج في ذلك الزمان
فبالافتراض يكون ج ب في ذلك الزمان فقد كان لا شي من جميات
ذلك الزمان ب هذا خلف والكلام على تتمة نقض المطلقات بهذا الوجه
قد مر فلا وجه لاعادته قوله واما الحجة المحدثة التي لهم من طريق
المباينة التي لهم بعد المعلم الاول فلا يحتاج الى ان يذكرها
فانها وان اعجب بها عالم مزور وقد بينا حالها في كتاب الشفا في الحجة
المحدثة هي التي اشرنا اليها احدث بعد الاعتراض على الحجة وقد استحسنها
الفاضل الونصر وهي انهم قالوا ج مباين لب ومباين المباين مباين
فب ايضا مباين لج فلا شي من ب ج واستدرك الفاضل الشارح
على هذه الالفاظ بان قال قد يكون مباين المباين هو الشيء نفسه فلا يجب
ان يكون مباينا وذلك لانه اذا جعل المباين لب هو ج فالمباين لج
قد يكون ب وقد يكون غيره وقد كان في قولهم مباين المباين المضاف
بفتح اليا على انه اسم المفعول والمضاف اليه بكسر اليا على انه اسم الفاعل
والفاضل الشارح ظنهما بالكسر سهوا فاعترض عليهم بما ذكره ووجه
التزوير من الحجة ما ذكره الشيخ في الشفا وهو ان المباينة تقع بالاشتراك
على معان مختلفة كالتي بالمكان والتي بالحد والتي بالسلب والمراد
منها هاهنا التي بالسلب فمرجع قولهم ج مباين لب الى انه قد سلب
عنه ب وقولهم مباين المباين مباين الى ان ما سلب عنه شي فيجب ان
يكون مسلوبا عن ذلك الشيء وهذا هو المطلوب نفسه ماخوذا في بيانه

قوله واما الكلية الموجبة فانها لا يجب ان ينعكس كلية فربما كان
المحمول اعم من الموضوع ولا يجب ايضا ان ينعكس مطلقة صرفة بلا ضرورة
فانه ربما كان المحمول غير ضروري للموضوع والموضوع ضروري للمحمول
مثل المتنفس للذي الرئة من الحيوان فانه وجودي ليس بدائم اللزوم
ولكن ضروري له الحيوان ذو الرئة بل انما ينعكس المطلقة عامة يحتمل — فان كل متنفس فانه بالضرورة حيوان ذو رئة م
الضرورة لكن الكلية الموجبة يصح عكسها جزئيا موجبا لا محالة فانه اذا كان — مطلقة م
كل ج ب كان لنا ان نجد شيئا معينا موصوفا بج وب فيكون ذلك الجيم ب
وذلك الباء ج وكذلك الموجبة الجزئية تنعكس مثل نفسها الكلية الموجبة
من المطلقات لا تنعكس كلية لاحتمال ان يكون المحمول اعم من الموضوع ولا
مطلقة خالية عن الضرورة لاحتمال ان يكون الموضوع ضروريا للمحمول
سواء كان المحمول ضروريا له او غير ضروري بل تنعكس حينئذ للافتراض ومطلقة
عامة لان موضوع الموجبة انما يكون ثابتا على الوجه المذكور من ايجاب
المطلق يقتضي ثبوت المحمول لذات الموضوع بالفعل ففي العكس تصير
تلك الذات موضوعة مع المحمول وتصير جهة الاصل جهة المحمول الذي صار
موضوعا في العكس بالنسبة الى تلك الذات والجهة التي كانت لوصف
الموضوع بالنسبة اليها في الاصل جهة للعكس وكلتاهما مطلقتان
فجهة العكس ايضا مطلقة وما ذهب اليه الفاضل الشارح من كون جهة
العكس ممكنة بناء على انها كذلك في الضروري فليس بشيء وسيجيء بيانه
قوله وان كان الكلي والجزئي الموجبان من المطلقات التي لها
من جنسها نقيض برهن على انها تنعكس جزئية من طريق انه ان لم
يكن حقا ان بعض ب ج فلا شيء من ج ب قيل هذا القيد لا فائدة فيه — فلا شيء من ب ج وذلك م
قال صاحب البصائر لان الجهة عامة غير متخصصة بالمطلقات التي لها
من جنسها نقيض وذلك لان جميع المطلقات الموجبة تنعكس الى
المطلقة العامة الجزئية الموجبة والا لصدق نقيضها وهو السالبة
الدائمة الكلية وتنعكس كنفسها الى ما يضاد الاصل اذ يناقضه
وقيل فائدة هذا التخصيص هي ان انعكاس السالبة الدائمة
تبين بانعكاس الموجبة الجزئية المطلقة فيلزم الدور واجيب بانه

يمكن ان يبين انعكاس الموجبة الجزئية بالافتراض حتى لا يكون دورا الوجه واقول
في فائدة هذا القيد ان الشيخ لم يبين انعكاس المطلقات بانعكاس السالبة
الدائمة التي لم يبين بعد احترازا اما من الدور او من سوء الترتيب لكن لما
كان نقيض العكس الذي يدعي صحته سالبة دائمة وكان عنده انها تطابق — كلية م
السالبة العرفية على ما ذهب اليه في باب التناقض وقد بين ان السالبة
العرفية تنعكس كنفسها فاذن كان عكسها ضدا او نقيضا للاصل بحسب
ما ذهب اليه ولم يكن الكلام مبنيا على ما بعده واعلم ان الخلف لا يفيد
العلم بجهة العكس على التعيين لانه مبني على نقيض المطلوب المعين
فكيف يفيد تعيين المطلوب بل يفيد العلم بما يصدق مع العكس من
لوازمه وان كان اعم منه واعتبر هذا الخلف فانه يطرد مع دعوى امكان
العام للعكس اطرادها مع الاطلاق واقول المطلقات العرفية تنعكس
مطلقة عامة وصفية لما مر والعرفية الوجودية تنعكس وجودية كنفسها
وذلك لانا اذا قلنا كل ج ب لا دائما بل ما دام ج حكمنا بان كل ما
يوصف بج فانه يوصف بب لا دائما وذلك يقتضي دوام الاتصاف بج المستلزم
لما يقتضي دوام الاتصاف بب هذا خلف فاذن بعض ب الذي
هو ج انما يوصف بج لا دائما بل في بعض اوقات اتصافه بب فالعكس
مطلق بحسب الوصف وجودي بحسب الذات ومن فائدة لا يعطي
امثالها الخلف ابتداء بل انما يعطيها اللمية ولذلك لم يتبينه لها المعتمد من
على الخلف واما بعد التنبيه فقد يمكن ان يبين بالخلف قوله
واما الجزئية السالبة فلا عكس لها فانه يمكن ان لا يكون كل ج ب ثم
يكون كل ب ج وليس كل ب ج مثل ان يكون هو انه ليس بعض الناس — ليس م — الحق م
بضاحك بالفعل وليس يمكن ان لا يكون شيء مما هو ضاحك بالفعل انسانا
شرط ان السالبة الجزئية المطلقة انما تكون صادقة وعكسها انما يصدق
موجبة كلية ضرورية لا سالبة جزئية وبمثل يصدق قولنا ليس بعض
الناس ضاحكا مع صدق قولنا كل ضاحك بالضرورة انسان وامتناع
ان يصدق معه نقيضه الذي هو السالبة الجزئية فاذن هي غير منعكسة
وقد حكى اثير الدين المفضل بن الابهري وغيره ان السالبة الجزئية اذا كانت

عرفيه وجوديه فانها تنعكس كنفسها وذلك لانا اذا قلنا ليس بعض ج ب
ما دام ج لا دائما حكمنا بانتفاء شيء مما يصدق عليه ج وب المتعاندتين
في وقتين مختلفين فاذن بعض ما يوصف بب يسلب عنه ج ما دام
موصوفا بب لا دائما اشارة الى عكس الضروريات واما السالبة
الكلية الضرورية فانها تنعكس مثل نفسها فانه اذا كان بالضرورة ب
مسلوبة عن كل ج ثم امكن ان يوجد بعض ب ج وفرض ذلك انعكس
ذلك فكان بعض ج ب على مقتضى الاطلاق الذي يعم الضروري
وغيره وهذا لا يصدق البتة مع السلب الضروري بل صدقه معه الكلي
محال لما ادى اليه محال وذلك ان بين ذلك بالافتراض فيجعل ذلك
البعض د فيجد بعض ما هو ج قد صار ب اراد البيان بالخلف
فاخذ نقيض المطلوب وكان موجبة جزئية ممكنة عامة وهو معنى قوله
ثم امكن ان يوجد بعض ب ج وكان انعكاسها لم يبين بعد فلم
يمكن الكلام عليه بل فرضها مطلقة وهو معنى قوله وفرض ذلك وانما
كان له ذلك لان هذا الممكن هو ما لا يلزم من فرض وجوده محال ثم
عكس المطلقة على ما بينها من قبل فانعكست مطلقة عامة تناقض
الاصل مطلقا فلزم الخلف وهو معنى قوله بل صدقه معه محال
ثم رجع الى المطلوب وقال فلم يكن ما فرضناه ممكنا ممكن لانه ادى
الى محال والمودي الى المحال محال وهو المراد من قوله لما ادى اليه
محال وقد تم كلامه ثم انه ذكر ان بيان انعكاس الموجبة الجزئية انما
تاتي بالافتراض لئلا يذهب الوهم الى تخيل دور **قوله** والكلية
الموجبة الضرورية تنعكس على نفسها جزئية موجبة لما مر من حكم المطلق
العام لكن لا يجب ان تنعكس ضرورية فانه يمكن ان يكون عكس الضروري
ممكنا فانه يمكن ان يكون ج كالضحاك ضروريا له ب كالانسان
وب كالانسان غير ضروري له ج كالضحاك ومن قال غير هذا وانما
يحتال فيه فلا تصدقه فعكسها اذن بالامكان العام والموجبة الجزئية
الضرورية تنعكس ايضا جزئية على ذلك القياس فالحق انها تنعكس
جزئية موجبة مطلقة عامة لمثل ما مر في المطلقات بل هو صفة لوجوب

حسب الكيفية والكمية وتضاده بحسب الجهة بل يلزمها من الممكنات العامة ما يناقض الاصل صح

كون المحمول لازما لذات الموضوع وهو اخص من المطلقة العامة وبعض
المنطقيين ذهبوا الى انها تنعكس كنفسها ضرورية فالشيخ اراد ان
يرد عليهم فاشار اولا الى انها تنعكس جزئية موجبة لمثل ما مر في المطلقات
ثم اشتغل بالرد فقال ولا يجب ان تنعكس ضرورية وبينه بمثال الانسان
والضحاك ثم قال ومن قال غير هذا وانما يحتال فيه فلا تصدقه اي من يحتال في البيان
ان العكس ضروري وهو انهم يقولون ذلك العكس اما ان يكون ضروريا
كالاصل او لا يكون فان كان فهو المطلوب والا فلينعكس العكس
من الجزئي الى غير ضروري لان الضروري لما انعكس الى غير الضروري
فغير الضروري اولى بان ينعكس اليه وغير الضروري يضاد الاصل في
الجهة وذلك خلف وهذا غير ضروري لانه مبني على ان عكس غير الضروري صحيح
غير ضروري وهو ليس ببين ولا بحق بل الضروري وغير الضروري ينعكسان
الى كل واحد منهما ثم رجع الشيخ الى انتاج المطلوب الذي هو
ابطال مذهبهم فقال فعكسها اذن بالامكان العام الشامل للضروري وغير الضروري
وانما قال ذلك لان المطلوب لما كان هو الرد على من زعم انه ضروري
وكان البرهان عليه انه يمكن ان يكون ايضا غير ضروري في بعض
المواد فالواجب ان يورد في النتيجة ما يشملهما معا لا تثبت برهان هذا صح
هذا اذ لو قال انه بالاطلاق العام لكانت النتيجة غير ما اقتضاه برهانه
وليس قوله انه بالاطلاق الاعم بمناف لكونه اخص منه في بعض المواضع الامكان صح
على ما صرح به في سائر كتبه وما تمسك به الفاضل الشارح في احتمال
كون العكس ممكنا وهو قوله ان العكس قد يكون ممكنا لا مدخل في الوجود
كما لو فرض ان الانسان لا يصير كاتبا في وقت ما فضعيف
وذلك لانه ينافي الاصل فان الاصل يقتضي ثبوت الكاتب الذي
اثبت له الانسانية بالضرورة فان الكاتب ما لم يكن ثابتا لا يكون انسانا
ولما ثبت ثبت انه انسان حتى انه حاصل ايضا لما هو الانسان
قوله والسالبة الجزئية الضرورية لا تنعكس لما علمت ومثاله بالضرورة
ليس كل انسان حيوان ثم كل انسان حيوان ليس ليس كل انسان
حيوان وذلك ظاهر اشارة الى عكس الممكنات واما القضايا

الممكنة فليس يجب لها عكس في السلب فانه ليس اذا لم يمتنع بل امكن ان يكون
لا شيء من الناس بكاتب يجب ان يمكن ولا يمتنع ان لا يكون احد ممن يكتب
انسانا او بعض من يكتب انسانا فكذلك هذا المثال بين الحال في الممكن
الاخص الخاص فان الشيء يجوز ان ينفى عن شيء وذلك الشيء لا يجوز ان ينفى
عنه لانه موضوعه الخاص الذي لا يعرض الا له واما في الايجاب فيجب
لها عكس لكن ليس يجب ان يكون في الممكن الخاص مثل نفسه ولا تستمع
الى من يقول ان الشيء اذا كان ممكنا غير ضروري لموضوعه فان موضوعه (انه)
يكون كذلك له وتامل المتحرك بالارادة كيف هو من الممكنات للحيوان وكيف
الحيوان ضروري له ولا تلتفت الى تكلفات قوم فيه بل كل اصناف
الامكان ينعكس في الايجاب بالامكان الاعم فانه اذا كان كل ج ب او بعض
ج ب بالامكان فبعض ب ج بالامكان الاعم والا فليس يمكن ان يكون
شيء من ب ج فبالضرورة على ما علمت لا شيء من ب ج فبالضرورة لا شيء من
ج ب هذا خلف وربما قال قائل ما بالكم لا تعكسون السالبة الممكنة الخاصة
وقوتها قوة الموجبة فنقول ان السبب في ذلك اعني الموجبة انما تنعكس (انهام)
الى موجبة من باب الامكان الاعم فلا تحفظ الكيفية ولو كان يلزم
عكسها من الممكن الخاص لا يمكن ان ينقلب من الايجاب الى السلب
فتعود الكيفية في العكس لكن ذلك غير واجب وقوم يدعون للسلب (ان م)
الجزئي الممكن عكسا بسبب انعكاس الموجب الجزئي الذي في قوته وحسبانهم
ان ذلك يكون خاصا ايضا ويعود الى السلب ظنهم باطل وقد تحقق
مما سمعته ومن هذا المثال قولنا يمكن ان يكون بعض الناس ليس
بضحاك ولا نقول يمكن ان يكون بعض ما هو ضحاك ليس بانسان
بشريك ولا تلتفت الى تعلقات قوم فيه يريد به قول بعض الفضلاء
في بيان ان الممكن الخاص ينعكس كنفسها وهو انا اذا قلنا كل حيوان
يمكن ان يكون نائما من جهة ما هو نائم فبعض ما هو نائم فهو من جهة
ما هو نائم ممكن ان يكون حيوانا لان حيوانيته ليست له من جهة ما هو نائم
اخذ جزءا من المحمول في الاصل والعكس جميعا وكان يجب ان يجعل جزءا
الموضوع في العكس ويصير العكس فبعض ما هو نائم من جهة ما هو نائم

حتى يكون له ضرورية من تلك الجهة ورد التشنيع عليه بانه مخالف اما اولا فلان قوله من جهة ما هو نائم م

يمكن ان يكون حيوانا وحينئذ يكون كذبه ظاهرا اذ النائم من جهة ما هو نائم
لا يكون حيوانا ولا سيما اذا اخذ غير النائم واما ثانيا فلان هذا المثال وان كان
حقا فهو لا يفيد المطلوب لان انعكاس القضية في مادة واحدة لا يقتضي
انعكاسها مطلقا بل عدم انعكاسها في مادة يقتضي عدم انعكاسها
مطلقا قوله وربما قال قائل ما بالكم لا تعكسون السالبة الممكنة الخا (صة وقوتها قوة الموجبة م)
اشارة الى مذهب بعض القدماء فانهم حكموا بان الكلية منها تنعكس
جزئية لانها في قوة موجبتها وهي منعكسة موجبة ممكنة جزئية وانما حكمنا
بانها لا تنعكس الى ذلك لان العكس يجب ان يكون مشروطا ببقاء الكيفية
على ما وقع عليه الاصطلاح ولعل القائلين بانعكاسها انما ذهبوا
الى ذلك لظنهم ان عكسها في قوة سالبة ممكنة جزئية وقد غلطوا فيه
لان الموجبة الممكنة الخاصة لا تنعكس ممكنة خاصة بل عامة ليست موجبتها
في قوة سالبتها قوله وقوم يدعون للسلب الجزئي الممكن عكسا
اشارة الى بعض من ابهم وباقي الفصل غني عن الشرح النهج
السادس اشارة الى القضايا من جهة ما يصدق بها اولى
لما فرغ من بيان الاحوال الصورية للقضايا شرع في بيان احوالها المادية
فانهما اشتركا في ان البحث عنهما من حيث تعلق بالقضايا المفردة
مقدم على البحث عن صور الاقوال المؤلفة من القضايا ومن موادها وقوله
من جهة ما يصدق بها اعتبار عن حال موادها وقوله اولى اي من جهة
ما يحصل فان التحصيل يشبه التصديق من حيث انه ايضا انفعال
ما للنفس تحدثه القضية قوله اصناف القضايا المستعملة فيما
بين القائسين ومن يجري مجراهم اربعة مسلمات ومظنونات وما
معها ومشبهات بغيرها ومخيلات قوله ومن يجري مجرى
القائسين يستعمل الاستقراء والتمثيلات ووجه الحصر ان القضية
اما ان تقتضي تصديقا او تاثيرا غير التصديق او لا تقتضي احدهما
والاول اما ان تقتضي تصديقا جازما او غير جازم والجازم اما ان
يكون لسبب ما او لما يشبه السبب وما يكون لسبب هو المسلمات
وما يكون لما يشبه السبب فهو المشبهات بغيرها وغير الجازم هو المظنونات

وما منها هو المشهورات في بادي الرأي والمقبولات من وجه وما يقتضي

تأثيراً غير التصديق فهو المخيلات وما لا يقتضي تصديقاً ولا تأثيراً فلا

يستعمل لعدم الفائدة **قوله** فالمسلمات اما معتقدات واما ماخوذات

وذلك ان السبب اما ان يكون من تلقاء نفس المصدق او من خارج **قوله**

والمعتقدات اصنافها ثلاثة الواجب قبولها والمشهورات والوهميات

وذلك لان الحكم اما ان يعتبر فيه المطابقة للخارج او لا يعتبر فان اعتبر

قطعاً

وكان مطابقاً فهو الواجب قبولها والا فهو الوهميات وان لم يعتبر فهو المشهورات

قوله فالواجب قبولها اوليات ومشاهدات ومجربات وما معها من الحدسيات

والمتواترات وقضايا قياساتها معها وذلك لان العقل اما ان لا

يحتاج فيه الى شيء غير تصور طرفي الحكم او يحتاج والاول هو الاوليات

والثاني لا يخلو اما ان يحتاج الى ما ينضم اليه ويعينه على الحكم ان نظم

المحكوم عليه او اليهما معاً والاول هو المشاهدات والثاني لا يخلو

اما ان يكون تحصيل ذلك الشيء بالاكتساب او لا يكون وما بالاكتساب اما ان

يكون بالسهولة او لا بالسهولة والاول هو الحدسيات والثاني ليس من المبادي

بل هو العلوم المكتسبة وما ليس بالاكتساب فهو القضايا التي قياساتها معها

وما يحتاج فيه الى كليهما فاما ان يكون من شأنه ان يحصل بالاخبار

وهو المتواترات واما ان لا يكون وهو المجربات فهذه ستة اقسام و

ظاهر كلام الشيخ يقتضي انه جعلها اربعة اقسام احدها ما لا يحتاج

فيه العقل الى شيء غير تصور طرفي الحكم وهو الاوليات وثانيها ما يستعين

فيه بالحواس وهو المشاهدات وثالثها ما يحتاج فيه الى غير تصور الطرفين

وهو اما خفي وهو المجربات وما معها واما الظاهر من الحدسيات والمتواترات

واما ظاهر غير مكتسب وهو القضايا التي قياساتها معها واما الظاهر

المكتسب فليس يقع في المبادي واعلم ان هذه التقسيمات ليست

بذاتية فان الاقسام قد تتداخل باعتبارات كما سيجيء بيانه ولذلك جعلها

الشيخ اصنافاً لا انواعاً **قوله** فلنبدأ بتعريف انحاء الواجب قبولها و

انواعها من الجملة فاما الاوليات فهي القضايا التي توجبها العقل

الصريح لذاته ولغريزته لا لسبب من الاسباب الخارجة عنه فانه كلما

وقع للعقل التصور لحدودها بالكنه وقع له التصديق فلا يكون للتصديق

فيه توقف الا على وقوع التصور والفطانة للتركيب ومن هذه ما هو جلي

للكل لانه واضح تصور الحدود ومنها ما ربما خفي وافتقر الى تأمل لخفا

في تصور حدوده فانه اذا التبس التصور التبس التصديق وهذا القسم

لا يتوعر على الاذهان المستعلية النافذة في التصور **قال** الحكم الذي

له علة فهو انما يجب اذا اعتبر مع علته ولا يجب بدون ذلك والحكم

المعني هو الواجب في نفسه الذي لا يتغير وهو الذي يجب قبوله وكل حكم

عرف بعلته فهو يقيني وما لا يعرف بعلته فليس بيقيني سواء كان له علة

او لم يكن والعلة قد يكون هي اجزاء القضية وقد يكون شيئاً خارجاً عنها

والاول هو الحكم الاولي الذي يوجبه العقل الصريح لنفس تصور اجزاء

احراء

القضية لا لسبب خارج فان كانت القضية جلية التصور جلية الارتباط

فهو واضح للكل وان لم يكن كذلك فهو واضح لمن يكون جلية عنده غير

٩ واضح لغيره واذا توقف العقل في الحكم الاولي بعد تصور الاجزاء فهو اما

لنقصان الغريزة كما يكون للصبيان والبله واما لتدنيس الفطرة بالعقائد

قوله المضادة للاوليات كما يكون لبعض العوام والجهال واما المشاهدات

فكالمحسوسات وهي القضايا التي انما يستفيد التصديق بها من الحس

مثل حكمنا بوجود الشمس وكونها مضيئة وحكمنا بان النار حارة وكقضايا

اعتبارية لمشاهدة قوى غير الحس مثل معرفتنا بان لنا فكرة وان لنا

لنا

خوفاً وغضباً واما نشعر بذواتنا وبافعال ذواتنا **قال** هذه ثلاثة اصناف

احدها ما يحس بحواسنا الباطنة فهي القضايا الاعتبارية بمشاهدة

الظاهرة كالحكم بان النار حارة والثاني ما يحس بحواسنا

قوى غير الحس الظاهر والثالث ما يحس بنفوسنا لا بالآتها وهي

كشعورنا بذواتنا وبافعال ذواتنا وان احكام الحسية جميعها جزئية فان

الحس لا يفيد الا ان هذه النار حارة واما الحكم بان كل نار حارة فحكم

عقلي استفاده العقل من الاحساس بجزئيات ذلك الحكم والوقوف

على علله وهو يجري مجرى المجربات من وجه **قوله** واما المجربات

ما تكرر

فهي قضايا واحكام تتبع مشاهدات تتكرر فيفيد اذكاراً تتكرر بها

فيتأكد منها عقد قوي لا شك فيه وليس على المنطقي ان يطلب السبب

في ذلك بعد ان لا يشك في وقوعه فربما اوجبت التجربة قضاء جزميا وربما اوجبت
قضاء اكثريا ولا يخلو عن قوة ما قياسية خفية تخالط المشاهدات و
هذا مثل حكمنا بان الضرب بالخشب مؤلم وانما يعقل التجربة اذا امنت
النفس كون الشيء بالاتفاق ويضاف اليه احوال خفية فيعقد التجربة
اقول المجربات يحتاج الى امرين احدهما المشاهدة المتكررة والثاني
القياس الخفي وذلك القياس هو ان الوقوع المتكرر على نهج واحد لا يكون ان علم صح
اتفاقيا بل هو انما يستند الى سبب فيعلم من ذلك ان هناك سببا وان لم
يعرف ماهية ذلك السبب وكلما علم حصول السبب حكم بوجود المسبب قطعا
وذلك لان العلم بسببية السبب وان لم تعرف ماهيته يكفي في العلم بوجود
المسبب والفرق بين التجربة والاستقراء ان التجربة تقارن هذا القياس
والاستقراء لا يقارنه ثم ان التجربة قد يكون كليا وذلك عندما يكون تكرار
الوقوع بحيث لا يحتمل معه اللاوقوع وقد يكون اكثريا وذلك عندما يترجح
طرف الوقوع مع تجويز اللاوقوع وقد يكون حكم واحد تجربيا كليا عند شخص
واكثريا عند اخر وغير مجرب اصلا عند ثالث ولا يمكن اثبات المجربات للمنكر
الذي لم يزاول التجربة قوله وليس على المنطقي ان يطلب السبب في ذلك
بعد ان لا يشك في وجوده اقول انما ذلك على الفلسفي الناظر في كيفية اسباب
المسببات اي والمجربات عند المنطقي من المبادي وعند الفلسفي ليس اسبابها صح
من المبادي قوله ويضاف اليه احوال خفية يعني يعقل التجربة المشاهدة
او المكررة مقرونة بهيئة ما من وقوع في زمان بعينه او مكان بعينه
او على وجه معين او مع شيء لا غير فالحكم الكلي انما يحصل مقيدا بتلك
القيود والشرائط ولا يحصل مطلقا فيها البتة وذلك لمن شاهد
ان كل مولود بالزنج فهو اسود فله ان يحكم كذلك وليس له ان يحكم ان كل مولود
اينما كان فهو اسود وينبغي ان يفرق بين ما يقارنه بالذات وبين
ما يقارنه بالعرض لئلا يغلط فالحاصل ان التجربة تعطي الحكم الكلي
مقيدا والعقل المجرد هو الذي يعطيه مطلقا كما ان الحس هو الذي
يعطيه جزئيا قوله ومما يجري مجرى المجربات الحدسيات
وهي قضايا مبدأ الحكم بها حدس من النفس قوي جدا فزال معه الشك

[illegible]

واذعن له الذهن فلو ان جاحدا جحد ذلك لانه لم يتول الاعتبار الموجب لقوة ذلك الحدس
او على سبيل المذاكرة لم يتات ان يقوله ما يقوى عند الحادس مثل قضائنا بان نور القمر
من الشمس لهيئات تشكل النور فيه اقول وهي شديدة المناسبة للمجربات فيه صح
فانه يجري مجرى المجربات في الامرين المذكورين اعني تكرار المشاهدة ومقارنة
القياس الا ان السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي
الحدسيات معلوم بالوجهين واما توقف علمه بالحدس لا بالفكر فان المعلوم بالفكر
هو العلم النظري وليس من المبادي وسيأتي الفرق بين الحدس والفكر في النمط الثالث
ولما كان السبب غير معلوم في المجربات الا من جهة السببية فقط كان القياس المقارن
لجميع المجربات قياسا واحدا والمقارن للحدسيات لا يكون كذلك فانها اقيسة المجربات
مختلفة حسب اختلاف العلل في ماهياتها والحدسيات ايضا تختلف بالقياس الى الاشخاص
كالمجربات ولا اثباتها للغير الحادس وكذلك يعد في المبادي قوله وكذلك القضايا يمكن صح
المتواترة وهي التي تسكن اليها النفس سكونا تاما يزول معه الشك لكثرة الشهادات
مع امكانه بحيث يزول الريب في وقوع تلك الشهادات على سبيل الاتفاق والتواطؤ
ومثاله مثل اعتقادنا بوجود مكة ووجود جالينوس واقليدس وغيرهم ومن حاول ان
يحصر تلك الشهادات في مبلغ عدد فقد احال فان ذلك ليس معلقا بعدد يؤثر في
النقصان والزيادة فيه وانما المرجوع فيه الى مبلغ يقع معه اليقين فاليقين هو القاضي
بتوافي الشهادات لا عدد الشهادات اقول الشهادات قد تكون قولية وقد لا تكون
كالامارات والرجوع فيه الى حصول اليقين وزوال الاحتمال للوثوق بعدم مواطاة
الشهادات وامتناع اجماعهم على الكذب في بعض نظام من نقلة الحديث حدودا الى انه
يحصل بشهادة اربعين من الشهاب فرد الشيخ عليهم واعلم ان المتواترات ايضا
تشتمل على تكرار وقياس الا ان الحاصل بالتواتر هو علم جزئي من شانه ان يحصل بالاحساس
ولذلك لا يعتبر التواتر الا فيما يستند الى المشاهدة فحكم المتواترات حكم المحسوسات
ولذلك لا يقع في العلوم بالذات قوله واما القضايا التي معها قياساتها فهي
قضايا انما يصدق بها لاجل وسط لكن ذلك الوسط ليس مما يعزب عن الذهن فيحوج
فيه الذهن الى طلب بل كلما اخطر حدا المطلوب حضر الوسط بالبال مثل قضائنا
بان الاثنين نصف الاربعة فقد استقصينا القول في تعديد اصناف القضايا بالوجه
فنوعها من جملة المعتقدات من جملة المسلمات اقول [illegible]

ومنه ايضا لا يمكن ان يقنع جاحدها او يسكت بكلام صح

والقياس في قولهم الاثنين نصف الاربعة ان الاثنين عدد قد انقسم الاربعة
اليه والى ما يساويه وكل ما ينقسم عدد اليه والى ما يساويه فهو نصف ذلك
العدد قوله فاما المشهورات من هذه الجملة فمنها ايضا هذه الاوليات و
نحوها مما يجب قبوله لا من حيث هي واجب قبولها بل من حيث عموم الاعتراف
بها ومنها الآراء المسماة بالمحمودة وربما خصصناها باسم المشهورة اذ
لها ح — لا عمدة الا الشهرة وهي آراء لو خلي الانسان وعقله المجرد ووهمه وحسه ولم يؤدب
بقبول قضاياها والاعتراف بها ولم يمل الاستقراء بظنه القوي الى حكم
لكثرة الجزئيات ولم يستدع اليها ما في طبيعة الانسان من الرحمة والخجل
والانفة والحمية وغير ذلك لم يقض بها الانسان طاعة لعقله او وهمه
وان الكذب قبيح ح — او حسه مثل حكمنا بان سلب مال الانسان قبيح لا ينبغي ان يقدم عليه ومن هذا
الجنس ما يسبق الى وهم كثير من الناس وان صرف كثيرا منهم عنه الشرع
من قبح ذبح الحيوانات اتباعا لما في الغريزة من الرقة لمن يكون غريزته كذلك
وهم اكثر الناس وليس شيء من هذا يوجبه العقل الساذج ولو توهم الانسان
نفسه وانه خلق دفعة تام العقل ولم يسمع ادبا ولم يطع انفعالا نفسانيا
بشيء ح — او خلقيا لم يقض في امثال هذه القضايا بشيء بل امكنه ان يجهلها و
يتوقف فيها وليس كذلك حال قضائه بان الكل اعظم من الجزء وهذه المشهورات
قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة واذا كانت صادقة ليست تنسب الى الاوليات
ونحوها اذا لم تكن بينة الصدق عند العقل الاول الا بنظر وان كانت
محمودة عندنا والصادق غير المحمود وكذلك الكاذب غير الشنيع ورب
شنيع حق وربما محمود كاذب فالمشهورات اما من الواجبات واما من التاديبات
الصلاحية وما يتطابق عليها الشرائع الالهية واما خلقيات وانفعاليات
واما اصطلاحيات ح — واما استقرائيات وهي اما بحسب الاطلاق واما بحسب اصحاب صناعة
وملة كما ان المعتبر في الواجب قبولها كونها مطابقة لما عليه الوجود فالمعتبر
في المشهورات كون الآراء عليها مطابقة فبعض القضايا اولي باعتبار
ومشهور باعتبار والفرق بينها وبين الاوليات ما ذكره الشيخ من ان العقل
الصريح الذي لا يلتفت الى شيء غير تصور طرفي الحكم انما يحكم بالاوليات
من غير توقف ولا يحكم بمقابل حكمه فيما يحكم منها بل يستمل على حدود وسطى

كسائر النظريات ولذلك يتطرق التغير اليها زوجه [؟] فان الكذب
قد يستحسن اذا اشتمل على مصلحة عظيمة والكل لا يستصغر بالقياس
الى جزئه في حال من الاحوال وللشهرة اسباب منها كون الشيء حقا جليا
كقولنا الضدان لا يجتمعان ومنها ما يناسب الحق الجلي ويخالفه بقيد خفي
فيكون مشهورا مطلقا وحقا مع ذلك القيد كقولنا حكم الشيء حكم شبيهه
فهو حق لا مطلقا ولكن فيما هو شبيه له ومنها كونه مشتملا على مصلحة
شاملة للعموم كقولنا العدل حسن وقد يسمى بعضها بالشرائع الغير المكتوبة
بل المكتوبة ح — فان المكتوبة ربما لا يعم الاعتراف بها والى ذلك اشار الشيخ بقوله وما يتطابق
عليها الشرائع الالهية ومنها كون بعض الاخلاق والانفعالات
مقتضية لها كقولنا الذب عن الحرم واجب وايذاء الحيوان لا لغرض
قبيح ومنها ما يقتضيه الاستقراء كقولنا العلم بالمتقابلات واحد
والمضايفات ح — لكونه بالمتضادات وغيرها كذلك ويشترك الجميع في انها اما ان يكون
مشهورة عند الكل كقولنا الاحسان الى الآباء حسن او عند الاكثرين كقولنا
الاله واحد او عند طائفة كقولنا التسلسل محال وهو مشهور عند بعض
اهل النظر والآراء المحمودة هي ما يقتضيها المصلحة العامة او الاخلاق
الفاضلة وهي الذائعات وقد يقابل المشهورات كقولنا الحيوة
موثرة باعتبار وموت الشهيد اوثره باعتبار قوله واما القضايا
الوهمية الصرفة فهي قضايا كاذبة الا ان الوهم الانساني يقضي بها
قضاء شديد القوة لانه ليس يقبل ضدها ومقابلها بسبب ان الوهم
تابع للحس فما لا يوافق المحسوس لا يقبله الوهم ومن المعلوم ان المحسوسات
محسوسة ولم يكن ح — اذا كان لها مبادئ واصول كانت تلك قبل المحسوسات ولم يكن
الوهم — وجودها على نحو وجود المحسوسات فلم يمكن ان يتمثل ذلك الوجود في
ولهذا انما يكون الوهم مساعدا للعقل في الاصول التي تنتج والمروج
فان الوهم بنفسه وافعاله لا يتمثل في الوهم ولهذا ح — قد يكون شهره غير حقيقية وقد يكون استنادا الى صادق وقد يكون
غير ذلك والاول يعرف بالمشهور في بادي الراي والثاني هو المسمى بالمقبولات
وهما قسمان مفردان باعتبار غير ما يعتبر في المظنونات واما القسم
وحيث يصدق عليها ما يعتبر في المظنونات ح — الثالث وهو الذي يكون المروج فيه غير ذلك فهو المظنون المطلق ويدخل

فيه المحسوسات الاكثريه وما يناسبهما من المتواترات والحدسيات اعني
غير اليقينية منها وقد اورد الشيخ في مثال القسم الاول انصر اخاك ظالما
او مظلوما والمشهور الحقيقي ما يقابله نوجه وهو ان يقال لا تنصر الظالم
وان كان اخاك وقد يتقابل حكمان مظنونان باعتبارين كما يقال فلان
الذي من داخل الحصن يكلم الخصوم المقاتلة من خارج جهرا خافيا فانه
مظنون من حيث انه يتكلم مع الخصوم ولو كان اثبات تكلمه معهم كون ذلك
جهرا او بعضه مظنون ايضا من حيث انه يتكلم جهرا اذ لو كان خافتا لاخفى
كلامه واما المشبهات فهي التي يشبه بها من الاوليات وما معها او المشهورات قوله مشهورات
ولا يكون هي باعيانها وذلك لاشتباه يكون اما بتوسط اللفظ
واما بتوسط والذي يكون بتوسط اللفظ فهو ان يكون اللفظ فيهما واحدا المعنى
والمعنى مختلفا وقد يكون المعنى مختلفا بحسب وضع اللفظ في نفسه
كما يكون في المفهوم من لفظ العين وربما خفي ذلك جدا كما يخفى في النور
اذا احدهما بمعنى المبصر واخرى بمعنى الحق عند العقل وقد يكون
بحسب ما عرض للفظ في تركيبه اما في نفس تركيبه كقول القائل غلام
حسن بالسكونين او بحسب اختلاف دلايل حروف الصلات مع الفاظ
لا دلايل لها بالانفراد بل انما يدل بالتركيب وهي الادوات باصنافها
مثل ما يقال ما يعلم الانسان فهو كما يعلمه فتارة يرجع الى ما يعلم و هو
تارة الى الانسان وقد يكون بحسب ما يعرض اللفظ من تصريفه وقد
يكون على وجوه اخرى قد بينت في مواضع اخر حقها ان يطول فيها
الفروع ومكى واما الكائن بحسب المعنى فمثل ما يقع بحسب ايهام
العكس مثل ان يوجد كل ثلج ابيض فيظن ان كل ابيض ثلج وكذلك
اذا اخذ لازم الشيء بدل الشيء فيظن ان حكم اللازم حكمه مثل ان يكون يلزمه
الانسان يلزمه انه متوهم وانه مكلف مخاطب فيتوهم ان كل
ما له وهم فطنة ما فهو مكلف وكذلك اشياء اخر تشبه هذه وبالجملة اذا وصف الشيء بما
كل ما يتروج من القضايا على انه حال يوجب تصديقا لانه ت يقع منه مثل الحكم على
شبيهه او مناسب لما هو كذلك الحال او قريب منه فهو من المشبهات السقمونيا بانه مبرد
اللفظية والمعنوية وقد بينت المحيلات التي يشبه الاوليات اذا اشبه ما يبرد من جهة وكذلك

فقد يقع في المغالطات والتي يشبه المشهورات فقد يقع في المشاغبات
وهي اما لفظيه واما معنويه واللفظيه ستة هي التي يقع بسبب
الاشتراك اما في اللفظ المفرد بحسب جوهره كالعين او بحسب احواله الداخلة
فيه كالتصاريف او العارضة له من خارج كالاعجام واما للمركب
في تركيبه الذي يمكن ان يحمل على معنيين او في وجود تركيبه وعدمه
فيظن المركب او غير المركب مركبا وقد ذكر الشيخ منها ثلاثة احدها غير مركب
ان يكون المعنى مختلفا بحسب جوهر اللفظ المفرد وقسمه الى ظاهر كما لمعنى
وخفي كالنور وثانيهما ما يقع بحسب التركيب وهو القسم
الرابع وقسمه الى ما يختلف بحسب حذف العوارض التي لو لم تحذف
لما كانت مستقيما كقولنا غلام حسن بالسكونين فان الغلام يمكن ان
يكون مضافا الى حسن ويمكن ان يكون موصوفا به ويتميز احدهما مشتبها
عن الآخر عند التحريك والى ما ليس كذلك كما هو بحسب اختلاف
دلايل الصلات وثالثها ما يكون بحسب تصريف اللفظ وهو القسم حروف
الثاني من الستة المذكورة واشار بقوله وقد يكون على وجوه اخرى
الى باقي الاقسام واما المعنويه فقد يكون جميعها بحسب ما ذكر في
المغالطات سبعة وينقسم الى ما يتعلق بالقضايا المفردة والى
ما يتعلق بالمؤلفة والاول مثله اولها ايهام العكس كقولنا
كل ابيض ثلج لان الثلج ابيض وثانيها سوء اعتبار الحمل كقولنا
الشيء موجود مطلقا لكونه موجودا بالقوة مثلا وثالثها اخذ ما
بالعرض مكان ما بالذات وهو يكون بان يوجد لازم الشيء او ملزومه ان
او عارضه او معروضه بدله فمثال ما يوجد لازم الموضوع بدله قولنا
كل ذي وهم مكلف لان الانسان مكلف وذو وهم ومثال ما يوجد
عارض المحمول بدله قولنا السقمونيا مبرد لانه مزيل للسخونة ويعرض
لمزيل السخونة انه قد يوصف بما وقع منه على سبيل العرض
اذا اشبه المبرد بالذات من جهة المبرد للحاصل معها والشيخ اقتصر مبرد
منها الثلثة على الاثنين والاربعة التي لم يذكرها هي المتعلقة بالمؤلفة
وهي جمع المسائل في مسئلة ووضع ما ليس بعلة علة والمصادرة على

على المطلوب وسوا السكت وشيئ ذكرها قوله وبالجملة كل ما يورد
من القضايا على انه يخال يوجب تصديقا لانه شبيه او مناسب لما هو كذلك
للكمال او قريب منه نسبي الى السبب الجامع لجميع انواع الغلط وهو عدم
التمييز بين ما هو هو وبين ما هو غيره قوله واما المخيلات فهي قضايا يقال
قولا تؤثر في النفس تاثيرا عجيبا من قبض او بسط وربما زاد على تاثير التصديق
وربما لم يكن معه تصديق مثل ما تفعله قولنا وحكمنا في النفس ان العسل
مرة متهوعة على سبيل محاكاته للمرة فتاباه النفس وتنقبض عنه واكثر
الناس يقدمون ويحجمون على ما يفعلونه وعما يذرونه اقداما واحجاما صادرا غاح
عن هذا النوع من حركة النفس لا على سبيل الروية ولا الظن والمصدقات
من الاوليات ونحوها والمشهورات قد تفعل فعل المخيلات من تحريك
النفس او قبضها واستحسان النفس لورود ما عليها لكنها تكون اوليه برد ح
ومشهوره باعتبار ومخيلة باعتبار وليس يجب في جميع المخيلات ان تكون
كاذبة كما لا يجب في المشهورات وما يخالف الواجب قبوله ان يكون لا
محالة كاذبا وبالجملة التخييل المحرك من القول متعلق بالتعجب منه اما من
هيئته او قوة صدقه او قوة شهرته او حسن محاكاته لكنا قد نخص باسم
المخيلات ما يكون تاثيره بالمحاكاة وبما تحرك النفس من الهيئات الخارجة عن
التصديق قوله الناس للتخييل اطوع منهم للتصديق ولذلك قال
الشيخ واكثر الناس يقدمون ويحجمون على ما يفعلونه وعما يذرونه اقداما
واحجاما صادرا اصدارا عن هذا النحو ولاجل ما يفيده من الشعارية الحروب
وعند من سماحه ومن ستعطاف وغيرها والتخييل اما بمقتضيه اللفظ
فقط للحلاوته وهو لجودة هيئته واما بمقتضيه المعنى فقط وهو لقوة اجزا ح
صدقه او شهرته واما بمقتضيهما وراء ذلك وهو حسن المحاكاة فان
سبب تحريك النفس فيه هو الهيئات الخارجة عن التصديق والمحاكاة
الحسنة قد يكون لمجرد المطابقة وقد يكون بتحسين الشي وقد يكون
بتقبيحه قوله ونقول ان اسم التسليم يقال على احوال
القضايا من حيث يوضع وضعا ويحكم بها حكما كيف ما كان فربما كان
التسليم من العقل بلا دليل وربما كان من اتفاق الجمهور وربما كان عن

اتفاق الخصم قوله فسر التسليم بانه حال القضية من حيث يوضع وضعا
وهذا الوضع هو المعنى الاول للتسليم كما ذكرنا في اول الكتاب فعلم منه الاعم منه ح
انه ليس على ما ذهب اليه الفاضل الشارح من ان الوضع هو تسليم
الجمهور والتسليم هو تسليم مخصوصا النهج السابع وفيه الشروع
في التركيب الثاني الذي للحجج التركيب الاول للقضايا والثاني لما يتركب
عنها ولا يكون في حكمها الحجج اشارة الى القياس والاستقراء والتمثيل وهي الحجج ح
اصناف ما يحتج به في اثبات شي لا مرجوع فيه الى القبول والتسليم
او فيه مرجوع اليه لكنه لم يرجع اليه ثلاثة احدها القياس والثاني
الاستقراء وما معه والثالث التمثيل وما معه قوله كل حجة فانما
تالف من قضايا وتتجه الى مطلوب تستحصل بها ولا يمكن ان يكون كل فهي ح
قضية مطلوبة بحجة والا لتسلسل او دار فلا بد من ان ينتهيا الى قضايا ليس
من شانها ان تكون مطلوبة بل هي المبادي للمطالب وهي التي ترجع
فيها الى القبول او التسليم مما عددناه في النهج المتقدم قوله اما واجبا
كما في الاوليات وما ذكر معها او غير واجب كما في المقبولات وما
يجري مجراها وتسليما اما حقيقيا كما في الذائعات او غير حقيقي كما
في المسلمات في بادي الراي وجميعها قد يكون كذلك على الاطلاق
كالاوليات المشهورة وقد يكون بحسب اعتبار ما كالذائعات
الصرفة التي تكون باعتبار السمع مقبولة مسلمة غنية عن البيان
فهي كذلك باعتبار مبادي الجدل وباعتبار الحق غير مقبولة ولا
مسلمة بل هي محتاجة الى بيان يحكم بكونها مستحقة اما للقبول والتسليم
او الرد والمنع وهي كذلك باعتبار مسائل من العلوم ولا يلتفت عند
الاعتبار الثاني الى كونها مقبولة مسلمة بالاعتبار الاول فاذن
كل ما هو مطلوب بحجة فهو اما شي لا مرجوع فيه الى القبول والتسليم او فيه
مرجوع اليه لكنه لم يرجع اليه فكل حجة فانما هي حجة بالقياس الى شي
هو كذلك واصناف الحجج ثلاثة وذلك لان الحجة والمطلوب لا يخلو ان
تناسبا بسبب ما ضرورة والا لامتنع استلزام احدهما للاخر فذلك التناسب سبب
يكون اما باشتمال احدهما على الاخر او بغير ذلك فان كان بالاشتمال

فلا يخلو اما ان يكون الحجة المشتملة على المطلوب وهو القياس او بالعكس
وهو الاستقراء وان لم يكن بالاستعمال فلا بد من ان يشملهما حالة يتناسبان
وهو التمثيل وانما قال واصناف الحجج ولم يقل وانواعها لان الحجة الواحدة
قد يكون قياسا باعتبار واستقراء باعتبار كالقياس المقسم الذي هو الاستقراء
التام وكنوع من التمثيل يكون بالحقيقة برهانا ويكون ذكر المثال فيه
حشوا لكن الاستقراء والتمثيل اذا اطلقا لم يقعا على ما يجري منهما مجرى
القياس في افادة اليقين واما الاستقراء الذي ذكره الشيخ وهو ما
يلحق بالاستقراء ويشبهه مما لا يقع في المحاورات العلمية وذلك لان
الاستقراء الذي يستوفي الاقسام حقيقة اعني التام قد يقع في البراهين تام
والذي يدعى حصر الاقسام ويوجد انه مستوفي بحسب الشهرة فقد يقع في
الجدل وما عداهما مما يحصل انه يشتمل على اكثر الاقسام وهو لا يدعى
فيه الاستيفاء فهو ليس بالاستقراء بل هو ملحق به ويستعمل في سائر الصناعات
وما هو التمثيل كالقياس الفراسي وكالتمثيلات الكاذبة للجامع الذي
ليست بمثل بالحقيقة بل بحسب الظن والفاضل الشارح فسر ما هو
الاستقراء بالاستقراء التام وهو قسم منه وما هو التمثيل بما يستعمله الجدليون
وهو التمثيل نفسه قوله فاما الاستقراء فهو الحكم على كلي بما يوجد في كلي
جزئياته الكثيرة مثل حكمنا بان كل حيوان يحرك عند المضغ فكه الاسفل
استقراء للناس والدواب البرية والطير والاستقراء غير موجب للعلم
الصحيح فانه ربما كان ما لم يستقرأ بخلاف ما استقرئ مثل التمساح في
مثالنا بل ربما كان المختلف فيه والمطلوب بخلاف حكم جميع ما سواه
القياس والاستقراء يختلفان بتبادل الاصغر والاوسط فالقياس
ان يقول كل انسان وفرس وطائر حيوان وكل حيوان انه يحرك فكه
الاسفل والاستقراء ان يقول كل حيوان فاما انسان او فرس او طائر وكلها
يحرك فكها الاسفل فالخلل يقع فيه من جهة الصغرى والاستقراء المشتمل
على الحصر تام وغيره ناقص والاسم يقع مطلقا على الناقص وهو الذي
سماه الشيخ وهو لا يفيد غير الظن فاستعماله في البراهين مغالطة
وفي الجدل ليس بمغالطة ولا يمنع الا بايراد النقض وما في الكتاب

ظاهر قوله واما التمثيل فهو الذي تعرفه اهل زماننا بالقياس وهو ان
يحاول الحكم على شيء بحكم موجود في شبيهه وهو حكم على جزئي بمثل ما في جزئي
آخر يوافقه في معنى جامع واهل زماننا يسمون المحكوم عليه فرعا والشبيه
اصلا وما اشتركا فيه معنى وعلة وهذا ايضا ضعيف واكثر ان يكون
معنى الجامع هو السبب او العلامة لكون الحكم في المسمى اصلا بعض
المتكلمين والفقها يستعملون التمثيل اما المتكلمون ففي مثل قولهم السماء
محدث لكونه متشكلا كالبيت ويسمون البيت وما يقوم مقامه شاهدا
والسماء غائبا والمتشكل معنى جامعا والمحدث حكما ولا بد في التمثيل
رد التام من هذه الاربع والفقها لا يخالفونهم الا في الاصطلاحات واذا
التمثيل الى صورة القياس صار هكذا السماء متشكل وكل متشكل فهو
محدث كالبيت فيكون الخلل من جهة الكبرى واخذ رد انواع التمثيل
ثم ما خلا عن الجامع ما خلا عن الجامع ما اشتمل على جامع عدمي واجودها ما كان للجامع
فيه علة للحكم ويثبتون تعليله به تارة بالطرد والعكس وهو التلازم
يجري وجودا وعدما وهو مع انه يقتضي كون كل واحد منهما علة للاخرى لا
يطابق لان التلازم لو صح لما وقع في ثبوت الحكم في الفرع نزاع
وتارة بالتقسيم والسبر وهو ان يقال تعليل الحكم اما بكون البيت
متشكلا او بكونه كذا وكذا ثم يبين فلا يوجد معنى يطلق الا من جميع الاقسام
الا بكونه متشكلا فيعلل به وهم يطالبون اولا بكون الحكم معللا و
ثانيا بحصر الاقسام وثالثا بالسبر في المزدوجات الشائعة فما فوقها
مما يمكن ولو سلم الجميع لما افاد اليقين ايضا لان للجامع ربما يكون
علة للحكم في الاصل لكونه اصلا دون الفرع او ربما انقسم الى قسمين
يكون احدهما علة للحكم انما وقع دون الثاني وقد اختص بالاصل الاول
ثم ان صح كون الجامع علة في الفرع كان الاستدلال به برهانا والتمثيل
بالاصل حشوا ومواضع استعمال التمثيل الخطابة ثم الشعر ويسمى في الخطابة
اعتبارا والمنجح منه يسمى برهانا قوله واما القياس فهو القول
المؤلف من اقوال اذا سلم ما اورد فيه من القضايا لزم عنه
لذاته قول آخر القياس قد يكون بالفاظ مسموعة وقد يكون بالافكار

زمنيه وكذلك القول فالقول المسموع جنس للقياس المسموع والذهني
للذهني وقد يرد الدال على الجنس بالاشتراك او التشابه في حدها هو كذلك
والقول الواحد الذي يلزم عنه قول كالقضية المستلزمة لعكسها ليس
بقياس فالقياس هو المؤلف من اقوال وليس من شرط القياس ان يكون — ان يكون صح
ما اورد فيه مسلما كما سيصرح به المص بل من شرطه كونه بحيث اذا سلم ما
اورد فيه لزم عنه النتيجة فان المورد في الخلف لا يكون مسلما اصلا
والقول اللازم المانع الاقوال في الصدق دون الكذب كما مر في
باب العكس وقوله لزم عنه يشمل ما يلزم لزوما بينا كما في القياسات — عنه صح
الكاملة وما يلزم لزوما غير بين كما في غيرها وقوله لذاته يفيد انها لا — متن
يستلزم القول الاخر لا ضمارها قولا لم يصرح بها او لكون بعضها في قوة — الا باضمار قول لم يصرح به او بكون
قول اخر بل لكونها تلك الاقوال فحسب اما الاقوال التي يلزم عنها قول
بشرط اضمار قول اخر فكما سياتي في قياس المساواة واما التي يلزم عنها
قول لكون بعضها في قوة قول اخر فكما لو قلنا الجسم ممكن والممكن محدث
فالجسم ليس بقديم وانما لزم عنها ذلك لكون الثاني منهما في قوة قولنا
الممكن ليس بقديم وقد يزاد في هذا الحد قيد اخر ان فيقال قول اخر
معين اضطرارا وفائدة قيد التعيين ان قولنا في الشكل الاول مثلا
لا شيء من الحجر بحيوان وكل حيوان جسم ليس بقياس اذ لم يلزم عنه
قول يكون الحجر فيه موضوعا مع انه يلزم عنه قول اخر وهو قولنا بعض
الجسم ليس بحجر وفائدة قيد الاضطرار ان بعض الاقوال قد يلزم عنها
قول في بعض المواد دون بعض كما اذا اقترن قولنا لا شيء من الفرس
بانسان بقولنا وكل انسان ناطق وتارة بقولنا وكل انسان حيوان — مادة صح
فانه يلزم عن الاول لا شيء من الفرس بناطق ولا يلزم عن الثاني مثل
ذلك فلا يكون ذلك اللزوم ضروريا وفرق بين ما يلزم عنها قول
لزوما ضروريا وبين ما يلزم عنها قول ضروري والمراد هو الاول فان — عنها صح
من الاقيسة ما يلزم عنها قول ممكن ولكن لزوما ضروريا قوله واذا — الذي صح
اوردت القضايا في مثل هذا الشيء سمي قياسا او استقراء او تمثيلا
سميت حينئذ مقدمات والمقدمة قضية صارت جزء قياس او حجة — صادقة صح

واجزاؤها التي تسمى مقدمة الذاتية التي يبقى بعد التحليل الى الافراد
هو ول التي لا تتركب القضية من اقل منها وتسمى حينئذ حدودا او — مثال ذلك
ان صح — كل ج ب وكل ب ا فيلزم منه كل ج ا فكل واحد من قولنا كل ج ب وكل
ب ا مقدمة وج وب وا حدود وقولنا فكل ج ا نتيجة والمركب من
المقدمتين على نحو ما مثلناه حتى لزم عنه هذه النتيجة هو القياس
وليس من شرطه ان يكون مسلم القضايا حتى يكون قياسا بل من شرطه
ان يكون بحيث اذا سلمت قضاياه لزم عنها قول اخر فهذا شرطه في
قياسيته فربما كانت مقدماته غير واجبة التسليم ويكون القول قياسا — فيه صح
لانه بحيث لو سلم ما فيه على غير واجبة كان يلزم عنه قول اخر والكل
ظاهر وانما قال واجزاؤه التي تسمى مقدمة الذاتية التي يبقى بعد التحليل
لان المقدمة قد تشتمل على اجزاء القضية وادوات تجري مجرى الحشو ولا تكون — هي صح
هي ذاتية ومن الذاتية ما لا يبقى بعد التحليل وهي الصورية كالرا — بطه
والجهة وحرف السلب وجميع ذلك ليست بحدود بل الحدود هي الذاتية
الباقية بعد التحليل الى اجزاء القضية وانما سميت حدودا لانها تشبه
حدود النسب المذكورة في الرياضيات وهي الاركان التي تقع النسبة
بينها [illegible] خاصة الى القياس والقياس على ما حققناه
نحو على قسمين اقتراني واستثنائي فالاقتراني هو الذي لا يتعرض
فيه للتصريح باحد طرفي النقيض الذي فيه النتيجة بل انما يكون
فيه بالقوة مثل ما ذكرناه في المثال المذكور واما الاستثنائي فهو الذي
يتعرض فيه للتصريح بذلك مثل قولك ان كان عبد الله غنيا فهو لا
يظلم لكنه غني فهو اذن لا يظلم فقد وجد في القياس احد طرفي
النقيض الذي النتيجة وهو النتيجة بعينها ومثل قولك ان كانت هذه — فيه صح
الحمى حمى يوم فهي لا تغير النبض تغييرا شديدا لكنها غيرت النبض تغييرا
شديدا فينتج انها ليست حمى يوم فيوجد في القياس احد طرفي النقيض
الذي فيه النتيجة وهو نقيض النتيجة والاقترانيات قد تكون من
حمليات ساذجة وقد تكون من شرطيات ساذجة وقد تكون مركبة
منهما والتي تكون من شرطيات ساذجة فقد تكون من متصلات

٦٣

ساذجة وقد يكون من منفصلات ساذجة وقد يكون مركبة منهما فاما
عامة المنطقيين فانهم انما تنبهوا للحمليات فقط وحسبوا ان الشرطيات
لا تكون الا استثنائية فقط ولكن نذكر الحمليات باصنافها ثم نتبعها
بعض الاقترانيات الشرطية التي هي اقرب الى الاستعمال واشد
علوقا بالطبع ثم نتبعها بالاستثنائيات ثم نذكر بعض الاحوال التي
تعرض للقياس وقياس الخلف ونقتصر في هذا المختصر على هذا
القدر قال المنطقيون قسموا القياس الى ما يتألف من حمليات   اما صح
او شرطيات وحصروا الشرطيات بالاستثنائيات لانهم لم يتنبهوا
للشرطيات الاقترانية فان المورد في التعليم الاول هي الحمليات
الصرفة والاستثنائيات الموسومة بالشرطيات لا غير ولما وفق
الشيخ لاخراج الشرطيات الاقترانية من القوة الى الفعل حقق
ان القياس انما ينقسم بالقسمة الاولى الى الاقترانيات والاستثنا
ئيات وباقي الفصل ظاهر اسان خاصه الى القياس
الاقتراني القياس الاقتراني يوجد فيه شيء مشترك مكرر يسمى الحد الاوسط
مثل ما كان في مثالنا السالف ب ويوجد فيه لكل واحد من
المقدمتين شيء يخصها مثل ما كان في مثالنا ج في مقدمة وا في
مقدمة وتوجد النتيجة انما يحصل من اجتماع هذين الطرفين حد قلنا
فكل ج ا وما صار منهما في النتيجة موضوعا او مقدما مثل ج الذي
كان في مثالنا فانه يسمى الاصغر وما كان محمولا فيهما او تاليا مثل   فيه صح
ا في مثالنا فانه يسمى الاكبر والمقدمة التي فيها الاصغر يسمى
الصغرى والتي فيها الاكبر يسمى الكبرى وتاليفها يسمى اقترانا
وهيئة التاليف من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين الطرفين
يسمى شكلا وما كان من الاقترانات منتجا يسمى قياسا هذا الفصل
يشتمل على ذكر المصطلحات وهو ظاهر والاوسط سمي اوسط
لانه واسطة بين جزئي المطلوب بها يحصل الحكم لاحدهما على الآخر
والاصغر سمي اصغر لكونه جزئيا تحت الحد الاوسط في الترتيب   لاحتمال صح
الطبيعي عند انتقاص الحكم الكلي الايجابي والاكبر سمي اكبر لكونه   لاحتمال صح

كليا فوق الاوسط في ذلك الترتيب والفاضل الشارح اورد ههنا اشكالين
الاول انا اذا قلنا ا مساو لب وب مساو لج انتج فا مساو لج والمكرر   لمساو صح
ههنا ليس حدا في المقدمتين بل جزء حد من احديهما وحد تام من الاخرى و
كذلك انا اذا قلنا الدرة في الحقة والحقة في البيت فالدرة في البيت والثاني
انا اذا قلنا الانسان حيوان والحيوان جنس يكون الحد تاما ولم ينتج قال
واجيب عن هذا بان الحيوان الذي هو الجنس ليس هو الذي يقال على
الانسان وذلك لان الاول بشرط لا شيء والثاني لا بشرط شيء فاذن المعنى
مختلف وهو ضعيف لان الحيوان الذي هو الجنس لو لم يقل مقولا
على الانسان وغيره لم يكن جنسا وايضا انكم قلتم الحيوان بشرط لا شيء هو المادة
فكيف جعلتموه جنسا وايضا هو جزء والجزء سابق في الوجود فكيف يقومه
الفصل وايضا يلزم منه ان يكون حمل الجزء الذي هو الجنس لا على ما يقال   الوجود
على الجزء الذي هو الجنس بخلاف ما ذكرتم وشنع في جميع ذلك على الشيخ
ثم قال يشبه ان يكون محض الجواب ان الحيوان الذي يحمل عليه الجنس
هو المحمول على الانسان بشرط ان يكون محمولا على غيره والذي يقال   ايضا صح
على الانسان هو المحمول عليه فقط ونحن نقول من فوق اقول للجواب
عن اشكاله الاول انا اذا قلنا ا مساو لب وب مساو لج فا مساو لج
فقد وضعنا المقول في القضية الثانية على ب الذي هو جزء احد   من صح
جزئي القضية الاولى مكانه في القضية الثالثة ويكون ذلك كما اذا
قلنا زيد مقتول بالسيف والسيف آلة حديدية فزيد مقتول بآلة حديدية
فهذه هي القضية الاولى الا ان السيف قد حذف عنها واقيم مقامه مقوله   ما هو صح   القضية صح
عليه ثم لا يخلو اما ان يكون بين مفهوم المقتول بالسيف ومفهوم المقتول
بآلة حديدية تغاير يقتضي ان يكون احدهما محمولا على الآخر او لا يكون
بينهما تغاير اصلا بل هما بمنزلة لفظين مترادفين بعد ان عرف ولهر
وعلى التقدير الاول كان قولنا زيد مقتول بالسيف والمقتول بالسيف
هو المقتول بآلة حديدية وينتج ما ذكرناه وعلى التقدير الاول لا يكون   الكلام صح   والسيف آلة حديدية بقوة قياس صورته زيد مقتول بالسيف صح
ذلك قياسا ولا في قوته بل كان قولنا زيد مقتول بآلة حديدية الذي
ظننا نتيجة هو قولنا زيد مقتول بالسيف الذي ظنناه مقدمة ولم يكن   بعينه صح

سيما فرق بين محمولهما اسمان مترادفان الا ان احدهما يستعمل على جزء هو لفظ
ما والثاني هو لفظ يستعمل على جزء هو ما يقوم مقام ذلك اللفظ والمراد
عنهما شيء واحد وقس عليه المثالين المذكورين وما يجري مجراهما الا ان المثال
الثاني المناسب الاول اذ لا فائدة فالدرة فيما هو في البيت ويتوصل
من ذلك الى قولنا فالدرة في البيت باضافة مقدمة اخرى اليه وهي
قولنا وكلما هو فيما هو في البيت فهو في البيت على ما سيأتي فيما بعد
وعن الاشكال الثاني ان الجواب الاول وهو ان الحيوان الذي هو الجنس (الجنس ح)
غير الذي هو المقول على الانسان حق لكن ليس وجه التغاير ان احدهما
بشرط لا شيء والثاني لا بشرط شيء فان كليهما لا بشرط شيء فان شرط الشيء
ههنا يراد به ما من شأنه ان يدخل في مفهوم الحيوان عند صيرورته
محصلا بل وجه التغاير ان احدهما ماخوذ مع شيء وان لم يكن اخذ ذلك الشيء
شرطا في مفهومه لتحصله والثاني ليس ماخوذا مع شيء وان جاز ان
يوجد مع شيء وبيانه ان الحيوان المقول على الانسان ليس بعام ولا
خاص اذ يمكن حمله على زيد كما امكن حمله على الانسان والذي هو
الجنس فهو من حيث هو جنس هو عام مركب من الاول ومن العموم العارض (معنى ح)
له فهو لا يحمل من حيث هو جنس على شيء مما تحته وفرق بين ما يصلح ان
يعرض له ما يصير جنسا وبين ما قد عرض له ذلك فالمحمول هو الاول
والجنس هو الثاني وما اجاب به على سبيل الشك فهو الجواب ولكن ينبغي
ان يفهم من المحمول على الانسان بشرط ان لا يكون محمولا على غيره انه مشروط
بذلك في صيرورته جنسا لا في كونه محمولا على الانسان ومن المحمول
على الانسان فقط وهو صوب ان يقال للحيوان الذي هو الجنس (انه محمول بلا شرط اصلا لا بشرط انه محمول عليه فقط ح)
هو المحمول على الانسان وغيره من حيث هو كذلك والذي يحمل على
الانسان هو المحمول عليه لا مع قيد آخر وهذا البحث غير متعلق بهذا
الموضع الا ان الشارح لما اورده فقد لزمنا ان نبحث عما هو الحق
فيه اشارة الى اصناف الاقترانات الحملية اما القسمة
فهو حصر ان يكون الحد الاوسط اما محمولا على الاصغر موضوعا للاكبر
وهو الاول او بعكس ذلك واما محمولا عليهما جميعا واما موضوعا لهما

جميعا واما موضوعا لهما جميعا لكنه كما ان القسم الاول ويسمونه الشكل
الاول فقد وجد كاملا فاضلا جدا بحيث يكون قياسيته ضرورية النتيجة
بينة بنفسها لا يحتاج في ابانة قياسيته ما يرجع عنه الى كلفة ساقة متضا (عفها الى حجة كذلك وجد الاول هو عكسه بعيدا عن الطبع ح)
ولا يكاد يسبق الى الذهن والطبع قياسيته ووجد القسمان الباقيان
وان لم يكونا بينين قياسية ما فيهما من الاقيسة قريبين من الطبع يكاد
الطبع الصحيح يتفطن لقياسيتهما قبل ان يبين ذلك او يكاد بيان
ذلك يسبق الى الذهن من نفسه فيلحظ منه قياسيته عن قرب
ولهذا صار لهما قبول ولعكس الاول اطراح وصارت الاشكال
الحملية الملتفت اليها ثلاثة ولا يخرج منها شيء عن جزئين واما (قرائنه)
في ما يليهن ففيه نظر سيشرح لك ما
المتقدمون قسموها
الى ما يكون الاوسط محمولا في احدى المقدمتين موضوعا في الاخرى
والى ما يكون محمولا فيهما والى ما يكون موضوعا فيهما فاخرجت القسمة
الاشكال الثلاثة ولم يعتبروا انقسام القسم الاول الى قسمين
فلم يخرج الشكل الرابع من قسمتهم والمتاخرون لما سموا الذلك
اعتذروا لهم بان الرابع قد حذفوه لبعده عن الطبع وذلك لان الاول
هو المترتب على الترتيب الطبيعي والرابع مخالف له في مقدمتيه
جميعا فهو بعيد جدا عن الطبع واذا كان من عادتهم بيان الشكلين
الاخيرين بعكس احدى المقدمتين ليرجعا الى الشكل الاول ووجدوا
بيان الرابع محتاجا الى عكس المقدمتين جميعا حكموا بانه يشتمل
على كلفة شاقة متضاعفة واعلم ان الشكلين الاخيرين وان
كانا يرجعان الى الاول بعكس احدى المقدمتين فليس يجب
ان يكون الاول مغنيا عنهما وذلك لان من المقدمات ما يكون له وضع
طبيعي يغير العكس عن ذلك كقولنا الجسم منقسم والنار ليست
بمرئية فان عكسهما ليس بمقبول عند الطبع ذلك القبول وامثالها
المنتجة لو وقع في شكل من الاشكال بعينه لا ينبغي ان يتكلف
بردها الى غير ذلك الشكل واذا كان كذلك فالشكل الرابع
ايضا عندنا لا يقوم غيره مقامه اما في الضروب التي ترتد بقلب

المقدمات الى الشكل الاول فلان من المطالب ما هو كذلك واما في الضروب
التي لا ترتد بالقلب الى الشكل الاول فللمقدمات والمطالب جميعا
واعلم ان القياس ينقسم الى كامل والى والكامل في الحمليات هو الذي غير كامل صح
ضروب الشكل الاول لا غير وهذه قسمة للقياس بحسب العوارض ومحصل
ولا ينتج منهما شي عن حمين ذلك لان ما يتعلق به الحكمان من الاوسط
لكن لان يكون متحدا فيهما ويمكن ان لا يكون فلا ينتج الايجاب ولا
السلب قوله واما عن السالبتين فيه نظر المنطقيون قد حكموا بالقول
المطلق ان القياس لا ينعقد عن سالبتين والشيخ قد حقق انعقادها
في بعض الصور وهو ان يكون السالبة في احدى المقدمتين في قوة الموجبة
ولذلك قال فيه نظر الشكل الاول هذا الشكل شرطه في ان يكون قياسا قوله صح
منتج القرينة ان يكون صغراه موجبة او في حكمها بان كانت ممكنة او كانت
وجودية تصدق ايجابا كما تصدق سلبا فيدخل الاصغر في الاوسط
ويكون كبراه كلية لتتادى حكمها الى الاصغر لعمومه جميع ما يدخل في الاوسط
المحصورات الاربع ممكنة الوقوع في كل مقدمة فالاقترانات
الممكنة بحسبها يكون ستة عشر في كل شكل لكن بعضها ينتج ويكون
قياسا وبعضها لا ينتج ويسمى عقيما فاذا اعتبرت الجهات في مقدمتي
الضروب المنتجة حصلت ضروب من المختلطات عددها ما يحصل
من ضرب عدد تلك الجهات في نفسه ولكل شكل شرايط في انتاج
هي اسباب الانتاج وفقدانها اسباب العقم فللشكل الاول شرطان
الاول كون الصغرى موجبة او في حكم الموجبة اي يكون سالبة تلزمها
موجبة اما مساوية لها كالموجبة الوجودية اللادائمة لسالبتها او اعم
منها كالموجبة اللاضرورية للسالبة اللادائمة فان مثل هذه السوالب
قد ينتج بقوة تلك الموجبات ويكون النتايج هي نتايج الموجبات
والممكنة في قول الشيخ بان يكون صغراه موجبة او في حكمها
بان كانت ممكنة ينبغي ان يحمل على ما يكون ممكنا في طبيعته
والحكم بالايجاب حاصل فيه بالفعل لان الممكن الصرف لا يقتضي
دخول الاصغر في الاوسط بالفعل وقد حكم الشيخ هنا بانه فانه قال

قال فيدخل الاصغر في الاوسط واعلم ان ههنا موضع نظر وذلك لان
مثل هذا القياس اعني الذي صغراه في قوة الموجبة لا يكون منتجا لذاته
بل لغيره وقد اعتبر هذا القيد في حد القياس والتحقيق فيه ان السلب
والايجاب في امثال هذه القضايا انما يكون في العبارة فقط وقد يكون ربط
محمولاتها على موضوعاتها في نفس الامر بالامكان المحتمل للطرفين او الوجود
المشتمل عليهما فهي انما ينتج لتلك النسبة لذاتها لا للايجاب والسلب
اللفظيين وهذا الشرط اعني القيد الاول يفيد دخول الاصغر في الاوسط
الذي به يعلم ان الحكم الواقع على الاوسط شامل للاصغر الداخل فيه و
لولاه لما علم ان ذلك الحكم هل يقع على ما يخرج من الاوسط ام لا فان
كلي الامرين محتمل كما ان الحكم بالحيوان على الانسان يقع على الفرس
ولا يقع على الحجر وهما خارجان عنه والشرط الثاني كون الكبرى كلية وهذا
الشرط يفيد تادي الحكم الواقع على الاوسط الى الاصغر لعمومه جميع ما
يدخل في الاوسط ولولاه لما علم ان الحكم الذي وقع عليه الحكم من الاوسط
هل هو الاصغر ام لا فان كلي الامرين محتمل كما ان الحكم بالانسان على بعض
الحيوان يقع على الناطق ولا يقع على الناهق وهما داخلان فيه و
قد ظهر مما تقرر ان حكم النتيجة في الضرورة واللاضرورة او الدوام و
اللادوام حكم الكبرى بشرط كون الصغرى فعلية لان الاصغر اذا كان
داخلا في الاوسط بالفعل كان الحكم عليه حكما على الاصغر لا لحكم كان وهما الاوسط
للاوسط بالسلب كالفرس مثلا للانسان فلا يعلم ان الاكبر المحمول على الاوسط
هل يلاقيه كالحيوان او يباينه كالناطق وكذلك المسلوب عنهما كالصهال
تارة والحجر اخرى والشرط الثاني ان يكون احدى المقدمتين كلية و
ذلك لكي يتحد مورد الحكمين من الاوسط فيتعدى الحكم بالاكبر الى الاصغر
فانهما ان كانتا جزئيتين فقد احتمل ان يكون المحكوم عليه من الاوسط
في المقدمتين كما نقول بعض الحيوان انسان وبعضه فرس ولا يختلف
كقولنا بعضه انسان وبعضه ناطق وهذان الشرطان لا يجتمعان
الا في ست قراين من الستة عشر الممكنة وذلك لان الصغرى الموجبة
الكلية تقترن بكل واحد من المحصورات الاربع والموجبة الجزئية تقترن

بالكليتين منهما فيكون الجميع ستة ولا ينتج الا جزئية وذلك لان الاصغر
المحمول على الاوسط يحتمل ان يكون اعم منه كالحيوان على الانسان وحينئذ
لا يكون ملاقاة الاكبر كالناطق ولا مباينته كالفرس الا العدد الذي
كان ملاقيا منه للاوسط وقياسات هذا الشكل ليست كاملة ولذلك
قال الشيخ ولزم ان يكون بعضه ناطقا فان يعكس الصغرى لانه حينئذ
يصير بالارتداد الى الشكل الاول كاملا بينا فاجعل
بذلك معيارا في المركبات من كليتين واما اذا كانت الكبرى جزئية
لم ينفعك عكس الصغرى لانها اذا عكست صارت جزئية فاذا قرنت
به الاخرى كان الاقتران من جزئيتين فلم ينتج بل يجب ان يعكس
النتيجة كما علمته اي اجعل عكس الصغرى معيارا للرد الى الشكل
الاول فان هذا الشكل الى هاهنا سهو كامر قوله وقرائنه
القياسية بينه الاستاذ بهذا ان الشرطان اعني ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى لو احدان معا في اربع قرائن من الستة عشر المذكورة فان
الايجاب اما كلي واما جزئي والكلية اما الكلية او سلبية ومضروب
الاثنين في نفسه اربعة فاذن القرائن القياسية اربع والباقية
عقيمة لفقد احد الشرطين او كليهما واذا كانت الصغريات
موجهة بجهات يستلزم سالبتها موجبتها كانت القرائن القياسية
ثمانية وجميع من القرائن ستة الاستاذ في هذا الشكل كما ذكر
قوله فانه اذا كان كل ج هو ب ثم قلت كل ب هو بالضرورة
او بغير الضرورة ا كان ج ايضا ا على تلك الجهة هذا هو الضرب
الاول وينتج موجبة كلية تابعة للكبرى في الضرورة واللاضرورة
قوله وكذلك اذا قلت بالضرورة لا شيء من ب ا او بغير الضرورة
دخل ج تحت الحكم لا محالة وهذا هو الضرب الثاني وينتج سالبة — الاول ح
كلية كذلك قوله وكذلك اذا قلت بعض ج ب ثم حكمت على ب اي
حكم كان من سلب او ايجاب بعد ان يكون عاما لكل ب دخل ذلك
البعض من ج الذي هو ب فيه فيكون قرائنه القياسية ستة من
الاربع وهذان الضربان صغراهما موجبة جزئية وكبراهما كلية اما
[illegible]

موجبة او سالبة وهما الثالث والرابع والثالث ينتج موجبة جزئية والرابع
سالبة جزئية فهذه هي الضروب الاربع وقد بحث المحصورات الاربع
قوله وذلك اذا كان كل ج ب بالفعل كيف كان واما اذا كان كل
ج ب بالامكان فليس يجب ان يتعدى الحكم من ب الى ج تعديا بينا معناه — كون ح
ان انتاج هذه القرائن وكون النتيجة تابعة للكبرى في الجهات المذكورة
انما يكون بينا اذا كان الاصغر داخلا بالفعل في الاوسط وذلك يكون
في الصغريات الفعلية موجبة كانت او سالبة يلزمها موجبة فعلية اما اذا
كانت الصغرى بالامكان فليس تعدي الحكم من الاوسط الى الاصغر تعديا
بينا بل انما يتعداه بالقوة فقط ويحتاج الى بيان والحاصل ان قياسات
هذا الشكل كاملة اذا كانت الصغرى فعلية وغير كاملة اذا كانت
ممكنة والصغرى التي يكون الحكم فيها بالقوة اما ان يأتلف مع كبرى ايضا
بالقوة او مع كبرى فعلية ولكن غير ضرورية او مع كبرى ضرورية فهذه ثلث
اختلاطات محتاجة الى البيان وكان من عادة المنطقيين بيانها بالخلف
والرد الى الاختلاطات الفعلية من الشكلين الاخرين وليس فيه زيادة
وضوح مع الاشتمال على خبط كثير وسوء ترتيب فعدل الشيخ عن تلك — ر لمية
الطريقة في هذا الكتاب وبينها بيانات لمية قوله لكنه ان كان الحكم
على ب بامكان كان هناك امكان امكان وهو قريب من ان يعلم الذهن
انه امكان فانما يمكن ان يمكن قريب عند الطبع الحكم بانه ممكن هذا بيان
الاختلاط الاول وهو خلط ممكنتين فقد اكتفى فيه بان الذهن — ان يمكن ح
يعلم ببديهته ان ما يمكن يكون ممكنا وذلك لان الشيخ يميل الى ان هذا
الاختلاط كامل غير محتاج الى زيادة بيان وذلك ان الممكن
هو ما لا يلزم من فرض وجوده محال فاذا فرض ان ج ب الذي يمكن ان — ب الذي ح
يكون مما يمكن ان يكون ا مثلا خرج من الامكان الى الوجود
فقد سقط الامكان الاول وصار ج هو ما يمكن ان يكون ا بحسب ذلك
الفرض ثم اذا فرض مرة اخرى انه موجود فقد سقط الامكان الثاني
ايضا وكان ج ب بالوجود ا من غير لزوم محال وكل ما يصير بالفرض
موجودا لا من غير لزوم محال فهو ممكن فاذا ج يمكن ان يكون ا والوجه

في ان هذا الحكم ليس بموجود في الذهن وقريب من الوجود فيه انه انما حصل
فيه من انعكاس قولنا كل ما ليس بممكن يمتنع ان يكون ممكنا وهو اولى
[illegible] وههنا عكس النقيض الى قولنا وكل ما لا يمتنع ان يكون ممكنا فهو ممكن
وهو المطلوب قوله لكنه اذا كان كل ج ب بالامكان الحقيقي
الخاص وكل ب ا بالاطلاق جاز ان يكون كل ج ا بالفعل وجاز ان يكون
بالقوة فكان الواجب ان يعمهما من الامكان العام وهذا اشارة الى الاختلاط
الثاني وهو الاختلاط من مطلقتين ويكون الانتاج بينا ولا يلزم منه
محال فاذن هو ممكن ولا يحتاج الى بيان مطلقا لان الحكم على [illegible] صغرى بما
لا يكون بالفعل الا عند كونه اوسط بالفعل وهو مما يخرج الى الفعل ابدا
كما اذا قلنا كل انسان كاتب بالامكان وكل كاتب مباشر للقلم بالاطلاق
فلا يلزم منه كون كل انسان مباشرا للقلم بالاطلاق بل بالامكان
وربما يكون بالفعل كقولنا كل انسان كاتب بالامكان وكل كاتب متحرك
بالاطلاق فكل انسان متحرك ايضا بالاطلاق والامكان العام في
قول الشيخ فكان الواجب ان يعمهما من الامكان العام ولا ينبغي ان يحمل
على الذي يعم الضروري وغير الضروري بحسب الاصطلاح بل ينبغي
ان يحمل على ما يعم الفعل والقوة وهو العام بحسب اللغة وذلك لان
قد يقع على ما خرج الى الفعل كالوجوديات وقد يقع على ما لا يخرج
الى الفعل بل هو بالقوة بعد كالاستقبالي على ما قررناه فالاختلاط
اذا كان من ممكن بالقوة المحضة كما اذا قلنا زيد يمكن ان يكتب
بذلك الامكان ثم قلنا وكل من يكتب فهو مباشر للقلم ينتج فزيد مباشر
للقلم بالامكان لا بالقوة المحضة لانه ربما يباشر القلم بالفعل في
غير حال الكتابة التي هي بالقوة بعد بل بامكان شامل للفعل والقوة
معا فهذا هو المناسب وقد صرح به الشيخ في غير هذا الكتاب واما
ان حمل الامكان العام على ما يعم الضروري واللاضروري وحمل الاطلاق
في قوله وكل ب ا بالاطلاق ايضا على الاطلاق العام كما ذهب
اليه الفاضل الشارح كان صادقا الا انه لا يكون مناسبا
للتحقيق الذي نحن فيه ولا يكون القول بان ما يعم القوة والفعل [illegible]

ممكن ومطلق وهو ممكنا وذلك لان الممكن اذا انضم [illegible] موجودا صار الاختلاط [illegible]

الممكن

ومطلق كانت النتيجة ممكنة [illegible] ان يكون بالقوة المحضة

العام صحيحا فان الامكان الخاص ايضا قد يعمهما من وجه آخر قوله
فان كان كل ب ا بالضرورة فالحق ان النتيجة تكون ضرورية ولنورد في
بيان ذلك وجها فنقول لان ج اذا صار ب صار محكوما عليه بان ا محمول
عليه بالضرورة ومعنى ذلك انه لا يزول عنه البتة ما دام موجود الذات
ولا كان زائلا عنه لا ما دام ب فقط ولو كان انما حكم عليه بانه ا عند
ما يكون ب لا عند ما لا يكون ب كان قولنا كل ب ا بالضرورة كاذبا على
ما علمت لان معناه كل موصوف بانه ب دائما او غير دائم فانه موصوف
بالضرورة انه ما دام موجود الذات كان ب او لم يكن وهذا اشارة الى الاختلاط ط
الثالث وهو الاختلاط من ممكن وضروري وقد زعم جمهور المنطقيين
انه ينتج ممكنا والشيخ بين انه ينتج ضروريا وكلامه ظاهر والحاصل منه
ان الممكن اذا فرض موجودا صار الاختلاط من مطلق وضروري فكانت
النتيجة ضرورية كما مر وكل ما كان ضروريا فهو في جميع الاوقات ضروري
فاذن كانت النتيجة قبل فرضنا ايضا ضرورية والاوسط في هذا القياس
لم يفد كونها ضرورية في نفس الامر بل افاد العلم به وقد حصل من
هذا البحث ان الكبرى الضرورية مع جميع الصغريات الفعلية وغير الفعلية
ينتج ضرورية والكبرى الغير الضرورية ان كانت مع الصغرى فعليتين
ينتج فعلية وان كانت احديهما او كلتاهما ممكنة ينتج ممكنة والكبرى
المحتملة لهما ينتج محتملة فعلية او غير فعلية فبعض النتائج يتفق ان
يكون تابعة للكبرى كالحاصلة من صغرى فعلية مع الكبرى ان اتفقت
بشرط ان لا يكون صفة وبعضها يتفق ان يكون تابعة للصغرى كالحاصلة صلة
من ممكنة ومطلقة عامتين او خاصتين وبعضها يتفق ان يكون مخالفا لهما
كالحاصلة من ممكنة ومطلقة احديهما عامة والاخرى خاصة فان النتيجة
في الامكان كالصغرى [illegible] في العموم والخصوص كالكبرى [illegible] وفي انتاج
الصغرى الممكنة مع غيرها موضع نظر وهو انا اذا حكمنا على كل ب
الحكم كلي [illegible] فليس [illegible] فان مرادنا ان ذلك الحكم واقع على كل
ما هو ب بالفعل لا على كل ما يمكن ان يكون كما قررناه من قبل صدق لان
يكون [illegible] السلب عن كل واحد منه من غير ضرورة فان الحكم على كل ب

فان كان كل ج [illegible] يمكن ان يكون ب [illegible] يصير شيء منه [illegible]

لاساوله بوهم انه يحتمل يمكن ان يكون للحكم عليه مخالفا للحكم على ب
وذلك لان ما يمكن ان يكون ب يحتمل ان ينقسم الى ما يوصف بب
بالفعل والى ما يوصف بب دائما من غير ضرورة ويكون للقسم الاول حكم
اما ضروري بحسب الذات او غير ضروري ويكون للقسم الثاني حكم منا قض
لذلك الحكم ولا يلزم من حكمنا على كل ما هو بالفعل ب ان يدخل في ذلك
الحكم ما هو بالامكان ب ولا يكون بالفعل دائما وهذا الاشكال انما يلزم
على القول بجواز وجود دائم غير ضروري كلي وانما يندفع الاحتمال المودي الى
هذا الاشكال في باب خلط الممكن بالضروري بانعكاس قولنا كل ما ليس
بضروري بحسب الذات يمتنع ان يكون ضروريا بحسبه وهو ضروري
الى قولنا كل ما لا يمتنع ان يكون ضروريا فهو ضروري بالضرورة على طريق
عكس النقيض قوله لكن الصغرى اذا كانت ممكنة او مطلقة يصدق
معها السالبة جاز ان يكون سالبة وينتج لان الممكن الحقيقي سالبة
لازم موجبة ش يريد ان الصغرى السالبة اذا استلزمت موجبة
ينتج فانها ينتج ايضا ما الموجبة بعونها وليس هذا تكرار لما ذكر في
صدر الباب المذكور هناك كان خاصا بالفعليات وههنا قد حكم على
الوجه الشامل للقوة والفعل لان للحكم العام لا يتمشى الا بعد بيان
انتاج الصغريات الممكنة مع غيرها وهذا ما خالف الشيخ فيه الجمهور وقد
وعد بشرحه حين قال واما عن سالبتين ففيه نظر سنشرح لك فتكون اذن
النتيجة في كيفيتها وجهتها تابعة للكبرى في كل موضع من قياسات هذا
الشكل الا اذا كانت الصغرى ممكنة خاصة والكبرى وجودية فان
النتيجة ممكنة خاصة او الصغرى مطلقة خاصة والكبرى موجبة ضرورية
فان النتيجة ضرورية الا في شيء نذكره فلا يلتفت الى ما يقال من ان
النتيجة يتبع اخس المقدمتين في كل شيء بل في الكيفية والكمية وعلى
هذا نسيا المذكور ش ذهب قوم من المنطقيين الى ان نتائج هذا
الشكل يتبع اخس المقدمتين في الكمية والكيفية والجهة جميعا اي
اذا وقع في احدى المقدمتين حكم جزئي او سلبي او غير ضروري كانت
النتيجة كذلك وقد حقق الشيخ انه ليس كذلك مطلقا بل هي تابعة

في الكمية للصغرى وفي الكيفية والجهة للكبرى الا في موضعين احدهما تقدم
ذكره وهو ان يكون الصغرى ممكنة والكبرى غير ضرورية فان النتيجة تكون
في الفعل والقوة تابعة للصغرى لا للكبرى والثاني شيخ ذكره وهو ان تكون
الصغرى موجبة ضرورية وان كانت خاصة لم يكن الا قران قياسا لسائر
المقدمتين فنقول الشيخ ان النتيجة في كيفيتها وجهتها الى قوله ممكنة
خاصة ظاهر وهو بعد ذلك او الصغرى مطلقة خاصة والكبرى موجبة
ضرورية فان النتيجة موجبة ضرورية غير مطابق لما مر لان ظاهر الكلام
يقتضي عطف هذا الحكم بلفظ او على ما قبله او على ما استثناه مما يكون
فيه النتيجة تابعة للكبرى وليس هذا كما قبله فان النتيجة هاهنا تابعة
للكبرى على ما صرح به في هذا الموضع قد وقع تفاوت في النتيجة
وقد غلب على ظن الفاضل الشارح انه وقع في سياقة الكلام
تقديم وتاخير من سهو ناسخيه قال وتقدير الكلام هكذا لكن الصغرى
اذا كانت ممكنة او مطلقة يصدق معها السالبة جاز ان يكون سالبة
وينتج لان الممكن الحقيقي سالبة لازم موجبة او الصغرى مطلقة خاصة
والكبرى موجبة ضرورية فان النتيجة موجبة ضرورية قال والفاضل
في ذكر ذلك انه حكم في الكلام الاول بان الصغرى السالبة منتجة
وبهذا الكلام بين ان الصغرى السالبة قد ينتج نتيجة موجبة ضرورية
ثم بعد ذلك استانف فنقول فتكون اذن النتيجة في كيفيتها وجهتها
تابعة للكبرى في كل موضع من قياسات هذا الشكل الا اذا كانت الصغرى
ممكنة خاصة والكبرى وجودية فان النتيجة ممكنة خاصة الا في شيء نذكره
وهو ما اذا كانت الصغرى ضرورية والكبرى عرفية على ما يجي بيانه
وعلى هذا النقد يكون نظم الكلام مستقيما فهذا ما ذهب اليه
الفاضل الشارح ههنا اقول ويحتمل ايضا ان يكون كل واحد
من لفظتي الصغرى والكبرى في الكتاب قد تبدلت بالاخرى سهوا ويكون
نظم الكلام بعد ما مر على نسبته المذكور هكذا اما اذا كانت الصغرى
ممكنة خاصة او الكبرى مطلقة خاصة والصغرى موجبة ضرورية فان
النتيجة موجبة ضرورية الا في شيء نذكره وعلى هذا النقد يكون المراد

والكبرى وجودية فان النتيجة ممكنة خاصة

من قوله اذا الكبرى مطلقة عامة والصغرى ضرورية موجبة شيئا الخ
ويريد بالمطلقة الخاصة المطلقة العرفية فانه قد عبر عن العرفية ايضا عن
العبارة في الشرح للخامس حيث قال فان اردنا ان نجعل للمطلقة نقيضا
من جنسها كانت الحيلة فيه ان نجعل المطلقة اخص مما توجبه نفس
الايجاب او السلب المطلقين ويكون قوله في شيء مما ذكر اسمعنا
الى غير قوله فان النتيجة موجبة ضرورية ونقول الا اذا كانت العرفية
المطلقة لا دائمة فانها لا تنتج مع الصغرى الضرورية لما نذكر ويستقيم
الكلام على هذا التقدير ايضا والتعسف فيه اقل مما كان فيما ذكر
السادس لان ذلك يحتاج الى حذف سطر من موضع والحاقه بموضع والحا
لم يستغن فيه عنها بنوع من التاويل والى زيادة الواو في قوله من
في شيء مما ذكر والله اعلم بحقيقة الحال قوله بل في الكيفية والكمية وعلى
من سمعنا المذكور اي ليس من امر كما ذهبوا اليه من ان النتيجة تتبع اخس
المقدمتين في كل شكل بل انما تتبعها في الكيفية والكمية دون الجهة
وعلى من سمعنا المذكور في الكيفية وهو انها في الممكنات والوجوديات
لا تتبع اخس المقدمتين في السلب بل تتبع الكبرى قوله واعلم انه
اذا كانت الصغرى ضرورية والكبرى وجودية صرفة من جنس الوجودي
بمعنى ما دام الموضوع موصوفا بما وصف به لم ينتظم منه قياس صادق
المقدمات لان الكبرى تكون كاذبة لانا اذا قلنا كل ج ب بالضرورة
ثم قلنا وكل ب فانه يوصف بانه ا ما دام موصوفا ب لا دائما
حكمنا بان كل ما يوصف ب انما وصف به وقتا ما لا دائما وهذا
خلاف الصغرى بل يجب ان تكون الكبرى اعم من هذه ومن الضرورية
حتى تصدق وحينئذ فان نتيجتها تكون ضرورية لا تتبع الكبرى و
هذا ايضا اسمعنا وانما تكون ضرورية لان ج بذاته ب وكل ب ا
بالضرورة قوله المراد ان الصغرى الضرورية والكبرى العرفية الوجودية
لا يمكن ان يصدقا معا مثاله ان نقول كل فلك متحرك بالضرورة
متغير لا دائما بل ما دام متحركا وذلك لان الكبرى تقتضي دوام الاكبر
بحسب وصف الاوسط ولا دوامه بحسب ذاته فيلزم منه اللادوام وصف

(margin: وكل متحرك)

الاوسط ايضا بحسب ذاته لان الوصف لو كان دائما للذات والحكم
كان دائما للوصف فيلزم ان يكون الاكبر ايضا دائما للذات فان الدائم
للدائم دائم لكنه فرض لا دائما بحسب الذات هذا خلف فظهر ان الكبرى
في هذا المثال يقتضي ان كل ما يوصف بانه متحرك فان هذا الوصف
له يكون لا دائما والصغرى المشتملة على ان الفلك يوصف بانه متحرك
دائما يقتضي ان بعض ما يوصف بانه متحرك فهذا الوصف له يكون
دائما وهذا مناقض للاول فاذن لا ينتظم منهما قياس صادق
المقدمات والتعليل الصحيح لكون هذا التاليف ليس بقياس
هو وقوع التناقض فيها واما التعليل بكذب الكبرى كما يقتضيه قول
الشيخ حيث قال لان الكبرى تكون كاذبة فيستقيم ايضا على وجه
هو ان الصغرى لما وضعت قبل الكبرى على انها صادقة ثم اتبعت
بكبرى مناقضها علم انها هي الكاذبة لان المناقض لما فرض صادقا
يكون لا محالة كاذبا وقد صرح الشيخ في بعض كتبه بهذا الوجه
وما ذهب اليه صاحب البصائر وهو ان التعليل ينبغي ان يكون
اما بكذب الكبرى واما باختلاف من الاوسط الذي يخرج القياس عن
ان يكون قياسا وذلك لانا ان جعلنا اللادوام في الكبرى جزءا من الموضوع
حتى يصير القضية كل متحرك لا دائما فهو متغير لم يكن الكبرى كاذبة بل
كان من الاوسط مختلفا فليس بشيء وذلك لان هذا النقد يخرج اللا
دوام فان هذا التاليف ليس بقياس لانه ليس بمنتج قوله بل يجب
ان يكون الكبرى اعم اي اذا كانت الكبرى عرفية مطلقة محتملة للدوام
واللادوام فالواجب ان يحمل مع الصغرى الضرورية على الدوام
ليمكن اجتماعهما على الصدق وحينئذ تصير الامران من ضرورية
ودائمة وتتبع دائمة وقال الشيخ وحينئذ فان نتيجتها تكون
ضرورية لانه لم يعتبر الفرق ههنا بين الضرورة والدوام فان اعتبار
الفرق يقتضي كون النتيجة ضرورية اذا كانت الكبرى ضرورية بحسب
الوصف ودائمة اذا كانت دائمة بحسب الوصف قال وهذا ايضا
اسمعنا فذلك لان النتيجة خالفت الكبرى في الجهة فالنسخ استثني موضعين

(margin: عن ان يكون جهة والعصية عن ان يكون عرفية وذلك غير ما نحن فيه التقدير)
(margin: ولا دائمة بحسب الذات)
(margin: ولا ضرورية بحسب الذات)

وينبغي ان يلحق بهما موضع اخر وهو ان يكون الكبرى وحدها وصفيه فان
النتيجه لا تكون وصفيه وذلك لان الوصف اذا اختص باحدى المقدمتين
سقط اعتباره في النتيجه كما اذا قلنا كل متحرك متغير ما دام متحركا وكل
جسم متغير اخر متغير او قلنا كل انسان نايم وكل نايم ساكن ما دام نايما فان
النتيجه فيهما لا تكون وصفيه اما اذا كانتا وصفيتين فان النتيجه تكون
وصفيه مثلهما ففي المسايل الثاني من هذين المسايلين لا تكون النتيجه
تابعه للكبرى واعلم ان مخالفه النتيجه للكبرى وان كانت تقع
في مواضع كثيره بحسب اختلاط الجهات المذكوره الا ان جميعها يرجع الى
هذه المواضع الثلثه ومن ضبط هذه الاصول التي ذكرناها فقد يقدر
على معرفه جميعها مفصله ان ساعده التوفيق والله المستعان

الشكل الثاني اعلم ان الحق في هذا الشكل هو انه لا قياس فيه عن
مطلقتين بالاطلاق العام ولا عن ممكنتين ولا عن خلط منهما
ولا شك في انه لا قياس فيه عن مطلقتين موجبتين او سالبتين
ولا عن ممكنتين كيف كان بل انما الخلاف اولا في المطلقتين اذا
اختلفتا في السلب والايجاب فان الجمهور يظنون انه قد يكون
منهما قياس ونحن نرى غير ذلك ثم في المطلقات الصرفه والممكنات
فان الخلاف فيهما بعينه ذلك ولا قياس منهما عندنا في هذا الشكل
هذا الشكل لا ينتج مع الاتفاق في الكيف وللجهه الاخر
الانسان والفرس يشتركان في حمل الحيوانيه عليهما وسلب الحجريه
عنهما ولا يوجب ذلك حمل احدهما على الاخر والانسان والناطق
يشتركان في ذلك الحمل والسلب بعينهما ولا يوجب سلب احدهما عن
الاخر وذلك لان الاشيا المتباينه وغير المتباينه قد تشترك في ان يحمل
عليها او يسلب عنها جميعا شي اخر فمن شرط الانتاج ان يختلف الحكمان
بحسب لا يصح جمعها على شي واحد حتى يكون ... الطرفين ...
حكما سلبيا والجمهور ظنوا ان هذا الاختلاف هو الاختلاف في الايجاب
والسلب فحكموا بان الشرط في انتاج هذا الشكل هو اختلاف المقدمتين
في الكيف والحق ان المختلفتين في الكيف قد يجتمعان على الصدق

كما في المطلقات والممكنات ولا يلزم من اختلافهما تباين الطرفين فاذن
هو خلاف في الكيف كيف كان لا يكفي في حصول هذا الشرط فهذا شرط
ويحتاج هذا الشكل في الانتاج الى شرط اخر وهو كون الكبرى كليه و
ذلك لان حصول الشرط الاول مع جزويه الكبرى لا يقتضي الا المباينه
بين الاصغر وبعض الاكبر وهو لا يعلم هل بينهما ملاقاه في البعض الاخر
ام لا فاذن لا يمكن ان يسلب الاكبر عن الاصغر كما اذا حملنا الاسود على
الغراب وسلبناه عن بعض الحيوانات او عن بعض الناس فانه لا يلزم
منه سلب الحيوان عن الغراب ولا حمل الانسان عليه واذا تقرر
هذه الاصول فنقول جمهور المنطقيين ذهبوا الى ان المطلقات والوجوديات | دمات
قد تنتج في هذا الشكل بشرط الاختلاف في الكيف وبين الشيخ ان
الحق انه لا قياس في هذا الشكل عنها ولا عن الممكنات بسيطه ولا مخلوطه
بعضها ببعض اما مع الاتفاق في الكيف فلا اتفاق واما مع الاختلاف
فيه فيما نبينه والآن وذلك لان الشي الواحد بين الشيئين المحمول احدهما | بيّناه
على الاخر قد يوجد شي يحمل عليه او عليهما بالايجاب المطلق ويسلب
بالسلب المطلق وقد يوجب ويسلب معا عن كل واحد من جزئيات
المعنى الواحد او جزئيات شيئين احدهما محمول على الاخر ولا يوجب شي من
ذلك ان يكون الشي مسلوبا عن نفسه او احد الشيئين مسلوبا عن
الاخر وقد يعرض جميع هذا للشيئين المسلوب احدهما عن الاخر
ولا يوجب ذلك ان يكون احدهما محمولا على الاخر فلا يلزم اذا ما ذكر
سلب ولا ايجاب فلا يلزم نتيجه مثاله الشي الواحد كالانسان قد
يوجد شي كالساكن يحمل عليه ويسلب بالايجاب والسلب المطلقين
فيقال الانسان ساكن الانسان ليس بساكن والشيئان المحمول
احدهما على الاخر كالانسان والحيوان قد يوجد شي كالساكن يحمل
عليهما ويسلب عنهما بالايجاب والسلب المطلقين فيقال الانسان
ساكن الحيوان ليس بساكن وقد يوجب ويسلب معا عن كل واحد | والانسان ليس بساكن الحيوان ساكن
من جزئيات المعنى الواحد فيقال كل واحد من الناس ساكن لا واحد
من الناس بساكن او جزئيات شيئين محمول احدهما على الاخر كل واحد

من الناس وكل واحد من الحيوانات ولا يوجب شي من ذلك ان يكون
الانسان مسلوبا عن نفسه او الحيوان مسلوبا عن الانسان وقد يعرض
جميع هذا للسبين المسلوب احدهما عن الاخر كالانسان والفرس وذلك
بان يقال الانسان ساكن الفرس ليس بساكن او على العكس او يقال كل
واحد من احدهما ساكن لا واحد من الاخر بساكن ولا يوجب ذلك ان يكون
احدهما محمولا على الاخر فلا يلزم من ذلك سلب وايجاب فلا يلزم نتيجه
فاذن ليس ما يأتلف من المطلقات والوجوديات بقياس والفاضل
الشارح فسر الشي الواحد بالجزئي الواحد كزيد والسين المحمول احدهما
على الاخر بحرسن كهذا الانسان وهذا الناطق وفيه نظر لان الجزئي
من حيث هو جزئي لا يحمل على جزئي اخر الا في اللفظ **قوله** والذي يحكى
عن الاسباب عن المطلقين المختلفين الكيفية وكبراهما كلية مما سيذكر
فيه لا يطرد في المطلق العام والوجودي العام لان الحجة هناك اما
العكس وهما لا ينعكسان في السلب او الخلف باستعمال النقيض و
شرائط النقيض فيهما لا يصح ** القائلون بان الاقتران من مطلقين
مختلفي الكيفية قد ينتج يحتجون في بيان الانتاج بان تعكس السالبه
ورد الشكل الاول وهو مبني على ان سوالب المطلق تنعكس وبيان بالخلف للحو
وهو قولهم في اقتران كل ج ب ولا شي من ا ب انه لم يصدق لا شي من
ج ا فليصدق نقيضه بعض ج ا ونضيفه الى الكبرى ينتج من الاول بعض ج ليس ب
وهو ينقض الصغرى وهذا مبني على ان المطلقات تتناقض وقد بينا ان المطلقات ع
لا تنعكس سوالبها وانها لا تناقض في جنسها فاذن قد بطل احتجاجهم **قوله**
بل انما ينعقد في هذا الشكل من المطلقات قياسات من مقدمات فيها
موجبة وسالبة اذا كانت سالبتهما من شرطها ان تنعكس او لها نقيض
من بابها وقد علمت ان العامة المطلقة السالبه كذلك فهناك ان
كان يأتلف من مطلقتين او من ضروريتين او من مطلقة عامه ومن
ضروريه فالشرط ان يختلف في الكيفيه ويكون الكبرى كليه يقول القائل العسان هو
في هذا الشكل انما ينعقد من مختلفات الكيفيه بشرط ان يكون
السالبه بحيث تنعكس او يكون لها نقيض من بابها كالمطلقات المنعكسه

يأت

وهي العرفيه العامه والوجوديه والضروريه فانها مع بسايطها مخلوطه
وكذلك خلط المطلق العام والوجودي بالضروري وفي هذا القضايا
انما يكون الشروط اختلاف الكيف وكلية الكبرى واعلم ان هذا قول
غير ملخص وذلك لان الضروري والمطلق اذا اختلطا وكانت السالبة
مطلقة فانهما ينتجان ايضا مع كون السالبه غير منعكسه كما سنذكر من بعد
قوله والحكم في الجهة للسالبه هذا بحسب مذاهب الظاهريين وذلك
لانهم يثبتون الانتاج في هذا الشكل بعكس السالبه ورد الشكل الى الاول
ولا محالة تصير السالبه في الشكل الاول كبرى ويكون للجهة هناك على
مذهبهم تابعة للكبرى فيكون هاهنا تابعة للسالبه وسنبين السبب
لذلك المخالف من ضروريه وغيرها يكون ابدا ضروريه سواء كانت الضروريه
فيها موجبة او سالبة **قوله** والضرب الاول منها مثل قولك كل ج ب
ولا شي من ا ب فلا شي من ج ا لانا نعكس الكبرى فيصير لا شي من ب ا ونضيف اليها
الصغرى فيكون الضرب الثاني من الشكل الاول ويكون العبره في الجهة
للكبرى والثاني منها مثل قولك لا شي من ج ب وكل ا ب فلا شي من ج ا
لانك تعكس الصغرى وتجعلها كبرى وينتج فلا شي من ا ج ثم تعكس النتيجه ويكون
العبره للسالبه ايضا في الجهه فان كانت مطلقة فما ينعكس اليه المطلق
من المطلق والثالث منها مثل قولك بعض ج ب ولا شي من ا ب فليس بعض
ج ا تبينه بما عرفت والرابع منها مثل قولك ليس بعض ج ب وكل ا ب
ينتج ليس بعض ج ا والا فكل ج ا وكان كل ا ب فكل ج ب وكان ليس
بعض ج ب هذا خلف ولا بيان غير الخلف فلتكن ج البعض الذي هو ج
من ليس ب فيكون لا شي من د ب وكل ا ب فلا شي من د ا وبعض ج د فلا
كل ج ا ومن هاهنا نعلم ان العبره للسالبه في الجهه وليس يمكن في هذا
الضرب ان يبين بالعكس لان الصغرى سالبة جزئيه لا تنعكس والكبرى تنعكس
جزئيه فلا يلتئم منها ومن الصغرى قياس فانه لا قياس عن جزئيتين
ولما كان الشرطين المذكورين اعني اختلاف الكيفيه وكلية الكبرى يقتضي
ان يكون الضروب المنتجه اربعة من جميع السته عشر لا غير لان الكبرى الموجبه
لا تقترن الا بالسالبتين كليه وجزئيه والكبرى السالبه لا تقترن الا بالموجبتين الكليه

وجزئيه وهي غير منتجه وبهذا السؤال بعينه فالاولى ان بين الضرب الاول بعكس الكبرى
ورد الى الشكل الاول ثم قال والعبرة في الجهة للكبرى يعني بحسب الاغلب
فان الحال فيه ما مر وبين الضرب الثاني بعكس الصغرى وجعل الصغرى كبرى
والكبرى صغرى ليستنتج عكس المطلوب من الاول ثم عكس النتيجه ليحصل
النتيجه المطلوبة ثم قال ويكون العبرة للسالبه ايضا في الجهة لانها
تصير كبرى الاول ثم قال وان كانت مطلقة فما ينعكس اليه المطلق من
المطلق اي ان كانت السالبه عرفيه عامه كانت النتيجه ايضا عرفيه عامه
لانها تنعكس كنفسها وان كانت عرفيه وجوديه كانت النتيجه ما ينعكس
اليها وهو العرفيه العامه مقيدا باللادوام في البعض كما سبق ذكره وبين
الضرب الثالث بما بين به الاول ولم يمكن بيان الرابع بالعكس لان السالبه
الجزئيه لا تنعكس والموجبه الكليه تنعكس جزئيه ولا قياس عن جزئيين فرجع
في بيانه الى الخلف والافتراض اما الخلف فبان اضاف نقيض النتيجه
الى الكبرى فانتجا نقيض الصغرى او ما يمنع ان يصدق مع الصغرى
اذا كانت الجهتان غير متناقضين وقد يمكن بيان جميع الضروب بالخلف
هكذا واما الافتراض فبان عين البعض من ج الذي ليس ب وسماه د
فيحصل له قضيتان احدهما لا شي من د ب والثانيه بعض ج د والقضيه
الاولى جهتها يكون جهة صغرى القياس لانها هي فان الحال لم يتغير الا بتعيين
الموضوع وتبديل الاسم لا يوثر في المعنى ثم يحصل من اقتران القضيه
الاولى بكبرى القياس الضرب الثاني من هذا الشكل وينتج ما يوافق
السالبه في الجهة ويحصل من اقتران القضيه الثانيه بعكس النتيجه
بالتاليف على هيئة الضرب الرابع من الشكل الاول وينتج ما جهته تلك الجهة
بعينها وذلك لان هذا التاليف وان كان يشبه الشكل الاول ليس بتاليف
قياسي على الحقيقه فان الصغرى لا تشتمل على حمل ووضع بل على اسمين
مترادفين لشي واحد وانما اوردت على هيئة قياس لازالة الاشتباه يعرض
للاذهان من جهة تعيين الموضوع في القضيه الاولى فان ذلك لم يكن
معلوما يراد ان يعلم بهذا القياس والافتراض يختص بما يشتمل على
مقدمة جزئيه فيحصل من جميع هذا ان العبرة للسالبه كما كانت في الشكل

وتعيين الموضوع وان افاد كله الحكم لكنه لا يغير به الموضوع الى المحمول وتبديل الاسم

الاول للكبرى قوله هذا كله وليس في المقدمات ممكن فان اختلط ممكن
ومطلق وكان من الجنس الذي لا ينعكس فان ما اوردناه في منع انعقاد القياس
عن مطلقتين من ذلك الجنس يوضح منع انعقاد القياس من هذا الخلط
لما فرغ من بيان التاليف الكاينه من المطلقات والضروريات بسيطه
ومختلطه وقد ذكر ان الممكنات لا تنتج بسيطه فاراد ان يبين ههنا حكم
اختلاطها بالمطلقات والضروريات وبدا بالمطلقات فذكر ان القياس
من الممكنات والمطلقات الغير المنعكسه لا ينعقد بعين ذلك البيان
الذي بين به امتناع انعقاده من المطلقات الغير المنعكسه فان الحكم فيهما
لا يختلف الا بالاعتبار قوله وان كان من الجنس الذي يستعمله الان
والمطلق سالب فقد ينعقد القياس ان روعيت الشرائط فان كانت الكبرى
سالبة من باب المطلق المذكور وكان الممكن موجبا او سالبا رجع بالعكس
الى الشكل الاول او بالخلف فانتج د في بعض النسخ او بالافتراض فانتج ولكن
النتيجه هي التي عرفتها في الشكل الاول قوله واما اختلاط من الممكنه
والمطلقة المنعكسه فلا يخلو اما ان يكون المطلقة سالبه او موجبه والاول
لا يخلو اما ان يقع في الكبرى او في الصغرى فان كانت الكبرى مطلقة سالبه
فانها تنتج ممكنه عامه سواء كانت الممكنه عامه او خاصه سواء كانت موجبه
او سالبه مثاله كل ج ب باحد الامكانين ولا شي من ا ب بالامكان العام
كما ذكرناه وهو المطلوب اما بالخلف بان يقول ان لم يكن لا شي من ج ا
بالامكان العام فبعض ج ا بالضرورة وكان كل ج ب بالامكان هذا
خلف وانما يلزم ذلك بحسب ما ذكره الشيخ في الشكل الاول ويصح ذلك
اذا كانت المطلقة ضروريه سالبه ولا يصح اذا كانت دائمه ويمكن
ان يبين ذلك بوجه اخر وهو ان يجعل بعض ج ا بالضرورة كبرى وكل
ج ب بالامكان صغرى ليستنتج من الشكل الثالث بعض ب ا بالضرورة
كبرى كما سبق وينعكس الى بعض ا ب في بعض الاوقات كونه او هو لا يصدق
مع الكبرى فيلزم الخلف وان كانت الكبرى وجوديه منعكسه لم يحتج الى
اقتران في الخلف بل يقول ان نقيض النتيجه كاذبه لانه يناقض الكبرى
كما مر ذكره في الشكل الاول واما بالافتراض على ما في بعض النسخ فقد

الا

المطلقة عرفيه عامه او وجوديه وان كانت الممكنه خاصه

فبعض ... ولا ... المنعكس

يمكن البيان به اذا كانت الصغرى جزئية والا ظهر الخلف لانه لا ضرورة الى
الافتراض ههنا فان الكبرى منعكسة اللهم الا ان يحمل الافتراض على
فرض كون الممكن موجودا بالفعل فيصير الافتراض من مطلقتين كبراهما
سالبة منعكسة ثم يرد النتيجة الى الامكان واما ان كانت الصغرى مطلقة
سالبة فالكبرى تكون لا محالة ممكنة موجبة وحكم هذا الاقتران مندرج
فيما نحن بعد هذا الكلام وان لم يكن سالبة بل موجبة كيف كان ذلك لم يكن قوله
قياس الا في تفصيل لا يحتاج اليه ههنا معناه وان لم يكن الكبرى سالبة
مطلقة بل تكون موجبة اما مطلقة او ممكنة لم يكن ذلك التاليف قياسا والممكنة
الحقيقية لما كانت سالبتها وموجبتها متلازمتين لم يكن القسمة الى الايجاب
والسلب فيهما معتبرة وانما قلنا ذلك لانا اذا قلنا لا شيء من ج ب بالامكان
وكل ا ب بالاطلاق لم يكن الرد الى الشكل الاول بالعكس فان الصغرى
غير منعكسة والكبرى تنعكس جزئية واذا قلنا لا شيء من ج ب بالاطلاق
وكل ا ب بالامكان او كل ج ب بالاطلاق ولا شيء من ا ب بالامكان
انعكست الصغرى في الاول وانتجت مع الكبرى لا شيء من ا ج بالاطلاق بالامكان ح
وهي غير منعكسة فالنتيجة غير حاصلة وانعكست الكبرى في الاول والصغرى
في الثاني جزئيتين والنتيجة على جميع التقديرات غير حاصلة ولا يمكن
بيان شيء منها بالخلف لان الاقتران ينقض النتيجة وهو يعرض ايا الصغرى اقتران
وكل واحدة من المقدمتين لا ينتج ما يناقض الاخرى فلذلك حكم الشيخ
بانها لا تكون اقيسة وزعم صاحب البصائر ان اقتران الصغرى العرفية
الوجودية السالبة بالكبرى الممكنة ينتج موجبة جزئية ممكنة عامة وهو بنا
على مذهبه اعني القول بانعكاس الصغرى كنفسها فان عكسها مع الكبرى
ينتج ممكنة خاصة سالبة وينعكس موجبتها الى ما ادعاه قال وانما ينتج
اذا كانت الصغرى عرفية عامة لانها على تقدير كونها ضرورية تنتج مع
الكبرى الممكنة ضرورية سالبة فيكون النتيجة محتملة للطرفين وما يشبه
فساد قوله بعد ما مر انا نقول لا واحد من الكاتب بساكن دائما بل ما دام
كاتبا وكل فرس ساكن بالامكان ولا نقول بعض الكاتب بالامكان
فرس واما المفصل الذي استثناه الشيخ ولم يذكر فقد قيل هو ان يكون

المقدمتان

المقدمتان مختلفتين في الوجود الذي لا ضرورة فيه ويكون احدهما للحكم فيه في
وقت من اوقات كون الشيء يكون فيه وجوبا او لا يكون وقت خفي ووقت كون
ما هو دائما ما دام موصوفا بذلك ومعناه كون احدى المقدمتين مطلقة
بحسب الوصف والاخرى دائمة بحسبه اي يكون احدهما مطلقة وصفية والاخرى
عرفية عامة او وجودية ويشبه ان يختلفا في الكيف اذ كانت المطلقة محتملة
للدوام واما ان لم تكن محتملة وسواء اختلفا فيه او اتفقا فانهما يتحدان
مطلقة وصفية لوجوب تنافي الوصفين ولكن بشرط ان تكون الكبرى
العرفية ومثاله ان نقول على تقدير كون الكتاب جالسين للجالس قد لا
يتحرك بين اللذين في بعض اوقات جلوسه والكاتب يتحرك في جميع اوقات
كتابته فينتج ان الجالس قد لا يكون كاتبا في بعض اوقات جلوسه واما
ان قلبنا المقدمتين فلا ينتج ان الكاتب قد لا يكون جالسا في بعض
اوقات كتابته وبيان ذلك ان الوصف الذي قد يجتمع مع ما ينافي
وصفا اخر وقد يخلو عما يلزم وصفا اخر فانه قد يخلو عن ذلك الوصف
بالضرورة اما الذي يستلزم ما قد يخلو عن الوصف الاخر او ينافي
ما قد يجتمع معه فليس كذلك لاحتمال استلزامه الوصف الاخر مع جواز
انفكاك لازمه الاول عنه واحتمال منافيه به واعلم ان هذا المفصل
انما هو من باب اختلاط المطلقات المختلفة وقد استثناه الشيخ
من باب اختلاط المطلقات والممكنات فههنا شرح ما في الكتاب في
هذا الاختلاط واعلم ان الشيخ ذهب في هذا الباب الى مذهب للمتاخرين
والذين يقولون ان المختلط من الممكن والمشروط بالوصف في كبرى القياس
كما اذا قلنا كل انسان متحرك بالامكان ولا شيء من النائم بمتحرك ما دام
نائما فانه ينتج لا شيء من الانسان بنائم بالامكان لان الصغرى تقتضي
جواز اتصاف الاصغر بما ينافي الاكبر فيلزم منه جواز خلوه عنه لاتصافه
بما ينافيه وكذلك اذا قلنا لا شيء من الانسان بساكن بالامكان وكل نائم
ساكن ما دام نائما لان الصغرى تقتضي جواز خلو الاصغر عما يلزم الاكبر
فيلزم منه جواز خلوه عنه فان الملزوم يرتفع عند ارتفاع اللازم
اما اذا وقع المشروط بالوصف في الصغرى فانه لا ينتج الا ما نقول

ما داموا كاتبين وخلوا الجالسين عن الكتابة في بعض اوقات جلوسهم

هذا م

مع شرطين احدهما وقوع المشروط بالوصف م

عنه م

كل كاتب يقظان ما دام كاتبا ولا شي من النسان يقظان بالامكان وكذلك نقول لا شي من الكاتب بنايم ما دام كاتبا وكل انسان نايم بالامكان ولا ينتجان سلب الانسان عن الكاتب وذلك لان المستلزم لما يمكن ان يخلو عن الاكبر او المنافي لما يمكن ان يجتمع مع الاكبر هاهنا هو وصف صغرى لا ذاته وتعاند الاوصاف لا يقتضي تعاند الموصوف بها والشوط الاخران يكون الجهتان بحيث لا يمكن اجتماعهما على الصدق الى يكون بازاء الممكن ما يكون الحكم فيه بحسب الوصف ضروريا وبازاء المطلق ما يكون الحكم فيه بحسب الوصف اما دايما واما ضروريا فانه قد يمكن اجتماع الممكن والعرفي على الصدق حين يكون الحكم دايما بحسب الوصف من غير ضرورة ولا يلزم من ذلك تباين اصلا والفاضل الشارح قد حقق هذا ول من هذين الشرطين ولم يذكر الثاني فاذا حصل هذان الشرطان نقول انتج المختلط من الممكن والمطلق المنعكس ومن المطلق المنعكس وغير المنعكس سواء كانت المطلقة المنعكسة موجبة او سالبة وسواء بين بيانه بالرد الى الشكل الاول او بالخلف ولم يتيسر شي من ذلك وهذا مما لم يذكره الشيخ واول ايضا اذا كانت الكبرى وجودية عرفية فانها تنتج مطلقة عامة سالبة مع اي صغرى اتفقت وذلك لان النتيجة اللازمة الموجبة تناقض منه الكبرى عند ما هي في الشكل الاول فاذن تصدق نقيضها معها ابدا امثاله اذا لم يمكن ان يصدق قولنا بعض ج ا دايما مع قولنا كل ب ا ولا شي من ب ما دام ا لا دايما فمن الواجب ان يصدق ابدا معه نقيضه وهو قولنا لا شي من ج ا وهذا مما لم يذكره احد منهم قوله وبين ليس على هذا خلط الضروري بغيره اذا كان على هذه الصورة اي اذا كانت السالبة ضرورية والموجبة غير ضرورية فانه ينتج وبين بالعكس والخلف كما في المطلق المنعكسة اما اذا كانت الموجبة ضرورية والسالبة غير ضرورية فانه ينتج ايضا ولكن يبين بالخلف دون العكس قوله يجب ان يعلم ان في هذا الخلط زيادة قياسات وذلك انه اذا كانت التاليف من ممكن صرف وضروري او من وجودي صرف وضروري والكبرى

كلية من القياس سواء كانا موجبتين معا او سالبتين معا فضلا عن المختلفين اما اذا اختلفا والكبرى كلية فنعلمه مما علمت في اما اذا اتفقا فانت تعلم انه اذا كان ج بحيث انما يصدق ب على كله ما كان غير ضروري وكان ب على كل ما هو ج غير ضروري او المفروض من ج غير ضروري وكان ا بخلافه ما كان كل ما هو ا فان ب ضروري عليه ان طبيعة ج او المفروض منه مباينة لطبيعة ا لا يدخل احدهما في الاخرى ولا يمكن ذلك سواء كان بعد هذا الاختلاف في اتفاق في الكيفية الايجابية او الكيفية السلبية وكذلك البعض من ج المخالف لا في ذلك اذا كانت الصغرى جزئية ويعلم ان النتيجة دايما تكون ضرورية السلب وهذا مما غفلوا عنه ما م معناه ان الضروري اذا اختلط بغير الضروري افاد التباين الذاتي بين حدي المطلوب وانتج الضروري السالب وان اتفقا في الكيف فضلا عن ان يختلفا فيه اما على تقدير الاختلاف فلما بينا المذكور واما على تقدير الاتفاق فلانك تعلم انه اذا كان ج الاصغر بحيث يصدق ب الاوسط على كله ايجابا غير ضروري او سلبا غير ضروري حتى يكون الحكم بـ ب على كل ج لا بالضرورة او على المفروض من ج يعني على بعضه لا وكان ا الاكبر بخلافه اي يكون الحكم بـ ب على كل ا بالضرورة فانما يكون كل ج او بعضه المفروض منه مباين للاكبر الذي هو ا بالضرورة لا يدخل احدهما في الاخر ولا يمكن ذلك حتى يكون لا شي من ج ا او ليس بعض ج ا بالضرورة وهو النتيجة سواء كان الحكمان ايجابيين او سلبيين كما في قولنا كل انسان او بعض الحيوانات متحرك لا بالضرورة وكل فلك متحرك بالضرورة او سلبيين كما في قولنا لا شي من الناس او ليس بعض الحيوانات ساكنا بالضرورة ولا شي من الفلك ساكن بالضرورة فانهما ينتجان لا شي من الناس او ليس بعض الحيوانات بفلك بالضرورة وعلى هذا النقد يصير الضروري المنتجة من هذا الاختلاط ...ما جرى مجراه ... وهو معنى قوله بعد ان نعلم ان في هذا الخلط زيادة قياسات وهذا ما عقل الجمهور عنه قوله الشكل الثالث قوله الشرطين كون ... هذا الشكل منتجا ان يكون الصغرى موجبة او في حكمها كما علمت وفيها كلية احداهما كما في ... نعلم ان ...

يكون نتيجة لكن الشيخ ذكر في الشفاء انها تجب جزوية ولا يجب فيها كلي فانك
اذا قلت كل انسان حيوان وكل انسان ناطق لم يلزم ان يكون كل
حيوان ناطقا ولزم ان يكون بعضه ناطقا بان تعكس الصغرى
لهذا الشكل ايضا في الانتاج شرطان احدهما كون الصغرى موجبة اذ في
حكم الموجبة اي سالبة ملزمها موجبة كما في صغرى الشكل الاول وذلك
لانه اذا كان ملاقيا للاوسط بالايجاب كان حكم القدر الذي
لاقى به الاوسط منه حكم الاوسط منه حكم في ملاقاته الاكبر ومباينته و
اما اذا كان مباينا للاوسط بالسلب كالفرس مثلا للانسان فلا نعلم
ان الاكبر المحمول على الاوسط يلاقيه كالحيوان او يباينه كالناطق
وكذلك المسلوب عنها كالصهال تارة والحجر اخرى والشرط الثاني ان
يكون احدى المقدمتين كلية وذلك لكي يتحد مورد الحكمين من الاوسط
فيتعدى الحكم بالاكبر الى الاصغر فانهما ان كانتا جزويتين فقد احتمل
ان يختلف المحكوم عليه من الاوسط في المقدمتين كما نقول بعض
الحيوان انسان وبعضه فرس او لا يختلف كقولنا بعضه انسان
وبعضه ناطق فهذان الشرطان لا يجتمعان الا في ستة اثنين من الستة
عشر الممكنة وذلك لان الصغرى الموجبة الكلية تقترن بالكليتين
منها فيكون الجميع ستة ولا ينتج الا جزوية وذلك لان الاصغر المحمول
على الاوسط يحتمل ان يكون اعم منه كالحيوان على الانسان وحينئذ
لا يكون ملاقاة الاكبر كالناطق ولا مباينته كالفرس لجميع القدر الذي
كان ملاقيا منه للاوسط وقياسات هذا الشكل ليست بكاملة و
لذلك قال الشيخ ولزم كالاوسط وقياسات ان يكون بعضه
ناطقا بان تعكس الصغرى لانه يصير حينئذ بالارتداد الى الشكل
الاول كاملا انتاجا قوله فاجعل هذا لك معيارا في المركبات من كليتين
واما اذا كانت الكبرى جزوية لم ينفعك عكس الصغرى لانها اذا
عكست صارت جزوية واذا قرنت بالاخرى كان الامر لزم من
جزويتين فلم ينتج بل [illegible] ان تعكس الكبرى ثم النتيجة كما في ب
اي تجعل عكس الصغرى معيارا للارتداد الى الشكل الاول فان هذا

ر للا

ر ش

بكل واحد من المحصورات الاربع والموجبتين الجزئية منها ص

الذي ص

ر للا

الشكل الثالث خالف الاول بوضع الحدود في الصغرى كما ان الثاني خالفه
بوضع الحدود في الكبرى وكلما كانت الكبرى كلية في هذا الشكل و
عكست الصغرى ارتد الى الاقتران الاول ولو كان الشيخ قال فاجعل
هذا معيارا فيما كانت كبراه كلية لكان اصوب من قوله في المركبات
من كليتين واما اذا كانت الكبرى جزوية فلا يفيد عكس الصغرى
لانها تنعكس جزوية ولا قياس عن جزويتين بل ينبغي ان تعكس الكبرى
وتجعل صغرى حتى يرتد الى الاول ثم تعكس النتيجة مثاله كل ب ج
وبعض ب ا فبعض ج ا لان الكبرى تنعكس الى بعض ا ب وتنتج مع
الصغرى على هيئة الضرب الثالث من الشكل الاول بعض ا ج وتعكس
الى بعض ج ا قوله واعلم ان العبرة في الجهة المختلطة وهي التي
تنتج في الشكل الاول فيها على قياس ما اوردناه انما هي الكبرى اما
فيما تنعكس صغراه فذلك ظاهر واما فيما تنعكس الكبرى فيبين
ذلك بالافتراض بان نفرض بعض ب الذي هو ا شيئا يكون د فيكون
كل د ا فنقول حينئذ كل د ب وكل ب ج فكل د ج ونقرن اليه
وكل د ا فينتج بعض ج ا والجهة ما توجبه جهة قولنا كل د ا الذي
موجبه بعض ب ا جهات المقدمات قد تتبع في انتاجها كما هي
وقد لا تتبع والباقية قد يكون بالاتفاق وقد لا يكون الا بالاتفاق
كما في نتيجة الاقتران من ممكنة ومطلقة عامتين في الشكل الاول
فانها انما توافق الصغرى لا لكون الصغرى ممكنة عامة فانها لو كانت
ممكنة خاصة لكانت النتيجة ايضا عامة بل بالاتفاق وما ليس بالاتفاق
كما في نتيجة الاقتران من مطلقة وضرورية ايضا في ذلك الشكل فانها
انما توافق الكبرى لا بالاتفاق بل لان الكبرى موجبة لتلك الجهة والجهة
المختلطة هي الباقية بالاتفاق ومعناه اي لا اعتبار في الجهة المختلطة
وهي الجهات التي تنتج في الشكل الاول ان يكون تابعة للكبرى اما فيما
تنعكس صغراه فظاهر واما فيما تنعكس [illegible] تعكس الكبرى
[illegible] جهة النتيجة لانه انما يتم بعكس النتيجة والجهة [illegible]
بعد العكس محفوظة [illegible]

كلي ص

فانه في اقترانات هذا الشكل على قياس ما اوردناه مثال لنا يكون الكبرى ص فتراهي

وذلك لا يكون مما ننتج الموجبة الا في ضرب واحد من قولنا كل ب ج وبعض
ب ا وذلك بان نعين البعض من ب الذي هو ا بالفرض ونسميه د
فيحصل منه قضيتان احدهما كل د ب والثانية كل د ا والاولى تشتمل
على اسمين مترادفين كما ذكرناه والثانية هي الكبرى بعينها وجهتها تلك
الجهة الا انها صارت كلية ثم نضيف الاولى الى صغرى القياس فينتج
على هيئة الشكل الاول كل د ج ويكون الجهة جهة صغرى القياس بعينها ثم نضيف
هذه النتيجة الى القضية الثانية ليحصل منها الضرب الثالث من هذا
الشكل وينتج تابعة للكبرى قوله والذين يجعلون الحكم لجهة الصغرى
فانهم يحسبون ان الصغرى تصير كبرى عند عكس الكبرى فيكون الحكم لجهتها
ثم ينعكس فيكون الجهة بعد العكس جهة الاصل وانما يغلطون بسبب
انهم يحسبون ان العكس يحفظ الجهات وانت قد علمت خطاهم
الظاهريون من المنطقيين يجعلون جهة نتيجة الاقتران من كليتين
موجبتين تابعة للاشرف منها وذلك بعكس ثم حسن الرد الى الشكل
الاول ثم ان وقع الاحتياج الى عكس النتيجة عكسوها وكانوا يرون
ان العكس يحفظ الجهة وان كانت احدى المقدمتين سالبة جعلوا
النتيجة تابعة لها لان السالبة لا تكون في الاول الا الكبرى وان كانت
الكبرى جزئية كما في هذا الضرب الذي نتكلم فيه جعلوها تابعة للصغرى
لان الجزئية لا تصير كبرى الاول وذلك لاعتقادهم ان الجهة في
الشكل الاول تابعة للكبرى والشيخ رد عليهم في هذا الموضع
بان هذا البيان يحتاج الى عكس النتيجة والعكس ربما لا يحفظ
الجهات كما بيناه قوله وقد بقي مما لا يتبين بالعكس وذلك حيث
تكون الكبرى جزئية سالبة فانها لا تنعكس وصغراه تنعكس جزئية
فلا تقترن قياسا بل انما يبين بطريق الخلف او طريق الافتراض اما
طريق الخلف فان نقول ان لم يكن ليس بعض ج ا فكل ج ا وكل
ب ا او كل ب ج فكل ب ا هذا خلف واما طريق الافتراض فان نقول
لكن البعض الذي هو د ليس ا ... فيكون الشي ... ثم اسم الثالث
على ... الجهات ما توجبه الكبرى الا انه ... كليه

ضروب من النتيجة المذكورة بالعكس وقلب المقدمات وبقي ضرب واحد وهو
الذي صغراه موجبة كلية وكبراه سالبة جزئية وهو لا يمكن ان يبين بذلك
لان الصغرى ينعكس جزئية فيصير الاقتران من جزئيتين والكبرى لا ينعكس
اصلا فينبغي ان يبين بالخلف او بالافتراض اما الخلف فكما ذكر
فقد يمكن ان يبين به سائر الضروب ايضا وهو باقتران الصغرى بنقيض
النتيجة اذا النتيجة نقيضا دائما نقيض الكبرى فيظهر الخلف واما الافتراض
فهو الذي ذكره بعضه واحال باقيه على ما مضى واعتبار الجهة بالكبرى
كما مر قوله فيكون ضروبه اذا اعتبرت من كليتين موجبتين الثاني من
موجبتين والصغرى جزئية الثالث من موجبتين والكبرى جزئية ثم من كليتين
والكبرى سالبة من جزئية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى ثم من كلية
موجبة صغرى وجزئية سالبة كبرى فمن ذلك ستة خامسة لما فرغ
من احكام الشكل عن ضروبه والترتيب الذي ذكره هو حسب تقديم
الايجاب على السلب وليس بمشهور ومن يعتبر تقديم الكلية على الجزئية
يجعل ثاني الضروب ما جعله الشيخ رابعا وهو الاشهر واعلم ان
هذا الشكل لا يخالف الشكل الاول الا في حكمين احدهما ان الصغرى الضرورية
لا تناقض الكبرى العرفية الوجودية هاهنا فانا نقول كل كاتب بالضرورة
انسان وكل كاتب يقظان لا دائما بل ما دام كاتبا والثاني
ان العرفيين لا ينتجان عرفية بل مطلقة وصفية كما نقول كل كاتب
يقظان وساكن القلم ما دام كاتبا ولا نقول بعض المتيقظ ساكن القلم
ما دام يقظان بل في بعض اوقات يقظته وقد اتينا على بيان
ما اشتمل عليه الكتاب من احكام المختلطات في الاشكال الثلاثة
واضفنا اليه ما امكن ان يضاف اليها اما اليقيني ولم نعرض للشكل الرابع
لانه ليس مذكورا في الكتاب وان لا يستقصى في هذه المباحث يستدعي
كلاما مبسوطا مفردا وهو يليق بموضع لا يلتزم فيه متابعة كلام اخر
قوله النهج الخامس في القياسات الشرطية وفي توابع القياس
اشارة الى اقترانات الشرطية انما نذكر بعض هذه ونخلي
عما ليس ... بعد ... في كتاب الشفاء

سائر الاقترانات اما ان يكون مولفا من المتصلات او من المنفصلات
او منهما معا او من المتصلات والحمليات او من المنفصلات والحمليات
والشيخ لما اقتصر في هذا الكتاب على ايراد البعض مما هو قريب
من الطبع لم يورد المولف من المنفصلات ولا من المنفصلات والمتصلات
جميعا لكونها بعيدة عن الطبع واشار الى المولف من المتصلات فنقول
قبل الشروع في ذلك المتصلات كما قلنا اما لزومية واما اتفاقية
واللزومية اما في نفس الامر وبحسب الطبع واما بحسب اللفظ
والوضع والاول كقولنا ان كان الانسان فردا فهو عدد فهذه القضية
لست بحق من حيث استعمالها على وضع كاذب وهي حق من حيث
اللزوم اللفظي بحسبه خلاف في الكم والكيف كما في الحمليات وبحسب
اعتبار احوالنا في اللزوم والاتفاق فالاستصحابية السالبة للزوم
الصادق المقدم والاتفاق مناقض اذا خالف فيهما وذلك
لان الكلية الموجبة منها تفيد المصاحبة الدائمة والكلية السالبة
تفيد عدم المصاحبة على الدوام واللزومية تفيد المصاحبة او عدمها
في وقت من الاوقات وتصدق مع الكلية الموافقة لها في الكيف فالاتفاقية
اللزومية الايجابية تصدق مع المصاحبين للدائمة واللادائمة وهي
مناقضة للسلبية الكلية والاستصحابية اللزومية السالبة تصدق
مع عدم المصاحبين الدائم واللادائم وهي مناقضة للايجابية الكلية
واما اللزومية فمناقضها الاحتمالية المخالفة السالبة للزوم المخالف
وامكان الطرفين لان اللزوم مناسبة الضرورة في الحمليات
فالاحتمال نسبة الامكان الاعم وهي سالبة اللزوم لا لازمة السلب
وتسمى بالسالبة اللزومية واما الاتفاقية المحضة فمناقضها
ما يكون لها اللزومية الموافقة او الاستصحابية المخالفة على الوجه
المذكور فيما مر وهي سالبة الاتفاق وتسمى بالسالبة الاتفاقية
واما العكس فيها فاللزوم السالبة الكلية ينعكس كنفسها على
قياس الضرورية لانه لو جاز استلزام تاليه المقدم في حال
امتنع انفكاك مقدمه عن تاليه في تلك الحال واستلزم حكم من صل

ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وامثاله كقولنا
ذلك الوضع والسائر فيها لنا يكون بحسب صح

وانما واما الاتفاقية السالبة الكلية لا تنعكس الا اذا اشترط فيه صدق
المقدم كما في الموجبة وذلك لانا نقول ليس البتة اذا كان البياض مفرقا
للبصر فالاضداد مجتمعة ولا يمكن ان يقال ليس البتة اذا كان الاضداد
مجتمعة فالبياض كذا لان وضع المقدم ممتنع وينعكس اذا لم يشترط ذلك فيه
ويقاس ما سبق صحة عليها واما الموجبات فجميعها ينعكس جزئية والا لصدقت
الكلية السالبة وينعكس كنفسها على الوجه المذكور ويكون العكس اما مضادا
واما مناقضا للاصل فيلزم الخلف والسوالب الجزئية لا تنعكس لانا نقول قد
لا يكون اذا كان زيد كاتبا فهو يحرك يده واما المنفصلات فقد مر
شرط الاختلاف في الكيف والكم وان يفارع عنادها في تناقضها الى
عنادها ولا مدخل للعكس فيها لان اجزاءها ربما يكون الكثير منها ولا نهاية
لاسيما بالطبع فهذا اما اردنا نقله وهو بيان ما اشار اليه الشيخ في النهج
الثالث بقوله ويجب عليك ان تجري امر المتصل والمنفصل في الحصر
والاهمال والتناقض والعكس مجرى الحمليات ونرجع الى الشرح
ونقول ان المتصلات قد يتألف منها اشكال ثلاثة كاشكال الحمليات يشترك
في تال او مقدم ويفترق بتال او مقدم كما كانت في الحمليات يشترك في
موضوع او محمول ويفترق بمحمول او موضوع والاحكام تلك الاحكام
مثال الشكل الاول كلما كان ا ب فج د وكلما كان ج د فه ز ينتج كلما
كان ا ب فه ز ومثال الشكل الثاني كلما كان ا ب فج د وليس البتة اذا
كان ه ز فج د ينتج فليس البتة اذا كان ا ب فه ز ويبين اما بالعكس او بالخلف
على ما تقدم ويبين الضرب الرابع منه بالافتراض وهو ان يعين الحال الذي
يكون فيها ا ب وليس ج د ولكن هو عند ما يكون ح ط فيحصل منه قضيتان
احدهما ليس البتة اذا كان ح ط فج د والثانية قد يكون اذا كان ا ب فح ط
ويؤلف القياسان المذكوران منهما على حسب ما مر ومثال الشكل
الثالث كلما كان ج د فا ب وكلما كان ج د فه ز ينتج فقد يكون اذا كان
ا ب فه ز والبيان بالعكس والخلف والافتراض يشبه ما تقدم وغيره
فاعلم انهم في الشرطيات لا نهاية لا يعتد بها لا تفيد علما مكتسبا واللزوميات
الا اللفظية لا تستعمل الا في الاقترانات الحملية او الخلف كما يقال على

قض بحرك يده
هو كاتب ولا
يمكن لمس سالبة ولا يكون
اذا كان زيد

اللزوميات
في الاكثر

نعم ان الاثنين زوج فكلما كان الاثنان فردا فهو عدد وكلما كان الاثنان عددا فهو
زوج فكلما كان الاثنان فردا فهو زوج فانها لا تفيد سوى الالزام او النقض
واعترض على القول بانتاج هذا الصنف بجواز عدم مقدم الصغرى وملازمه احتماعهما
الكبرى على تقدير واحد كما في هذا المثال واجيب عنه بان اجتماعهما على الصدق
ليس بشرط في انعقاد القياس من المتصلات قوله وقد يقع الشركة
بين حملية ومنفصلة مثل قولك الاثنان عدد وكل عدد اما زوج واما فرد
واستخراج الاحكام في هذا مما سلف سهل وكذلك قد يشترك منفصلة مع
حمليات مثل قولك في هذا المعنى ولكن اما ان يكون ب واما ان يكون ج واما
ان يكون د وكل ب وج ود فهو ه فكل ا فهو ه واستخراج الاحكام في هذا ايضا
مما سلف سهل هذا التاليف لم يكن الشركة فيه للحملية مع جميع اجزاء
المنفصلة فلا يكون قريبا من الطبع واذا كان كذلك فالحملية قد يقع صغرى
وقد يقع كبرى والاول ان كان على هيئة الشكل الاول ينبغي ان يكون الحملية
موجبة والمنفصلة موجبة كلية غير مانعة الجمع كلية الصغرى ويكون المنتج اربعة شرط ج
ضروب مثال الاول كل ا ب ودائما كل ب اما ج واما د ينتج منفصلة كلية
موجبة الاجزاء كليتها وهي دائما كل ا اما ج واما د ومثال الثاني
كل ا ب ولا شيء من ب اما ج واما د ينتج منفصلة كلية سالبة الاجزاء س ل
كليتها وعليه يقاس الضربان الباقيان وان كان على هيئة الشكل
الثاني ينبغي ان يكون المنفصلة كلية موجبة اجزاؤها كلية مخالفة الكيف موجبة سالبة الاجزاء كليتها
للصغرى وينتج منفصلة سالبة الاجزاء كقولنا في الضرب الاول كل سالبة
ج ب ودائما اما لا شيء من ا ب واما لا شيء من د ب فدائما اما لا شيء من ج ا
واما لا شيء من ج د والضرب الثاني لا شيء من ج ب ودائما اما كل ا ب
واما كل د ب فدائما اما لا شيء من ج ا واما لا شيء من ج د وعلى هذا القياس
واما على هيئة الشكل الثالث فعلى قياسه كقولنا كل ا ب ودائما كل ا
اما ج واما د ينتج فبعض ب اما ج واما د واما اذا كانت وكانت شرط
الحملية كبرى فينبغي ان يكون عددها عدد اجزاء الانفصال ويحمل
اما ان يكون مشتركة في المحمول او لا يكون فان كانت تحمل ليحمل مشتركة
في الموضوع فهي نتيجة الحملية ويكون التاليف قريب التاليف عن الحمليات وينعقد

على هيئة الاشكال الثلاثة مثال الضرب الاول من الشكل الاول كل ا اما
ب واما ج وكل ب د وكل ج د فكل ا د ومثال الضرب الثاني كل ا اما
ب واما ج ولا شيء من ب د ولا من ج د فلا شيء من ا د وهذا الاستقراء التام الى انتها
المسمى بالقياس المقسم ومثال الضرب الاول من الشكل الثاني كل ا اما
ب واما ج ولا شيء من د ب ولا ج فلا شيء من ا د والشكل الثالث بعيد عن الطبع
لا ينتج مثل ذلك واما ان لم يكن الحمليات مشتركة في المحمول فقد ينتج
منفصلة غير حقيقية كقولنا دائما كل ا اما ب واما ج وكل ب د وكل ج ه
فدائما اما د واما ه وبيان هذه المباحث لا يستقصى يستدعي
كلاما ابسط قوله وقد يقترن الشرطية المتصلة مع الحملية واقرب
ما يكون من ذلك الى الطبع ان يكون الحملية تشارك تالي المتصلة الموجبة
على احد انحاء شركة الحمليات فيكون النتيجة متصلة مقدمها ذلك المقدم
بعينه وتاليها نتيجة التاليف من التالي الذي كان قرنا بالحملية والحملية ج
مثاله انه ان كان ا ب فكل ج د وكل د ه ينتج منه انه ان كان
ا ب فكل ج ه وعليك ان تعد سائر الاقسام مما علمته للحملية في هذه لا ندر الخاف
اما ان يقع صغرى او كبرى وعلى التقديرين يشارك المتصلة اما في مقدمها
او تاليها فهذه اقترانات اربعة اثنان منها قريبان من الطبع والاول
ما اورده الشيخ وصورة ان يكون الحملية كبرى ومشاركتها للمتصلة في
التالي والمتصلة موجبة وينتج متصلة مقدمها ذلك المقدم و
تاليها النتيجة التي يكون من التاليف لو فرض منفردا اما الحملية
مثال الضرب الاول من الشكل الاول ان كان ا ب فكل ج د وكل
د ه فان كان ا ب فكل ج ه ومثال الضرب الثاني من الشكل الاول الاول ج الثاني ح
ان كان ا ب فكل ج د ولا شيء من ه د فان كان ا ب فلا شيء من ج ه وعلى هذا
القياس وانما اورد الشيخ هذا الاقتران لان قياس الخلف يحلل اليه
على ما سياتي والثاني هو ان يكون الحملية صغرى ويشترك ايضا
في التالي والمتصلة موجبة كقولنا كل ج ب وان كان ه ز فكل ب
ينتج ان كان ه ز فكل ج ب وباقي الاقسام ايضا بعيدة عن الطبع
وقد يقع هذا التاليف بين متصلتين بان يكون احدهما تالي الصغرى

اذا كان في ذلك التالي متصلا ايضا ويكون قياسا هذا القدر واما بسم القول
في الاقترانات الشرطية فلا يليق بالمختصرات التاليفات المذكور فقد كانت
من الشرطيات المولفة من الحمليات اما الشرطيات المولفة من سائر القضايا
فقليل مقادير حسب التاليف وهذا النوع الذي اشار اليه الشيخ من
ذلك القبيل وهو يكون من اقتران متصلتين اولاهما وهي الكبرى متصلة من
حمليتين وثانيهما متصلة كالصغرى مثاله ان كان أ ب فكلما كان ج د ه
فهو وكلما كان ه فهو ح ط فان كان أ ب فكلما كان ج د فهو ح ط وهذا لا يتاتى ايضا
يقع على اربعة انواع كالتي سابقتها تماما ويكون على قياسه وانما اورد الشيخ
هذا الصنف لان للخلف في المتصلات التي سبقت في اقترانات المتصلة
انما يحل اليه اشار الى قياس المساواة انه مما عرف من احكام
المقدمات اشيا تسقط وبني القياس على صورة تخالف القياس مثل
قولهم ج مساو لب وب مساو لا فج مساو له فقد اسقط منه ان
مساوي المساوي مساو وعدل بالقياس على غير وجهه من وجوب
الشركة في جميع الاوسط الى وقوع الشركة في بعضه هذا قياس له
اشباه كثيرة كما يشتمل على المشابهة والمماثلة وغيرهما وكقولنا الانسان
من النطفة والنطفة من العناصر فالانسان من العناصر وكذلك الشيء
في الشيء في الشيء والشيء على الشيء على الشيء وما يجري مجراها وهو عسر التحليل الى الحدود
المرتبة في القياس المنتج لهذه النتيجة وذلك لان الجزء من محمول الصغرى
جعل موضوعا في الكبرى فالاوسط ليس بمشترك فهو معدول عن وجهه
الى وقوع الشركة في بعض الاوسط ولذلك استحق ان يسمى باسم ويجعل
تحليله قانونا يرجع اليه في امثاله وهو يمكن ان يعد في القياسات
المفردة ويمكن ان يعد في المركبة وبيانه ان قولنا أ مساو لب
قضية موضوعها أ ومحمولها مساو لب ولما كان ب مساو لج محمولا على
ب في القضية الاخرى امكن ان يقام مقامه كما ذكرناه في النهج السابع
ويصير قولنا أ مساو لمساو لج بدلا عن قولنا أ مساو لب وهي حكمه
فان جعلنا موضوعا في القضية قضية كما هو متداول فتكون
قولنا أ مساو لب وقولنا أ مساو لمساو لج في

على الشيء صح
حينئذ صح

القوة قضية واحدة فتضيف الى الثالثة التي هي في قوة الاولى قولنا و
مساوي المساوي لج مساوي لج ينتج ان أ مساو لج ويكون هذا القياس
بهذا الاعتبار مفردا واما ان جعلنا هما اسمين متباينين احدهما محمول
على الاخرى حتى لا يكون المذكورتان في القوة قضية واحدة فالمتالف من
قولنا أ مساو لب والمساوي لب مساو لمساو لج ينتج فأ مساو لمساو
لج ثم يضيف اليها الكبرى المذكورة وهي قولنا ومساوي المساوي لج
مساو لج ينتج فأ مساو لج وبهذا الاعتبار يكون هذا القياس
مركبا من قياسين فاذن لما كان قولنا أ مساو لب على نحو المقدمة الاولى
في قوة صغرى القياس وعلى التقدير الثاني صغرى القياس الاول بعينها
وقولنا وب مساو لج ليس جزءا للقياس بل هو بيان حكم ما للباء الذي هو جزء
من احد حدود القياس وبه يتم القياس وبالجملة فقولنا ومساوي
المساوي مساو هو كبرى محذوفة وانما اورد الشيخ مثل هذه الاقيسة الاستثنائية
ليعلم انه غير متعلق بها بسيطا كان او مركبا فانه اما مفرد اقتراني او مركب
من اقترانيين ويحلل القياس وتركيبه من توابع القياس اشارة
الى القياسات الشرطية الاستثنائية لما كانت الاستثنائية هي ما يكون
احد طرفي النتيجة مذكورا فيها ولم يجز ان يكون مقدمة بعينها فلا محالة
يكون جزءا من مقدمة والمقدمة التي يكون اجزاؤها قضية فهي شرطية
فيكون احدى مقدمتي هذا القياس شرطية ويكون الصغرى مشتملة على وضع
ما يقتضي وضع الجزء الذي منه النتيجة او رفعه مجردا عن الشرط فتكون
هي الجزء الاخر وهي قضية اخرى مقرونة باداة الاستثناء مذكورة تارة حال
كونها جزءا من الشرطية وتارة حال كونها مستثناة وهي بمنزلة الحد الاوسط
المتكرر في الاقترانيات والجزء الباقي بعد حذفه هو الذي منه النتيجة فا
لاستثنائي مركب من شرطية واستثنائية **قوله** القياسات الاستثنائية
اما ان توضع فيها متصلة او منفصلة اما عين مقدمها فينتج عين التالي
مثل ان يقول انه ان كانت الشمس طالعة فالكواكب خفية او نقيض
تاليها فينتج نقيض المقدم مثل ان يقول ولكن الكواكب ليست خفية
فينتج فالشمس ليست بطالعة وان لم ينتج غير ذلك المتصلة الق

يقع في الاستثناء انه لا يكون الا لزومية والتي وضعها الشيخ موجبة وهي
ينتج باستثناء عين مقدمها عين تاليها وباستثناء نقيض تاليها نقيض
مقدمها لان وضع الملزوم يوجب وضع اللازم ورفع اللازم يوجب رفع
الملزوم ولا ينتج غير ذلك اي لا باستثناء عين التالي ولا باستثناء نقيض
المقدم وذلك لان التالي يحتمل ان يكون اعم من المقدم فلا يلزم من وضعه
او من رفع ما هو اخص منه شيء والسالبة كقولنا ليس البتة ان كان زيد يكتب
فهو ساكنة ينتج باستثناء عين كل جزء نقيض الآخر كقولنا لكنه يكتب فهو ليست
بساكنة او لا يكتب فهو ساكنة ولا ينتج باستثناء النقيض شيئا وذلك لكون هذه المتصلة
في قوة قولنا كلما كان زيد يكتب فهو ليست بساكنة والشيخ قد اقتصر على
الموجبة لان السالبة ترجع في الحقيقة الى الموجبة قوله او يوضع فيها منفصلة
حقيقية ويستثنى عين ما يتفق منها فينتج نقيض ما سواها مثل ان
هذا العدد اما تام واما ناقص واما زائد لكنه تام فينتج نقيض ما بقي
او يستثنى نقيض ما يتفق منها فينتج عين ما بقي ولهذا ان كان او كثر ا
مثل انه ليس بتام فهو اما زائد واما ناقص حتى يستوفى الاستثناءات فيبقى قسم
واحد او يوضع فيها منفصلة غير حقيقية فاما ان يكون مانعة الخلو فقط
فلا ينتج الا استثناء النقيض لعين الآخر مثل قولهم اما ان يكون هذا في
الماء واما ان لا يغرق لكنه غرق فهو في الماء لكنه ليس في الماء فهو لم يغرق ويمثل
قولهم اما ان لا يكون هذا حيوانا واما ان لا يكون نباتا لكنه حيوان فليس
نباتا او لكنه نبات فليس حيوانا واما ان يكون المنفصلة من الجنس الذي
الغرض فيه منع الجمع فقط ويجوز ان يرتفع الجزءان معا وقوم يسمونها
الغير التامة الانفصال او العناد يحتمل انما ينتج فيها استثناء
العين ليكون النتيجة نقيض الباقي فقط مثل قولك اما ان يكون
هذا حيوانا واما ان يكون شجرا في جواب من قال هذا حيوان شجر
المنفصلة الحقيقية ينتج عين كل جزء نقيض الباقي لكونها
مانعة الجمع ونقيض كل جزء عين الباقي لكونها مانعة الخلو وهي
ذات الجزئين تكون حملية ومنتجة ذات الاجزاء الكثيرة اذا حصلت باستثناء
نقيض جزء واحد فهي تكون منفصلة من الاجزاء الباقية من الغير او اذا

لكنه [illegible] بساكنة صح

حصلت باستثناء عين جزء واحد فهي اما ان تكون منفصلة من نقائض الباقية
او حمليات بعددها تشتمل كل واحد منها على رفع جزء واحد منها والمنفصلة
الغير الحقيقية ان كانت مانعة الجمع فقط فهي تنتج بالعين دون النقيض
وان كانت مانعة الخلو فقط فهي تنتج بالنقيض دون العين وجميع
ذلك ظاهر مما مر ومن القياسات كي مله غنية عن البيان والمنفصلة
السالبة لا تنتج اصلا لاحتمال اشتمالها على اجزاء غير متناسبة اشار
الى قياس الخلف قياس الخلف قياس مركب من قياسين احدهما اقتراني
حملي والآخر استثنائي مثاله قولنا ان لم يكن قولنا ليس كل ج ب
صادقا فقولنا كل ج ب صادق وكل ب د على انها مقدمة بينة لا شك
فيها او يثبت بقياس فينتج منه ان لم يكن قولنا كل ج ب صادقا فكل
ج د ثم ناخذ نقيض التالي ونستثني نقيض المحال وهو تاليها فنقول
لكن ليس كل ج د فينتج نقيض المقدم وهو انه ليس قولنا ليس كل ج ب
صادقا بل هو صادق ٤ المعلم الاول اورد قياس الخلف
في القياسات الشرطية ولم يوجد في التعليم الاول شرطية غير استثنائية
ولذلك سماها عامة المنطقيين القياسات الشرطية على الاطلاق وقال
الشيخ لان الاقترانات الشرطية كانت مذكورة في كتاب معد لم ينقل الى
لغاتنا احتمال وجود اقتضاه حسن ظنه بالمعلم الاول ولما اراد المتأخرون
تحليل هذا القياس ورده الى الاقيسة المذكورة عسر ذلك عليهم فاختلفوا
فيه كل الاختلاف وما استقر عليه راي الشيخ انه مركب من قياسين احدهما
اقتراني شرطي والآخر استثنائي متصلة اما الاقتراني فمركب من متصلة
وحملية يشاركها في تاليها ويكون مقدم المتصلة هو فرض المطلوب غير
حق وتاليها ما يلزم من ذلك وهو وضع نقيض المطلوب على نتيجة منتجة
[illegible] متصلة مقدمها المقدم المذكور وتاليها نتيجة الاقتران المذكور
وهي ما نقضه لحكم متفق عليه واما الاستثنائي فهو من المتصلة التي
هي نتيجة القياس الاول ويستثنى فيه نقيض تاليها الذي كذبه للحكم
المتفق عليه لينتج نقيض مقدمها الذي هو فرض المطلوب غير حق فيكون
النتيجة حق المطلوب هذا وظاهر انه يحتاج الى مقدمتين مسلمتين احدهما

ليس صح

انه حق والحملية [illegible] مقدمة على [illegible] نقيض المطلوب صح

ما جعل كبرى الاقترانى والثانية هى الحكم المتفق عليه فقياس الخلف يتألف
من نقيض المطلوب ومن هاتين المقدمتين ولفظ الكتاب ظاهر والمطلوب
فى المثال المورد فيه ليس كل ج ب ونقيضه كل ج ب والمقدمة الاولى كل
ب د والثانية اعنى الحكم المتفق عليه ليس كل ج د وقوله فى النتيجة الا ج
ليس ليس قولنا ليس كل ج ب الذى وضعناه اولا صادقا بل قولنا ليس
كل ج ب الذى ادعيناه صادقا صادق وهذا وضع صحيح لا شبهة
فيه الا ان رأى بعض المتأخرين ولم يستقر عليه ذلك اما اولا فلان المعلم
الاول عد هذا القياس فى الاستثناءات وهذا التحليل يقتضى كونه
مركبا من الاستثنائى والاقترانى فكيف يعد فيها ما ليس منها وثانيا فلأن
الاقترانات الشرطية لم تكن مذكورة فى كتابه فكيف يذكر المركب من غير
ذكر اجزائه ثم ان الشيخ افضل الدين محمد بن الحسين المعروف بالقاشى
ذهب الى ان هذا القياس هو قياس استثنائى من متصلة مقدمها نقيض
المطلوب ويحتاج فى بيان تاليها المقدمها الى حملية متسلمة مثلا المطلوب
هو ليس كل ج ب والحملية المتسلمة هى كل ب د ومقدم المتصل هو كل ج
ب فنقول لما كان كل ج ب فان كان كل ج ب فكل ج د وذلك لكون هذا
المقدم مع الحملية المتسلمة منتجا لهذا التالى ثم يستثنى نقيض التالى
بقولنا ولكن ليس كل ج د ينتج فليس كل ج ب فهذا وجه تحليله والحاصل
ان الخلف هو اثبات المطلوب بابطال لازم نقيضه المستلزم لابطال
نقيضه المستلزم لاثباته وربما لا يحتاج فيه الى تأليف قياس لبيان
التالى مثلا اذا كان المطلوب لا شئ من ج ب بالاطلاق العام وكانت
المقدمة المتسلمة هى كل ب ا دائما بل ما دام ب فقلنا لو لم يكن المطلوب
حقا لكان نقيضه بعض ج ب دائما حقا لكنه مما ينافى المقدمة
المذكورة بالعموم وهو ليس بحق فالمطلوب حق والخلف اسم للشئ الردئ و
المحال ولذلك سمى القياس به وهذا التفسير اشبه مما يقال انه سمى به لانه
يأتى المطلوب من خلفه اى من ورائه الذى هو نقيضه وهذا قد ذكره
الشيخ فى موضع اخر وهو يقابل المستقيم والقياس المستقيم يتوجه الى
اثبات المطلوب اولا بتوجهه ويتألف مما يناسب المطلوب ويشترط فيه تسلم

تسلم المقدمات او ما يجرى مجرى التسليم والمطلوب فيه لا يكون موضوعا اولا
والخلف لا يتوجه الى اثبات المطلوب اولا بل الى ابطال نقيضه ويشتمل
على ما يناقض المطلوب ولا يشترط فيه التسليم بل كون المقدمات بحيث
لو سلمت لانتجت ويكون المطلوب فيها موضوعا اولا ومنه ينتقل الى نقيضه
وعكس القياس يشبه الخلف لانه ايضا ينعقد من اقتران ما يقابل
نتيجة قياس ما حقا مع مقدمته لينتج ما يقابل المقدمة الاخرى ويفارقه
الخلف بانه لا يشترط فيه ان يكون تعقيب قياس ولا ان ينتج ما يقابل
مقدمة قياس بل يمكن ان يبتدأ به ويكفى فيه ان ينتج ما هو ظاهر الفساد ولا
فيه الا التقابل بالمناقضة ويستعمل العكس مقابلة التضاد ايضا
والعكس لا يقع فى العلوم الا قليلا ورد الخلف الى المستقيم والخلف
فى المطالب التى لم يتعين بعد الا بعد تعين المطلوب لانه مبنى على نقيض المطلوب
وذلك يقتضى تعينه وربما يتفق فى هذا الموضع ان يوضع بدل المطلوب
غيره مما يظن انه هو ويبنى الخلف عليه فان تم دل ذلك على ان ذلك
الشئ الذى وضع صادق ولم يدل على انه هو المطلوب بعينه او شئ من لوازمه
المنعكسة او غير المنعكسة كما مر فى اثبات جهات العكس ونتائج القياسات
المختلطة وهذا هو منشأ الشكوك التى تورد على قياس الخلف وهو العلة
فى كون الخلف صالحا لاثبات ما هو اعم من المطلوب اذا كان المطلوب
حقا وذلك مما لا يقدح فيه اذا عرف الحال قوله واما ان المستقيم
الحملى كيف يرجع الى الخلف والخلف كيف يرجع اليه فهو بحث لا يحتاج ملاحظة
الحال مما ينعقد من التالى ومن الحملية ولسنا نحتاج اليه الان وهو لا
على اخذ نقيض النتيجة المحالة وتركيبه مع المقدمة الصادقة التى
لا شك فيها فينتج نقيض المقدم المحال على حاله لعاد المستقيم
الى الخلف فهو كما مضى فى بيان نتائج القياسات الغير البينة من الشكلين
الاخرين يكون باضافة نقيض النتيجة المطلوب اثباتها الى احدى المقدمتين
وليكن هى المتسلمة على هيئة احد الشكلين الاخرين لينتج ما يقابل المقدمة
الاخرى والشكل المتفق عليهما تكون النتيجة بحاله وبين ان ذلك لا يتاتى
الكل كالمقدمة المتسلمة ولا للتالى المنتج بالذات فهو اذن وضع النتيجة

المطلوب لانه موضعه باطل في النتيجة واستناد الخلف الى المستقيم
فعلى خلاف ذلك وهو ان يضاف نقيض النتيجة المحالة التي اعني القضية
المتفق عليها الى القضية المسلمة لينتج المطلوب على هيئة احد الاشكال
مثاله النتيجة المحالة كانت في المثال المتقدم كل ج د وقد حصل
من اضافة نقيض المطلوب وهو كل ج ب الى القضية المسلمة وهي كل ب د
على هيئة الضرب الاول من الشكل الاول ونقيض المحالة ليس كل ج د واذا
اضيف الى المقدمة المسلمة وهي كل ب د انتج من الضرب الرابع من الشكل
الثاني على الاستقامة ليس كل ج ب وهو الذي كان المطلوب من الخلف
ولما كانت النتيجة المحالة هي التالي المتصل في الخلف ورد الخلف الى المستقيم
بلا حظ الحال كما يعقد من التالي المذكور في اول القياسين اللذين حللنا
الخلف اليهما ومن الجملة المتسلمة قوله ولسنا نحتاج فيه الى انا لسنا
نحتاج في معرفة الخلف الى معرفة كيفية ارتداد المستقيم اليه وارتداده
الى المستقيم واعلم ان المطلوب اذا كان موجبا كليا فالخلف لا ينعقد
عليه الا على هيئة قياس يكون احدى مقدمتيه سالبة جزئية وهو ثالث رابع
الثاني وخامس الثالث واذا كان سالبا كليا فلا ينعقد الا على هيئة
قياس يكون احدى مقدمتيه موجبة جزئية وهو ثالث الاول ورابعه و
ثالث الثاني وثلثة ضروب من الثالث وعلى هذا فقس اذا كان جزئيا وايراد
الخلف الى المستقيم فان كان الخلف على هيئة الشكل الاول ووقع نقيض
المطلوب في صغرى قياس الخلف فقياس الرد يكون على هيئة الشكل
الثاني والا فعلى الشكل الثالث ونقيض النتيجة المحالة في مثل تلك
المقدمة ايضا صغرى كانت او كبرى وان كان الخلف على هيئة الشكل
الثاني ووقع نقيض المطلوب في الصغرى والرد يكون على هيئة الشكل
الاول والا فعلى هيئة الشكل الثالث ويقع نقيض النتيجة المحالة ابدا
في الصغرى وان كان الخلف على هيئة الثالث ويقع نقيض المطلوب
في الصغرى والرد على هيئة الشكل الثاني والا فعلى هيئة الشكل الاول
ويقع نقيض النتيجة المحالة ابدا في الكبرى وبين ذلك بالامثلة في
النهج التاسع وفيه بيان قليل للعلوم البرهانية انساق الى

لانها نقيض الموجبة الكلية صح

جمع صح

اصناف القضايا من جهة موادها وايقاعها للتصديق القياسات
البرهانية مؤلفة من المقدمات الواجبة قبولها ان كانت ضرورية وينتج
منها الضروري على نحو ضروريتها او ممكنة ينتج منها الممكن والجدلية مؤلفة
من المشهورات والتقريرية كانت واجبة او ممكنة او ممتنعة والخطابية
مؤلفة من المظنونات والمقبولات التي ليست بمشهورة وما يشبهها كيف كانت
ولو ممتنعة والشعرية مؤلفة من المقدمات المخيلة من حيث يعتبر تخييلها
كانت صادقة او كاذبة وبالجملة تؤلف من المقدمات من حيث لها
هيئة وتأليف تقبلها النفس لما فيها من المحاكاة بل ومن الصدق ولا مانع
من ذلك ويروجه الوزن ولا يلتفت الى ما يقال ان من البرهانية واجبة
والجدلية ممكنة اكثرية والخطابية ممكنة مساوية لا ميل فيها ولا ندرة
والشعرية كاذبة كانت ممتنعة فليس يعتمد على ذلك ولا اشار اليه صاحب
المنطق واما السوفسطائية فانها هي التي يستعمل المشبهة وسائر ما
في ذلك الممتحنة المجربة على سبيل الغلط فان كان التشبيه بالواجبات
ونحو استعمالها سمي صاحبها سوفسطائيا وان كان بالمشهورات سمي
صاحبها مشاغبا مماريا والمشاغبة بازاء الجدلي والسوفسطائي
بازاء الحكيم • لما فرغ من بيان الاحوال الصورية للقياسات وما
يشبهها شرع في بيان احوالها المادية وهي تنقسم بحسبها الى خمسة اصناف
وذلك لانها تفيد اما تصديقا جازما او غير جازم والجازم اما ان
يعتبر فيه كونه حقا او لا يعتبر وما يعتبر فيه ذلك يكون اما حقا او لا يكون
فالمفيد للتصديق الجازم الحق هو البرهان والتصديق غير الجازم
هو السفسطي والتصديق الجازم الذي لا يعتبر فيه كونها حقا او غير
حق بل يعتبر فيه عموم الاعتراف هو الجدل ان كان كذلك والا فهو الشغب
ومع السفسطي تحت صنف واحد هو المغالطة اما القياسات البرهانية
فهي التي تفضي الى الواجب قبولها وهي التي يكون التصديق بها ضروريا
سواء كانت في انفسها ضرورية او ممكنة فان كونها ضرورية القبول
غير كونها ضرورية في انفسها فان كانت ضرورية في انفسها كانت
نتائجها ممكنة في انفسها ضرورية القبول وبالجملة فالقياسات البرهانية

الحكيم

الحق صح

هو صح

او تأثرا غيره اعني
التحمل والتعجب
وما يفيد تصديقا
يفيدوا اما تصديقا
صح

فيه والتصديق
الغالب غير الجازم
هو الخطابة والتخيل
دون التصديق هو الشعر
صح

ضرورية كسب
الامرين جميعا وان
كانت على نحو
الفعل كانت

الجدل

يغنيه بمادة وصورة وغايتها اقول للقياسات اما القياسات الاوليه فهي
المولف من المشهورات وصنف واحد من المقبولات وهي المسلمة
من المخاطبين والجدلي اما مجيب يولف اقيسته ان قاس من المشهورات
المطلقة او المحدودة حقا كان او غير حق والسائل يولفها مما يتسلمه من
المجيب مشهورا كان او غير مشهور وكما ان مواد الجدل مسلمات ومتسلمات
فصورها ما ينتج ايضا بحسب التسليم والتسلم قياسا كان او استقرا
ولما كانت غاية الجدل في الالزام او دفعه لا المجرد وقوع الاصناف
الثلثه من القضايا اعني الواجب والممكن والممتنع في موادها واما
القياسات الخطابيه فهي المولفه من المظنونات والمقبولات
والمشهورات في بادي الراي التي يسبه المشهورات حقه كانت او
باطلة ويشترك الجميع في كونها مقنعه وكما ان موادها على ما يصدق
بحسب الظن الغالب فصورها ايضا ما ينتج بحسب الظن الغالب
سواكان قياسا او استقرا او تمثيلا ومن القياس ما يسمى كاف
او عقيما كالموجبتين في الشكل الثاني بشرط ان يظن انها منتجه فهي
مقنعه بحسب المواد والصورة وغايتها الاقناع واما القياسات
الشعريه فهي المولفه من المقدمات المخيلة من حيث هي مخيله سواكانت
مصدقا بها او لم يكن وسواكانت صادقه في انفسها او لم تكن وهي
التي لها هيئة وتاليف يقتضيان تاثر النفس عنهما لما فيهما من المحاكاه
او غيرها حتى ان مجرد الفرق ربما يقتضي ذلك التاثر والوزن ايضا
يفيدها رواجا لانه ايضا محاكاة ما وقدما المنطقين كانوا
لا يعتبرون الوزن في حد الشعر ويقتصرون على التخيل والمحدثون
يعتبرون معه الوزن والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن والقافيه ومن
هي الاقسام الحقيقيه للحجج بحسب المادة واما المغالطات فهي ليست
حقيقيه وذلك لانها انما تكون بحسب المشابهه والترويج ولولا
قصور المتمسكين لما امست للمغالطه صناعة ولذلك اخرجها البعض
والعين المحصلين المنطقيين يقسمها اخرا الى هذه الاقسام يعتبرون
فيها اما الوجوب والامكان او اما الصدق والكذب واما العول فقولنا

يحفظ وايا ما وسمي ذلك الراي وضعا وغايه سعيه ان لا يلزم واما سائل معترض يهدم وضعا ما وغايه سعيه ان يلزم ما المجيب صح

المحسيه صح

الصدق

يقال البرهان يتالف من الواجبات فالاول اعني الممكنات الاكثريه
والخطابه من الممكنات المتساوي التي لا ميل فيها الى احد الطرفين
ولا يكون وقوع احدهما فيه على سبيل الندرة والشعر من الممتنعات ويكون
المغالطة بحسب هذه القسمه من الممكنات الاقليه التي يدعى انها
اكثريه او واجبه واما الثاني بان يقال البرهان يتالف من الصادقات
والجدل مما يغلب فيه الصدق والخطابة مما يتساوي الصدق والكذب
فيه والمغالطه مما يغلب فيه الكذب والشعر من الكاذبات واقتصر البعض
على ايراد الاعتبار الاول لظن الذاهبين اليه كانوا اكثر عددا واقرب
الى التحصيل ورد عليهم بان القول بذلك باطل فان استعمال الجميع في البرهان
لا يساوي امثالها واقع ومع البطلان فهو قول مبتدع ليس مما يوجه
بعلمه المعلم الاول الذي يخطو السبيل في مواضع كثيره قد سبق ذكر بعضها
والقياسات المغالطيه هي المولفه من المشبهات وما يجري مجراها اعني
الوهميات وصورها ايضا كذلك ويشاركها القياسات الامتحانيه
والقياسات العناديه في المواد ويخالفها في الغايات والمشبهه
منها بالواجب قولها يقع في السفسطه المقابله للفلسفه والمشهورات
في المشاغبه المقابله للجدل وغايتها الترويج والمشبهة بالمظنونات
والمخيلات غير معتبر لانها ان اوقعت ظنا او تخيلا فهي من جملتها
والا فلا اعتبار بها ولما كانت منافع البرهان والسفسطه شاملة
لكل واحد من مباحث النظر في العلوم بحسب الانفراد اما البرهان
فبالذات كمعرفه الاغذيه المحتاج اليها واما السفسطه فكمعرفه السموم
المحترز عنها وكانت منافع الثلثه الباقيه بحسب الاستعمال في المصالح
المدنيه اقتصر الشيخ في هذا المختصر على بيانهما دون الباقيه اشار
الى القياسات والمطالب البرهانيه كما ان المطالب في العلوم قد يكون
بعض من ذلك الحكم فقد يكون عن امكان الحكم وقد يكون عن وجود غير ضروري
مطلق كما قد يسال عن حالات اتصالات الكواكب وانفصالاتها
وكل جنس مخصوص مقدمات ونتيجه فالمطلوب من نتيجه الضروري من الضروري
وعلى الظن ولو خلطنا او صرحنا ... ذهب الجمهور الى ان مقدمات

بالعرض صح

البرهان نتائجه لا يكون الا ضروريه لما سند كره وذهب بعضهم الى ان
الممكنات الاكثريه ايضا قد يقع فيه فاشتغل الشيخ ببيان حال الشارح
اولا ثم استدل بذلك على حال المقدمات اما الاول فهو ان المطالب
في العلوم كما قد تكون ضروريه وهي كحال الزوايا للمثلث وكقبول الانقسام
غير المتناهي للجسم وقد يكون ايضا غير ضروريه اما ممكنه كالبخر للمسلولين
او وجوديه كالخسوف للقمر واعلم ان الممكنه تكون ايضا ضروريه
اذا كان المطلوب هو امكان الحكم نفسه وحينئذ تكون الامكان محمولا
لا جهة وتكون وجوديه اذا كان المطلوب هو وجود الحكم اوعدمه و
الوجوديه اما اكثريه كوجود اللحيه للرجل او ميسر ذكا للحيوان يه
او اقليه الوجود كالاصبع الزائدة للانسان او اقلي الوجود اكثرى
العدم فهما داخلان في الاكثرى الشامل للموجب والسالب وتكون
الوجودي بهذا الاعتبار اما اكثريا واما متساويا والمتساوي
المطلق والاقلي باعتبار الوجود فقلما يكونان مطلوبين لتعذر
الوقوف عليهما فالمطالب العلميه اما ضروريه واما وجوديه اكثريه
وهذا بحسب الاغلب ولهذا ذهب من ذهب الى ان المبرهن
لا يستعمل الا الضروريات او الممكنات الاكثريه واما التحقيق
فمقتضى ان الممكن اذا كان الامكان فيه جهة والاقلي باعتبار
الوجود وكذلك المتساوي قد يكون ايضا مطالب للمبرهن خارجه
عنهما فالمطالب بحسب التحقيق اذن اما ضروريه واما ممكنه
واما وجوديه والشيخ لم يورد للضروريات مثالا لاتفاق
الجمهور على وقوعها في البرهان ولا للممكنات لكونها باعتبار
كالضروريات ومثل في الوجوديات بحالات اتصالات الكواكب
وانفصالاتها فان المطلوب لا يكون امكان وجودها للكواكب
بل نفس وجودها للكواكب وهي لا تدوم ما دامت الكواكب
موجوده بل يتعاقب عليها فهي من الوجوديات الصرفه ثم انه
انتقل من بيان حال المطالب الى الاستدلال بها على حال المقدمات
وهو ان كل جنس من المطالب يخصه مقدمات تناسبه وتفيد قياسا

فالمبرهن ينتج الضروري مما يكون جميع مقدماته ضروريه وغير الضروري
غيره مما لا يكون كذلك بل يكون جميعها ضروريه او بعضها ضروريه وبعضها امامه
غير ضروريه فان قيل الستم حكمتم بان الصغرى المطلقه او الممكنه مع
الكبرى الضروريه كقولنا كل انسان ضاحك وكل ناطق ضاحك
ينتج ضروريه فلم لا يجوز ان يستعملها المبرهن للمطالب الضروريه قلنا
بمنا الكل انما حكمنا بذلك هناك بحسب نظرنا في مجرد صورة القياس واما ههنا
انه فلما كانت المواد ايضا معتبره فنقول بحسب ذلك البرهان السالف
منهما على المطالب الضروريه وذلك لان وجود الضحك للانسان
لو كان هو الذي يفيد العلم بكونه ناطقا فقط لكان الحكم عليه بالنطق
حال زوال الضحك كاذبا فلا يكون هذا الاقتران منتجا لليقين
لنتيجه وايضا الحكم بوجود الضحك لكل احد من الناس لا يستفاد
من الحس فان الحس لا يفيد الحكم الكلي فهو مستفاد من العقل
دره والعقل لا يحكم به بعينه الا اذا استند الى علة الموجبه اياه المقارنه
ويلزم من ذلك انه لما لكل واحد من الاشخاص وهي كونه ناطقا فلا يكون هذا الاقتران
انه يحكم بكونه ضاحكا علة اليقين بالنتيجه بل ان فرض ضمنا لكونه ضاحكا علة اخرى غير كونه
بعد الحكم بكونه ناطقا ناطقا وكان الحكم في الصغرى على كل انسان بانه ضاحك بعينها
بالنظر الى تلك العلة كانت الصغرى باعتبارها مما يشبه قولنا كل
انسان فله طبع ما هي علة كونه ضاحكا في بعض الاوقات فكانت
حينئذ ضروريه لا وجوديه فاذن غير الضروريه من جهة ما هو غير
هي ضروريه لا ينتج ضروريه في البرهان اما الضروريه في انتاج غير
الضروريه فلان النتيجه تتبع اخس المقدمتين كما مر فظهر
من جميع ذلك ان القياسات والمطالب البرهانيه قد تكون
فما ضروريه وقد تكون غير ضروريه من الممكنات والوجوديات ايضا
وبعد ذلك فان اراد ان يشتغل بالرد على المخالفين فيه فلا
يلتفت الى من يقول انه لا يستعمل المبرهن الا الضروريات او
والممكنات الاكثريه دون غيرها بل اذا اراد ان ينتج صدق
ممكن اقلي استعمل الممكن الاقلي ويستعمل في كل باب ما يليق به

وانما قال ذلك من قال من محصلي الاولين على وجه غفل عنه المتاخرون
وهو انهم قالوا ان المطلوب الضروري يستنتج في البرهان من الضروريات
ولم يريدوا به غير هذا او ارادوا ان صدق مقدمات البرهان في ضرورتها
وامكانها واطلاقها كصدق ضروري ذكر المعلم الاول
ان البرهان قياس مؤلف من مقدمات يقينية لمطلوب يقيني
وحد اليقيني بما يكون للحكم فيه ضروريا لا يزول فهم اكثر من تاخر
عنه من ذلك ان المبرهن لا يستعمل الا المقدمات الضرورية كما
ذكر ثم لما صادفوا اصحاب العلوم الطبيعية وما يجري مجراها يستعملون
غير الضروريات من امثالها مع كونهم مبرهنين طلبوا وجه ذلك
فادى بهم القسمة المذكورة الى القول بانه لا يستعمل الا الضروريات
او الممكنات الاكثرية فذكر الشيخ ان ذلك غير صحيح لان المبرهن
يطلب اليقين في كل حكم ضروريا كان او غير ضروري فيستنتج كل حكم
مما يناسبه ويليق به الا انه انما يصدق بجميع ما يصدق به مقدمة
كانت او نتيجة بالضرورة التي لا تزول ومن ضرورة اخرى متعلقة
بالقضية المقسمة غير التي هي جهة لبعضها ثم ان الشيخ اول كلام
محصل الاولين يعني المعلم الاول على وجه يطابق الحق فقال انه
يحتمل احد معنيين احدهما ان يحمل الضروري على التي هي جهة لبعض
مقدمات البرهان ونتائجها وانما خص الضروريات منها بالذكر
لان المبرهن يستنتج الضروري من مثله وغيره من اصحاب الصناعات
ربما يستنتج من غيره ولا يبالي بذلك والثاني ان يحمل الضروري
على التي يتعلق بصدق جميع المقدمات والنتائج المقيسة وهي الضرورة
الثانية اللاحقة بالحكم قوله واذا قيل في كتب البرهان ضروري
فيراد به ما يعم الضروري المذكور في كتب القياس وما يكون ضروريا
ما دام الموضوع موصوفا بما وصف به الذات واما في عرضي كبدن
الانسان واجزائه واحواله وادويته والاغذية ونحوها كلها اذا
جعلت جميعها موضوعات علم الطب فانها تشارك في كونها
منسوبة الى الصحة التي هي الغاية في ذلك العلم وانما سمي هذا الشيء

في غير البرهان هو يستنتج من غير الضروريات ح

الموجه

اولا سببا لموضوع العلم لان موضوعات جميع مباحث ذلك العلم يكون
راجعة اليه بان يكون هو نفسه كما يقال العدد اما زوج او فرد ويكون
جزئيا تحته كما يقال المثلث فرد او زوج امنه كما يقال في الطبيع الصحيح تفسد

لا الضروري الصرف وقد يستعمل في مقدمات البرهان المحمولات الذاتية
في الوجهين الاولين الذين يشترط عليهما الاساس في المقدمات قد ذكر ان
شرائط مقدمات البرهان خمسة اولها ان يكون اقدم من نتائجها بالطبع
ليكون عللا لها وثانيها ان يكون اقدم منها عند العقل اي يكون اعرف
منها ليكون عللا للتصديق بها وثالثها ان يكون مناسبة لنتائجها
وذلك بان يكون محمولاتها ذاتية لموضوعاتها باحد المعنيين المذكورين
في النهج الاول اعني الذاتي المفهوم والعرض الذاتي فان الغريب
لا يفيد العلم بما لا يناسبه ورابعها ان يكون ضرورية اما بحسب الذات
واما بحسب الوصف اي يكون مطلقة عرفية شاملة لهما وذلك لان المحمول
على الشيء بحسب جوهره وهو المحمول المناسب للموضوع وربما يزول عما
هو عليه حال كونه موضوعا وربما لا يزول وذلك لانه ينقسم الى ما يحمل عليه
بسبب ما يساويه كالفصل وهو مما يزول بزوال نوعه ذلك الشيء والى
ما يحمل عليه بسبب ما لا يساويه كالجنس وهذا ربما يزول بزوال نوعه
وربما لا يزول مثلا الجسم اذا حمل على الكهرباء فانه يزول اذا صار ماء
ولا يزول اذا صار نارا والمري اذا حمل على الاسود فانه يزول اذا
صار شفافا ولا يزول اذا صار ابيض فالضروري بحسب الذات
وهو لا يشتمل الدائم بزوال الموضوع عما هو عليه حال كونه موضوعا والمشروط

الطرف من الوضع المسلمات ح

وانما قال ذلك مع قال بعض محصلي الاولين على ذلك عقل عنه المتاخرون
ومو انهم قالوا ان المطلوب الضروري يستعمل في البرهان من الضروريات
ولم يرد به غير هذا او اراد ان صدق مقدمات البرهان في ضروريتها ضروري لا

في غير البرهان هو مستعمل من غير الضروريات

يكون الموضوع على ما وضع يشمل الجميع وخاصيتها ان يكون كليه ومعنى
ههنا ان يكون محموله على جميع الاشخاص وفي جميع الازمنة حملا اوليا
اي لا يكون بحسب انواعه من الموضوع فان المحمول بحسب انواعه كالحيوان
على الانسان لا يكون محمولا على جميع ما هو حيوان بل على بعضه فلا يكون حمله
عليه كليا واعلم ان الاخير من هذه الشروط يختص بالمطالب
الضرورية الكلية واقتصر الشيخ ههنا على ذكر شرطين من هذه الخمسة
وهما الثالث والرابع وذلك لان الاول يختص ببرهان اللم وسنذكره مع
الشرط الثاني عند ذكر اقسام البرهان والخامس يندرج بالقوة
في الشرطين المذكورين وذلك لان الحمل على جميع الاشخاص هو حصر القضية
وكونه في جميع الاوقات مندرج في ضرورة الحكم المذكوره وكونه اوليا
مندرج في كونه ذاتيا بالمعنى الثاني على بعض الوجوه فيه واما
في المطالب فان الذاتيات المقومة لا تطلب البتة وقد عرفت ذلك وعرفت
خطاء من خالف فيه وانما تطلب الذاتيات بالمعنى الاخر وقد ذكر في
النهج الاول ان الشيء يستحيل ان يتمثل معناه في الذهن خاليا عن
تمثل ما هو ذاتي مقوم له وبين ذلك لتستحيل معرفة الشيء مع
الجهل بمقوماته فاذن لا يكون المفهوم مطلوبا البتة والعاقلون في
ذلك هم اهل الظاهر من اهل الجدل لتحيرهم في تقسيم الشيء الى الجنس والفصل

او به سيما بموضوع العلم لان موضوعات جميع مباحث ذلك العلم يكون
راجعة اليه بان يكون هو نفسه كما يقال العدد اما زوج او فرد ويكون
جزئيا تحته كما يقال المثلث فرد او زوج او منه كما يقال في الطبيعي الصورة تفسد

15

يثبت اولا وجوده للموضوع وثانيا كونه واقعا في جواب ما هو ليتحقق
جنسيته وقد ظهر مما مر خطاء من جعل المطالب البرهانية من الاعراض
الذاتية المذكورة فان جعل الشيء كونا للنفس او الصورة جوهرا احد
المطالب العلمية مع ان الجوهر جنس لهما واصحابكم يقولون الجسم
محمول على الانسان لانه محمول على الحيوان وهذا ليس بحمل ذاتي للانسان
عليه اجيب عن الاول بان النفس انما عرفت في اول الامر
لا من حيث ماهيتها بل من حيث انها شيء ما يتصرف في الجسم ويصدر
عنها افعاله والجوهر المطلوب اثباته لهذا المفهوم ليس جنسا له
من حيث هو هذا المفهوم بل هو جنس للماهية المسماة بالنفس التي
لم يحصل في العقل الا بعد العلم بجوهريتها وكذلك القول في الصورة وما
يجري مجراهما وعن الثاني بان المطلوب ليس هو اثبات الجسم للانسان
بل هو العلة لثبوته له وانما يلوح عليته عند احضار الحيوان متوسطا
بينهما واذا تبين ان المطلوب لا يكون ذاتيا مقوما فقد ظهر ان المقدمتين
لا يمكن ان يكونا متقومتين معا بل انما يكونان على احد الماخذين الذين
ذكرهما في النهج الاول اشارة الى مقدمات العلوم
وموضوعاتها في بعض النسخ اشارة الى الموضوعات والمبادي
والمسائل في العلوم لكل واحد من العلوم شي[illegible] اشياء منسوبة

س الطرف يسمى الوضع المسائل صح

الحيوان صح

محمول صح

وانما قال ذلك لان من قال من محصلي الاولين على وجه يعقل عنه المتاخرون
وهو انهم قالوا ان المطلوب الضروري يستنتج في البرهان من الضروريات
ولم يريدوا غير هذا او ارادوا ان صدق مقدمات البرهان في ضروريتها ضروري

في غير البرهان ... غير

٨٧ ب

نيه ...

عن عوارضه ذاتية واحوالها وتلك الاحوال هي الاعراض الذاتية له ويسمى
الشيء موضوع ذلك العلم مثل المقادير للهندسة موضوع العلم
هو الذي يبحث في ذلك العلم عن احواله والشيء الواحد قد يكون موضوعا
لعلم اما على الاطلاق كالعدد للحساب واما لا على الاطلاق بل من
جهة ما يعرض له عارض اما ذاتي له كالجسم الطبيعي من حيث يتغير
للعلم الطبيعي او غريب كالكرة المتحركة لعلمها وكذا شاء الكثيرة
قد يكون موضوعات لعلم واحد بشرط ان يكون بينها تناسب ووجه التناسب
ان يتشارك اما في ذاتي كالخط والسطح والجسم اذا جعلت موضوعات
الهندسة او انها تشارك في الجنس اعني الكم المتصل القار الذات

[illegible]

او لا سيما بموضوع العلم لان موضوعات جميع مباحث ذلك العلم يكون
راجعة اليه بان يكون هو نفسه كما يقال العدد اما زوج او فرد ويكون
جزئياته كما يقال الثلثة فرد او جزوا منه كما يقال في الطبيعي الصورة تفسد
وتخلف بدلها او عرضا ذاتيا له كما يقال الفرد اما اولي او مركب وانما
يبحث في العلم عن احوال موضوع العلم اي عن اعراضه الذاتية التي
مر ذكرها في النهج الاول وهي محمولات جميع مسائل العلم التي يكون
اثباتها للموضوعات هو المطالب فيه فصل ولكل علم مبادي
ومسائل فالمبادي هي الحدود والمقدمات منهما تولف قياساته ومن
المقدمات اما واجبة القبول واما مسلمة على سبيل حسن الظن
بالمعلم يصدر في العلوم واما مسلمة في الوقت الى ان يبين وفي
نفس المتعلم تشكك فيها والحدود مثل الحدود التي تورد لموضوع
الصناعة واجزائه وجزئياته ان كانت وحدود اعراضه الذاتية
ومنها ايضا يصدر في العلوم وقد يجمع المسلمات منها اخص باسم
الاصل الموضوع والمسلمات على الوجه الثاني يسمى مصادرات فاذا
كان لعلم ما اصول موضوعة فلا بد من تقديمها وتصدير العلم بها و
اما الواجب قبولها فمن يعدها اسعنا لكنها ربما خصصت بالصناعة
وصدرت في جملة المقدمات وكل اصل موضوع في علم فان البرهان
عليه في علم اخر ٭ المبادي هي الاشيا التي يبتني العلم عليها وهي اما
تصورات واما تصديقات فالتصورات هي حدود اشيا يستعمل
في ذلك العلم وهي اما موضوع العلم كقولنا الجسم هو الجوهر القابل
للابعاد الثلثة واما جزء منه كقولنا الهيولى هي الجوهر الذي من شانه
القبول فقط واما جزئي تحته كقولنا الجسم البسيط هو الذي لا يتالف
من اجسام مختلفة الصور واما عرض ذاتي له كقولنا الحركة كمال
مبدا اول لما بالقوة من حيث هو بالقوة ومن الاشيا يقسم الى ما يكون
التصديق بوجوده مقدما على العلم وهو الموضوع وما يدخل فيه و
الى ما يكون التصديق بوجوده انما يحصل في العلم نفسه وهو ما
عدا هما كالاعراض الذاتية فحدود القسم الاول حدود بحسب الماهية

على سبيل حسن الظن
والحدود في اسم الوضع
تسمى اوضاعا كالمسلمات

القسم الثاني وحدود الثاني اذا افردتها كانت حدودا بحسب الاسما ويمكن
ان يصير بعد التصديق بالوجود حدودا بحسب الماهيات واما
التصديقات فهي المقدمات التي منها تولف قياسات العلم وتنقسم
الى بينة يجب قبولها وتسمى القضايا المتعارفة وهي المبادي على الاطلاق
واما غير بينة يجب تسليمها ليبتنى عليها ومن شانها ان تبين في علم
اخر وهي مبادي بالقياس الى العلم المبني عليه ومسايل بالقياس
الى العلم الاخر ومنه وان كان تسليمها مع مسامحة ما وعلى سبيل
حسن الظن بالمعلم سميت اصولا موضوعة وان كانت مع استنكار
وتشكك منها سميت مصادرات وقد يكون المقدمة الواحدة اصلا
موضوعا عند شخص ومصادرة عند اخر وسمي الحدود والواجب تسليمها
معا اوضاعا وهي قد توضع في اوائل العلوم كما في الهندسة
وقد يخلط بمسائلها كما في الطبيعيات ولا بد من تقديمها على الجزء
المحتاج اليها من العلم اذا كانت مخلوطة بالمسايل وتصدير
العلم بها اولى ويمكن ان يفهم من ظاهر كلام الشيخ ان الحدود
والاصول الموضوعة هي التي يصدر بها دون المصادرات لانه
خصصهما بذلك والحق ان حكم الثلث في التصدير واحد واما الواجب
قبولها فعن تعديدها استغنا لظهورها وهي ينقسم الى عام يستعمل
في جميع العلوم كقولنا الشي لواحد يكون اما ثابتا او منفيا والى
خاص ببعضها كقولنا الاشيا المساوية لشي واحد متساوية فانه
يستعمل في الرياضيات لا غير والمورد منها لك في فواتح العلوم
يجب ان يخصص بالعلم والا فالتصدير به قبيح والتخصيص
قد يكون بالجزو وبين جميعا كما يقال في الهندسة المقدار اما مشارك
واما مباين فيخصص الموضوع الذي هو الشي بالمقدار والمحمول
الذي هو المثبت والمنفي بالمشارك وبهذا التخصيص صارت
العامة خاصة بالهندسة وصالحة لان تعد في مقدماتها وقد يكون
بالموضوع وحده كما يقال المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية
فيخصص الموضوع الذي هو الشي بالمقادير ويصير الموضوع ايضا المحمول هو

متخصصا به فان المتساوية هي المقادير بخلاف المتساوية العدد فهذه
هي المبادي واما المسايل فهي التي يشتمل العلم عليها ويبين فيه
وهي مطالبه والفاضل الشارح قال في التصديقات اما واجبة
القبول وتسمى تلك مع الحدود اوضاعا ومنها مسلمة على سبيل
حسن الظن بالمعلم وهي تصدر في العلم وهي التي تسمى مصادرات
ومنها مسلمة في الوقت الى ان يبين في موضع اخر وفي نفس
المتعلم منه شك ثم ان تلك القضايا ان كانت اعم من موضوع
الصناعة وجب تخصيصها به وان كانت غير بينة بذاتها وجب
بيانها في علم اخر اقول في هذا الكلام خبط كثير فان واجبة
القبول لا تسمى اوضاعا والمسلمة على سبيل حسن الظن لا تسمى
مصادرات وجميع هذه القضايا لا يخصص بل الواجب قبولها
وذلك عند التصدير بها لا غير واما ان لم يصدر بها فانها الست
وضوحها مستعمل في كثير من المواضع على عمومها من غير تخصيص
ولا ادري كيف وقع هذا منه ولعله من الناسخ اشارة في
نقل البرهان وتناسب العلوم واعلم انه اذا كان موضوع
علم ما اعم من موضوع علم اخر اما على وجه التحقيق وهو ان
يكون احدهما وهو الاعم جنسا للاخر واما على ان يكون الموضوع
في احدهما قدرا ما مطلقا وفي الاخر مقيدا بحالة خاصة فان
العادة قد جرت بان يسمى الاخص موضوعا تحت الاعم مثال الاول
علم المجسمات تحت علم الهندسة ومثال الثاني علم الاكر
المتحركة تحت علم الاكر وقد يجتمع الوجهان في واحد فيكون اولى
باسم الموضوع تحت مثل علم المناظر تحت علم الهندسة وربما
كان موضوع علم ما مباينا لموضوع علم اخر لكنه ينظر فيه
من حيث اعراض خاصة لموضوع ذلك العلم فيكون ايضا موضوعا
تحته مثل الموسيقي تحت علم الحساب واما العلوم التي تتخالف
بحسب موضوعاتها فلا يخلو اما ان يكون بين موضوعاتها عموم
وخصوص او لا يكون فان كان فاما ان يكون على وجه التحقيق او لا يكون

والذي يكون على وجه [illegible] الخصوص
بامور ذاتي ومنوان [illegible] كالمقدار والجسم التعليمي
اللذين احدهما موضوع [illegible] موضوع المجسمات والعلم
الخاص الذي يكون [illegible] يكون تحت العام جزا منه والذي
ليس على وجه التحقيق هو الذي يكون العموم والخصوص بامر عرضي ويقسم
الى ما يكون الموضوع فيهما شيا واحدا لكن وضع ذلك في العام مطلقا لكنه الشيء
وفي الخاص مقيدا بحالة خاصة كالاكر مطلقة ومقيدة بالمتحركة
اللذين هما موضوعا علمين والى ما يكون الموضوع فيهما شيين ولكن
موضوع العام عرض عام لموضوع الخاص كالموجود والمقدار
اللذين احدهما موضوع الفلسفة الاولى والثاني موضوع الهندسة
والعلم الخاص الذي يكون على هذين الوجهين يكون تحت العلم العام
ولكنه لا يكون جزا منه وقد يجتمع الوجهان اعنى اللذين بحسب التحقيق
والذي ليس بحسبه في واحد فيكون الخاص بالوجهين اولى بان يطلق
عليه بانه موضوع تحت العام من الخاص باحد الوجهين وهو مثل
علم المناظر فان موضوعه تحت موضوع علم الهندسة بالوجهين
وذلك لان موضوعه الخطوط المفروضة في سطح مخروط النور المتصل
بالبصر والخطوط المفروضة في سطح مخروط ما هي نوع من المقادير
ولذلك يكون العلم الباحث عنها تحت الهندسة وجزا منها وهي
مطلقة اعم منها مقيدة بالنور المتصل بالبصر فالعلم الباحث وهي
عنها مع هذا القيد يكون داخلا تحت الاول ولا يكون جزا منه فاذن
علم المناظر داخل بالمعنى الثاني تحت ما هو داخل بالمعنى الاول تحت
الهندسة فهو اولى بالدخول مما يكون دخوله باحد المعنيين وحينئذ
يكون اسم الموضوع تحت انما يقع بالتشكيك على الذي بمعنيين وعلى
الذي بمعنى واحد واما اذا لم يكن بين الموضوعات عموم و
خصوص فلا ما ان يكون الموضوع شيا واحدا او يختلف بحسب قيدين
مختلفين كاجرام العالم فانها من حيث الشكل موضوع علم الهيئة
ومن حيث الطبيعة موضوعة للسماء والعالم من الطبيعي ولذلك قد يتفق الطبيعي

اتحاد بعض المسايل منهما [illegible] الموضوع هو الجهل [illegible] واحتياجهما الى البراهين
كالقول بان الارض [illegible] في [illegible] هما واما ان لا يكون
الموضوع شيا واحدا بل يكون [illegible] فلا يخلوا اما ان يكون
بينهما مشاركة في البعض او لا يكون فان كان [illegible] الطب والاخلاق
فان لموضوعيهما اشتراكا في البحث عن القوى الانسانية لكن
عن جهتين مختلفتين ولذلك يقع لبعض مسايلهما اتحاد في الموضوع
وان لم يكن بينهما مشاركة فاما ان يكونا معا تحت ثالث فيكون العلمان
متساويين في الرتبة كالهندسة والحساب واما ان لا يكونا كذلك
ولا يخلوا اما ان يوضع احدهما مقارنا بالاعراض الذاتية المختصة بالآخر
او لا يوضع فان وضع فيكون العلم الباحث عنه من حيث يبحث
عن تلك الاعراض موضوعا تحت العلم الباحث عن الآخر وذلك
كالموسيقى والحساب فان موضوع الموسيقى هو النغم من حيث يعرض
لها التاليف والبحث عن النغم المطلقة يكون جزءا من العلم الطبيعي
لكنه يبحث في الموسيقى عنها من حيث يعرض لها نسب عددية مقتضية
للتاليف وكان من حق تلك النسب اذا كانت مجردة ان يبحث
عنها في علم الحساب فلذلك صار هذا البحث تحت الحساب
دون الطبيعي واما ان لم يكن احد الموضوعين مقارنا بالاعراض
الآخر فالباحث عنهما علمان متباينان مطلقا كالطبيعي والحساب
وقد حصل من هذا البحث ان يكون علم تحت آخر انما يكون على
اربعة اوجه احدها ان يكون موضوع العالي جنسا للموضوع
السافل وثانيها ان يكون موضوعهما واحدا لكنه في احدهما
وضع مطلقا وفي الآخر مقيدا وثالثها ان يكون موضوع
العالي عرضا عاما لموضوع السافل ورابعها ان يكون البحث
عن موضوع السافل من حيث اقترن به اعراض موضوع العالي
[illegible] فذكر من هذه الاربعة ثلثة في هذا الموضوع ولنشرع و
لكثرة الاصول الموضوعة في العلم الجزئي الموضوع تحت غيره انما
يبحث في العلم الكلي الموضوع فوق على انه كثيرا ما يقع مسايل

العلم الكلي الفوقاني [illegible] سفلي [illegible] الصحيح فيما
بالقياس الى الفوقاني [illegible] الفوقاني كلما قياس اليه واكثر الذي
الغير النسبة للجزئي [illegible] بل العلم الكلي يستغنى عنه وذلك
كقولنا الجسم مؤلف من هيولى وصورة والعلل اربعة فانهما مبادي
الطبيعي ومن مسائل الفلسفة الاولى وقد يكون بالعكس من ذلك
فان لم تشارع بالنعت الجسم من احوال تحري مسئلة من الطبيعي
ومبدا في الالهي في اثبات الهيولى على انه اصل مرفوض هناك موضوعه
ويشترط في هذا الموضع ان لا يكون المسئلة في السفلاني مبنية
على شيء مع في الفوقاني لئلا يصير البيان دورا قوله وربما كان
علم كان فوق علم وتحت علم اخر وينتهي الى العلم الذي موضوعه
الموجود من حيث هو موجود ويبحث عن لواحقه الذاتية وهو العلم
المسمى الفلسفة الاولى • العلم الذي يكون فوق علم وتحت علم
كالطبيعي الذي هو فوق الطب وتحت الفلسفة الاولى والنسبة
بينهما تختلف على الوجوه المذكورة فالطب عند من يكون موضوعه
بدن الانسان من حيث يصح ويمرض يكون تحت علم الحيوان
من الطبيعي بثلثة اوجه من الاربعة المذكورة وهي الاول والثاني والرابع
وذلك لان الانسان نوع من الحيوان وقد اخذ في الطب مقيدا
بقيد وانما ينظر فيه من حيث يقترن ببعض الاعراض الذاتية للحيوان
وعلم الحيوان يكون تحت علم الطبيعي بالوجه الاول ولذلك بعد
في احواله والطبيعي تحت الفلسفة الاولى بالوجه الثالث الذي لم المذكوره
يصرح به الشيخ واذ لا شيء اعم من الموجود الذي هو موضوع الفلسفة
الاولى فلا علم اعلى منها ويبحث فيها عن الاعراض الذاتية
للموجود من حيث هو موجود وهي كالواحد والكثير والقديم
والحادث وبقي ههنا بحث وهو ان هذا الفصل مترجم في الكتاب
بنقل البرهان ولم يذكر فيه نقل البرهان والفصل الذي قبله
مترجم في بعض النسخ بتناسب العلوم وليس فيه ذكر تناسب
العلوم اصلا والفاضل الشارح ترجمهما على هذه الرواية

ولم يذكر الوجه في ذلك [illegible] قول [illegible] لما قررناه اغني ترجمتها
ايام ونقل البرهان [illegible] الى [illegible] المعنى يكون علم مبنيا على اصل
موضوع مبين في علم اخر فيكون البرهان الذي يبين به ذلك الاصل
منقولا من علمه الى العلم الاول المسمى بهذا الاسم ذلك العلم والثاني عليه
ان يكون المسئلة من علم ما والبرهان عليه انما يكون بشيء من حقه
ان يكون في العلم الاخر وانما نقل من ذلك العلم الى هذا العلم لبيان
تلك المسئلة كمسائل المناظر والموسيقي فان من حق براهينها
ان يكون بعضها من علمي الهندسة والحساب وذلك لان تلك المسائل
لو جردت عن [illegible] البصر وعن النغم لكانت بعينها مسائل من العلمين
المذكورين وبذلك الاقتران لم يعد احوالهما فلذلك نقلت البراهين
من مواضعها اليهما وهو السبب بعينه لكون الموسيقي تحت الحساب
دون الطبيعي واسم النقل بهذا المعنى الثاني احق منه بالذي قبله لان
استعمال الفصل على المعنى الاول اكثر منه على الثاني اشارة الى
برهان لم وبرهان ان الحد الاوسط ان كان هو السبب في نفس
الامر لوجود الحكم وهو نسبة اجزاء النتيجة بعضها الى بعض كان
البرهان برهان لم لانه يعطي السبب في التصديق بالحكم ويعطي
السبب في وجود الحكم فهو مطلقا معط للسبب وان لم يكن كذلك
بل كان سببا للتصديق فقط فاعطى اللمية في التصديق ولم
يعط اللمية في الوجود فهو المسمى برهان ان لانه دال على انية الحكم
في نفسه دون لميته في نفسه وان كان الاوسط في برهان ان
مع انه ليس بعلة لنسبة حدي النتيجة فهو معلول لنسبة حدي النتيجة
لكنه اعرف عندنا سمي دليلا مثال ذلك اذا كان كسوف قمري
موجودا فالارض متوسطة بين الشمس والقمر لكن الكسوف القمري
موجود فالارض متوسطة واعلم ان الاشياء كالحد الاوسط
وقد جعلت التوسط بالكسوف الذي هو معلول التوسط والذي
هو برهان لم ان يكون الارض بالعكس [illegible] للكسوف [illegible] صح
توسط الارض وانت يمكنك ان تعكس قياسا جملنا من القبيلين

بحدود مشتركة ولكن الحد الاصغر محموما والحد الاكبر حمى نوبة نافضة مقشعرة
غارزة ناخسة وحمى غب والمعلول منهما القشعريرة الحد الاوسط
في البرهان لابد وان يكون علة لحصول التصديق بالحكم الذي هو
المطلوب في العقل والا فلم يكن البرهان برهانا على ذلك المطلوب
هذا خلف ثم انه لا يخلو اما ان يكون مع ذلك علة ايضا لوجود الحكم
في الخارج اولا يكون فان كان فالبرهان هو المسمى ببرهان لم والا
فهو البرهان المسمى ببرهان ان وهو لا يخلو اما ان يكون الاوسط فيه
معلولا لوجود الحكم في الخارج اولا يكون فالاول يسمى دليلا
والثاني لم يخص باسم والدليل يشارك برهان لم في الحدود ويخالفه
في وضع الاوسط وقد ذكر في الشرح واحق البراهين باسم البرهان
هو برهان لم لانه معط للسبب في الوجود والعقل جميعا من الشرح
واما برهان ان فلا يعطي السبب الا في العقل فقط والعلم اليقيني
يحصل به اذا كان السبب في العقل مستندا الى سبب في الوجود
الا انه يكون غير مذكور في البرهان والواقع في البرهان يكون سببا
في العقل فقط ويكون البرهان به برهان ان ومعلوم ان هذا البرهان
اقدم في العقل لانهما اعرف عندنا وليستا ما قدم في الطبع وانما
عرفنا بلم وان لم اللمية هي العلة والانية هي الثبوت وبرهان
لم يعطي علة الحكم على الاطلاق وبرهان ان لا يعطي علته في الوجود
لكنه يعطي ثبوته في العقل في الشرح اورد مثالين احدهما استثنائي
والاخر اقتراني حملي يمكن ان يمثل بهما في برهان لم وفي الدليل
باختلاف الوضع اما الاستثنائي وهو التمثيل بالخسوف وتوسط
الارض فظاهر مشهور واما الاقتراني ففيه نظر لان المراد من
حمى الغب ان كان هو الحرارة الغريبة الفاشية في الاعضاء التي
تفارق وتعود في كل يوم من يوم واحد على ما هو المتعارف
فليست هي علة للقشعريرة بل هما معلولا علة واحدة وهي الصفراء
المتعفنة خارج العروق وحينئذ يكون البرهان من الحدود
المذكورة في الكتاب ضربا من برهان ان غير الدليل وان كان المراد

والعلم اليقيني
بالسبب خارج لا يحصل
الا به كما ذكرناه فمقدمتاه اقدم
وجود والعقل جميعا في
معلومة الا انه لا يكون سببا
في العقل لكونه غير تام في
سببيته وذلك لا يصلح الا ان
صح

المراد من حمى الغب هي الصفراء المتعفنة خارج العروق على وجه تسميه
العلة بمعلولها الخاص كان المثال صحيحا وان كان مخالفا للمتعارف
من العبارة قوله واعلم انه لا سواء قولك ان الاوسط علة لوجود الاكبر
مطلقا او معلول له مطلقا وقولك انه علة او معلول لوجود الاكبر في الاصغر
وهذا انما يعلمون عنه بل يجب ان يعلم انه كثيرا ما يكون الاوسط معلولا
للاكبر لكنه علة لوجود الاكبر في الاصغر ووجود الاكبر مطلقا غير الاكبر في الاصغر
والحكم هو الثاني وعلة الاول غير علة الثاني والاوسط علة في برهان
لم ومعلول في الدليل للثاني دون الاول واكثر الظاهريين من المنطقيين
قد غفلوا عن هذا الفرق فالشرح اوضح الحال فيه ومما يؤيد ما قلنا ان
الحد الوسط يمكن ان يكون مع كونه علة لوجود الاكبر في الاصغر معلولا للاكبر
كما ان حركة النار علة لوصولها الى من الخشبة مع انها معلولة للنار
ويكون هذا البرهان برهان لم ومنه قولنا العالم مؤلف ولكل مؤلف
مؤلف واما في الدليل فلا يمكن ان يكون الحد الوسط مع كونه معلولا لوجود الاكبر
في الاصغر علة لوجود الاكبر لانه يلزم من ذلك تقدم وجود الاكبر في
الاصغر على وجوده مطلقا وهو محال واعلم ان وجود الاكبر انما
يكون علة لوجوده في الاصغر في موضعين احدهما ان لا يكون للاكبر وجود
الا في الاصغر كالخسوف الذي لا يوجد الا في القمر فعلة وجوده
في القمر والثاني ان يكون علة الاكبر علته انما وجدت كالصفراء المتعفنة
خارج العروق التي هي علة لحمى الغب انما وجدت فهي علة لوجودها
في بدن زيد واما في غير هذين الموضعين فعلتاهما متغايرتان اشارة
الى المطالب من امهات المطالب مطلب هل الشيء موجود مطلقا
او موجود بحال كذا والطالب منه يطلب احد طرفي النقيض
المطالب العلمية ينقسم الى اصول والى فروع والاصول هي الكلية
التي لا بد منها ولا يقوم غيرها مقامها وتسمى بالامهات والفروع
هي التي عنها بد في بعض المواضع ويمكن ان يقوم غيرها مقامها
والامهات قد قيل انها ثلاثة وهي بالقوة ستة وهي مطالب ما وهل
ولم لان كل واحد يشتمل على مطلبين وقد قيل انها اربعة واضيف

اليها مطلب اي فصار اساس للتصور وهما ما واي واساس للتصديق
وهما هل ولم فمطلب هل يشتمل على بسيط يكون الموجود فيه محمولا كقولنا هل
زيد موجود وعلى مركب يكون الموجود فيه رابطة كقولنا هل زيد موجود
في الدار قوله ومنها ما يطلب به ما هو الشيء وقد يطلب به ماهية ذات الشيء وقد
يطلب به ماهية مفهوم الاسم المستعمل ذات الشيء حقيقته ولا يطلق
على غير الموجود والمراد ان الطالب بما الاول هو السائل عما هو يجاب
باصناف المقول في جواب ما هو كما تقدم ذكرها وقد يقع للحدود الحقيقية
في جوابه بما الثاني هو السائل عن ماهية مفهوم الاسم كقولنا ما الخلا
وانما لم يقل عن مفهوم الاسم لان السؤال بذلك مصير لغويا بل هو السائل
عن تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا فان اجيب بجميع ما دخل في ذلك المفهوم
بالذات ودل الاسم عليها بالمطابقة والتضمن كان الجواب حدا بحسب
الاسم وان اجيب بما يشتمل على شيء خارج عن المفهوم دال عليه بالالتزام
على سبيل التجوز كان رسما بحسب الاسم قوله ولا بد من تقديم مطلب ما الشيء
على مطلب هل الشيء اذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حدا للمطلب
مفهوما وكيف كان فان المطلوب فيه شرح الاسم وفي بعض النسخ اذا لم
يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل جزء للمطلب مفهوما المراد ان
مطلب ما الذي يطلب شرح الاسم يجب ان يتقدم مطلب هل ويعني بقوله
اذا لم يكن ما يدل عليه الاسم المستعمل حدا يفسر هذا المطلب ليتميز
عن غيره فان المتقدم على مطلب هل هو الذي يطلب به شرح الاسم
الذي لا يفهم مدلوله لا بحدود بغير تقدير كلامه اذا لم يكن مدلول الاسم
المستعمل في المطلب المحتاج الى بيانه الى حد مفهوما اذ الذي لا يكون
مدلوله حدا مفهوما للمطلب يعني المسؤول عنه وانما قال ذلك لان مدلول
الاسم اذا كان حدا والحدود انما يكون بحسب الذوات المحصلة
كان للمحدود ذات محصلة واذا كان المدلول مع كونه حدا هو مفهوما
كان تحصل تلك الذوات اعني وجودها ايضا معلوما فلا يكون
للسؤال بهل البسيط فائدة وحينئذ لا يكون السؤال بما قبل هل
قوله وكيف كان فان المدلول فيه شرح الاسم اي وكيف كان الكلام

ودبما يقع الرسوم مقامها على وجه التوسع او عند الاضطرار والطالب ح

فان المطلوب في السؤال بلفظة ما منه الذي يتقدم على مطلب هل هو شرح الاسم
واما بالرواية الاخرى فيكون معناه هكذا اذا لم يكن مدلول الاسم الذي
استعمل على انه جزء للمطلب وذلك لان المطلب هو مجموع اللفظين
فاحدهما جزء للمجموع فيكون قولنا جزء للمطلب في متن الرواية نصا على
التمييز عن المستعمل فقولنا مفهوما نصب لانه خبر لم يكن واما لفظ متن
الرواية فتصحيف للاولى وكلاهما تصحيفان ولا اصل لهما فكان اذا لم يكن
الاسم المستعمل حدا للمطلب مفهوما فانه مطابق للمراد مستغن عن التمحلات
التي اوردناها وذلك واضح قوله فاذا صح للشيء وجود صار ذلك
بعينه حد الذاته اوربما ان كان فيه تجوز معناه ظاهر ومثاله اذا قلنا
في جواب من يقول ما المثلث المتساوي الاضلاع انه شكل يحيط به ثلاثة
خطوط متساوية كان حدا بحسب الاسم ثم اذا بينا انه الشكل الاول صار
قولنا الاول بعينه حدا بحسب الذات قوله ومنها مطلب اي شيء الشيء
ويطلب به تمييز الشيء عما عداه وفي بعض النسخ ومنها مطلب اي الشيء
الشيء وهو ايضا مما يعد في اصول المطالب ويطلب به تمييز الشيء عما عداه
قد يجاب عن اي شيء بما يميز تمييزا ذاتيا وقد يجاب بما يميز تمييزا
عرضيا والمراد ان هو ولا وقد لا يعد هذا المطلب في الاصول لان مطلب ما يغني
عنه اذ جوابه يشتمل على جميع الذاتيات مميزة كانت او غير مميزة وقد يعد فيها
لانه بعد الجواب عما هو في حال الشركة يعين الطلب تمييز كل واحد من مختلفات
الحقائق بالفصول ولا يقوم غيره حينئذ مقامه قوله ومنها مطلب
لم الشيء فكانه سال عما هو الحد الاوسط اذا كان الغرض حصول التصديق
بجواب هل فقط او سال عن ماهية السبب اذا كان الغرض ليس هو حصول
التصديق بذلك فقط بل طلب سببه في نفس الامر ولا شك في ان هذا المطلب
يتعلق بالمرتبة بالقوة او بالفعل مطلب لم يطلب العلة اما في التصديق
فقط كما يقال لم مبدأ الكل واحد واما في الوجود كما يقال لم يجذب المغناطيس
الحديد وها هنا نكتة وهي ان المطالب كما ذكرها المتكلمون والمتعلمون ايضا
ان يعللوها بان جعلوا اصولها اثنين مطلبا للتصور ومطلبا للتصديق
ويطوى الباقية فيهما وعلى هذا التقدير يمكن ان يطوى مطلب لم في مطلب

مفهوما دلك لانا اذا قلنا ما الكلام احد استعملنا اسم الكلام على انه جزء للمطلب ح

اناص

مركبا اقليدس ح

وكيف كان ح

ما حتى يكون من امهات مطالب ما وهل فقط وقد اشار الشيخ الى ذلك بقوله
فكانه يسال عما هو الحد من وسط او عن ماهية السبب ومطلب لم تابع
لمطلب هل في المرتبة اما في الفعل فكما يقال القمر منخسف فان قيل لم
قيل لم واما بالقوة فكما يقال لم ينخسف القمر فانه يتضمن الحكم بانخسافه
بالقوة ومطلب العلة فيه **قوله** ومن المطالب ايضا كيف الشيء واين
الشيء ومتى الشيء وهي مطالب جزوية ولست من امهات بل تزول
عن ان تعد فيها ويستغنى عنها كثيرا بمطالب هل المركب اذا وطن
لذلك الكيف والاين والمتى ولم يعلم نسبته الى الموضوع المطلوب حاله
لم يذكر الشيخ مطلبي كم ومن وهما ايضا من المهمات المشهورة وهي
جزوية لانها تطلب علوما جزوية بالقياس الى المطالب المذكورة
ولا يتم فايدتها فان ما لا كيفية له مثلا لا يسال عنه بكيف ولذلك يزول
عن ان يعد من اصول ويستغنى عنها بمطلب هل المركب اذا كان
المسئول عنه معلوما لماهيته ومجهولا ما نسبته الى الموضوع فيقال هل
زيد اسود وهل هو في الدار وهل هو بصير **قوله** فان لم يفطن لذلك لم يعم ذلك
المطلب مقام هذا وكان مطلبا خارجا عما عد فيه يعني لان مطلب اين اذا
عد من الاصول يقوم مقامها فيقال اين كيفية له في اين مكان هو في اين
وقت هو وحينئذ لا يكون كل واحد من المطالب مطلبا خارجا
عما عد قبلها **النهج العاشر في القياسات المغالطية**
اعلم ان الغلط قد يقع اما بسبب في القياس وهو ان يكون المدعى قياسا
ليس بقياس في صورته وهو ان لا يكون على هيئة شكل منتج او يكون
قياسا في صورته لكنه ينتج غير المطلوب اذ قد وضع فيه ما ليس بعلة
علة او لا يكون قياسا بحسب مادته اي انه بحيث اذا اعتبر الواجب
في مادته اختل امر صورته واذا اسلم ما هيئته على الوجه الذي هو كان
قياسا ولكنه غير واجب تسليمه فاذا اوقع فيه تشابه احوال الاوسط
في المقدمتين او احوال الطرفين فيهما مع النتيجة لم يجب تسليمه فلم يكن
قياسا واجب القبول وان كان قياسا في صورته وقد عرفت الفرق
بينهما ووضع ما ليس بعلة علة من هذا القبيل والمصادرة على

المطلوب الاول من هذا القبيل وذلك اذا كان حدان من حدود القياس هما
اسمان لمعنى واحد والواجب ان يكونا مختلفي المعاني فاذا اوقع في القياس
صورته ثم اشرنا من احوال مادته لم يقع خطأ من قبيل الجهل بالتاليف
ومن وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادرة على المطلوب الاول الغلط
يقع لسبب يرجع اما الى التاليف القياسي واما الى اجزائه التي هي المقدمات
ثم الحدود والشيخ بدأ بالقسم الاول فقال ان الغلط قد يقع اما بسبب
في القياس واخر القسم الثاني الى ان يتم الكلام في القسم الاول ثم الذي
يرجع الى التاليف لسبب يرجع اما الى صورة القياس واما الى مادته
وبدأ بالقسم الاول فقال وهو ان يكون المدعى قياسا ليس بقياس في صورته ثم الذي
يرجع الى الصورة يكون اما بحسب بعض المقدمات الى بعض او بحسب
نسبتها الى النتيجة والذي يكون بحسب نسبة بعض المقدمات الى بعض
فهو ان لا يكون على ضرب من شكل منتج وقد اشار اليه بقوله وهو ان لا يكون
على هيئة شكل منتج والذي يكون بحسب نسبة المقدمات الى النتيجة فلا
يخلو اما ان يكون السبب هو ان المقدمات لم يلزم منها قول غيرها او
لزم ولكن اللازم ليس هو المطلوب والاول هو المصادرة على المطلوب ولم
يذكر الشيخ ههنا لانه يحتاج الى شرح فاخره الى ان يفرغ من القسم
ويشتغل بشرحه والثاني هو وضع ما ليس بعلة علة لان وضع القياس الذي
لا ينتج المطلوب انما هو وضع ما ليس بعلة للمطلوب مكان علته
واليه اشار بقوله او يكون قياسا في صورته لكنه ينتج غير المطلوب اذ
قد وضع فيه ما ليس بعلة علة واما الذي يرجع الى مادة القياس فهو ان
يكون القياس مشتملا على مقدمات لو وضعت بحيث يكون مسلمة لما كانت
على هيئة قياس خرجت عن ان يكون مسلمة واليه اشار بقوله او لا يكون
قياسا بحسب مادته الى قوله وان كان قياسا في صورته ومثاله ان يقال
كل انسان ناطق من حيث هو ناطق ولا شيء من الناطق من حيث هو الناطق
حيوان وذلك لان القياس انما ينعقد بحسب الصورة من هذه الحدود
اما مع اثبات الحد الذي هو قولنا من حيث هو ناطق في المقدمتين
جميعا او مع حذفه منهما جميعا لكن اثباته منهما يقتضي كذب الصغرى وحذفه

ولو وضعت على قياس صح
ومثاله

منهما يقتضي كذب الكبرى وان حذف عن الصغرى واثبت في الكبرى
لكونها صادقة فقد اختلت صورة القياس فلم يكن له وسط مشترك فالقياس
المنعقد منهما بحسب الصورة لا يكون قياسا واجب القبول بحسب المادة
ولهذا كان السبب في هذا القسم من جهة المادة قوله وقد عرفت الفرق
بينهما اي بين هذين القياسين المذكورين قوله ووضع ما ليس بعلة علة من هذا
القبيل والمصادرة على المطلوب الاول من هذا القبيل اي مما يقع الغلط
فيه من جهة التأليف لا من جهة المادة ثم اختلف في شأن المصادرة على (اخذ ظ)
المطلوب الاول بقوله وذلك اذا كان جزآن من حدود القياس
الى قوله فالواجب ان يكونا مختلفي المعاني فالمصادرة على المطلوب
انما تشتمل على حدين مترادفين كما مر ويلزم منه ان يكون احدى المقدمتين
خالية عن الحمل والوضع وهي التي تجرد حداها والثانية هي النتيجة بعينها
فيكون التأليف عن مقدمة واحدة بالحقيقة ويكون احدى حدي النتيجة
موضوع وسط مسألة كل انسان بشر وكل بشر ناطق فكل انسان ناطق و
ما يقع في قياس واحد يمكن ان يكون ظاهرا غير ملتبس والخفي منها هو الذي
يقع في اقيسة مركبة يقتضي تباعد النتيجة والمقدمة المتحدة بها والفاضل
الشارح ذهب الى ان ما ليس بعلة علة والمصادرة على المطلوب (وضع ظ)
الاول من الاغلاط التي تتعلق بالمادة وليس كذلك فان الخلل
فيهما ليس لانهما يشتملان على حكم غير مسلم بل لان القياس المشتمل (مشتملان)
عليهما تألف مع النتيجة اما من حدود ليست اقل مما يجب لكنها
غير ما يجب وهو وضع ما ليس بعلة علة او من حدود يجب لكنها اقل مما
يجب وهو المصادرة على المطلوب فالخلل فيهما راجع الى الصورة (الاغلاط)
دون المادة ولذلك جعلا من مباحث كتاب القياس فهذه هي اسباب
المتعلقة بالتأليف القياسي وقد ظهر انها اربعة اثنان منها متعلقان
بنفس القياس وهما اختلال الصورة والمادة ومشتركان في ان الخلل
فيهما في التأليف واثنان متعلقان بحال القياس والنتيجة معا وهما
وضع ما ليس بعلة علة والمصادرة على المطلوب فاذن جميع ما يتعلق
بالتأليف ثلثة اشياء والى ذلك اشار الشيخ بقوله فاذا وقع في القياس

صورته ثم ما اشرنا اليه من احوال المادة لم يقع خطأ من قبل الجهل بالتأليف
ومن وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادرة على المطلوب الاول قوله
هذا واما ان لا يكون القياس قياسا واجب القبول ولكن يشتبه في المقدمات (الغلط في كون ظ)
مقدمة مقدمة فانه قد يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الالفاظ على
بساطتها او تركيبها على ما قد علمت ومن جملتها مثل ما يقع بسبب من (الاشتغال)
لفظ الجمع الى لفظ كل واحد وبالعكس فيجعل ما يكون لكل واحد كما للكل
وما يكون للكل كما لكل واحد كما سلف ان بين الكل وبين كل واحد
من الاجزاء فرقا وربما كان لا يتعال على سبيل التفريق بان يكون اذا اجتمع (التفريق)
صادقا فيظن انه اذا افترق كان صادقا فيظن انه اذا صح ان يقول (مثل هم)
ان امرأ القيس كان شاعرا صح ان امرأ القيس كان مفردا وان امرأ القيس (مفردا ظ)
الميت شاعر مفرد فيحكم بان الميت شاعر وايضا انه اذا صح ان الخمسة
زوج وفرد اجتماعا صح انها زوج وانها فرد وربما كان لا يتعال على العكس
من هذا وهو انه اذا كان امرأ القيس شاعرا وانه جيد صح على الاطلاق وكيف (صح ظ)
سوت انه شاعر جيد اي في الشاعرية وهذا ايضا مناسب لما يكون الغلط
فيه بسبب المعنى من وجه ولكنه يشركه من اللفظ ومن مغالطات مناسبة
للفظ اقول لما فرغ من بيان القسم الاول وهو ان يكون سبب الغلط راجعا
الى التأليف ختمه بقوله هذا الى هذا قسم وبدأ بالقسم الثاني بقوله و
اما ان لا يكون الغلط ملفظه اما من اخت التي في الفصل الاول في قوله
الغلط قد يقع اما بسبب القياس وهذا القسم هو ان يكون الغلط
بسبب في المقدمات افرادا او في اجزائها التي هي الحدود وينقسم الى
ما يكون السبب لفظيا والى ما يكون لاشتراك في جوهر اللفظ المفرد اما (معنويا وبدأ بالقسم الاول وهو على ما ذكرناه ينحصر في ستة اقسام لان الغلط اما ان لا يكون لمركب)
في هيئته في نفسه او في هيئته اللاحقة به من خارج او في التركيب
المحتمل للمعنيين او في جوهر التركيب في عدمه فيظن المركب غير المركب او غير
مركب ما ليس والى القسم الاول والرابع وهما الاشتراك في اللفظ المفرد و
اللفظ المركب بقوله فانه يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الالفاظ
على بساطتها او على تركيبها على ما علمت لما في النهج السادس واو (ورد لذلك)
مثال الاول وهو استعمال الذهن من لفظ معنيه لفظ كل حالة الاطلاق

على الجمع وعلى كل واحد الى الاخر وهو قوله ومن جملتها مثل ما يقع بسبب
الاستقال الى قوله وله تبدل ان يبين الكل وهو كل واحد من الجزء افترقا وهذا
المثال هو الاستعمال في اللفظ المفرد وانما خصه بالافراد لانه موضع يلتبس
على بعض اهل النظر وسيحتاج اليه في النمط الخامس والفرق هو ان
الكل يشمل الاحاد معا وكل واحد يأخذ الواحد فالواحد على سبيل البدل
بشرطين احدهما ان لا يكون مع المأخوذ غيره والثاني ان لا يبقى
واحد غير مأخوذ واشار بقوله وربما كان الانتقال على سبيل تغيير
اللفظ بان يكون اذا اجتمع صادقا فيظن انه اذا افترق وفي بعض
النسخ كيف فرق صادقا الى قوله وانما فرد الى القسم الخامس واورد
له مثالين احدهما انا اذا قلنا ان امرء القيس شاعرا وجه فيظن
انه يصح قولنا امرء القيس كان وقولنا امرء القيس شاعر وذلك لان
المحمول في الاول هو قولنا كان شاعرا على سبيل الاجتماع فيظن انه
يصح حمل كل واحد من لفظي كان وشاعرا عليه على سبيل الانفراد وانما
يصح الاول لان لفظ كان فيها ناقصة وهي جزء المحمول والموضوع قضيه
داله على كونه في الزمان الماضي شاعرا ولا يصح الثاني لان ايراد
لفظ كان يدل على انها احدث تامه وهي هي المحمول نفسه فكانه يقال
حصل امرء القيس ولا يصح الثالث لان حذف لفظ كان يدل على
انها احدث رابطة لا دلالة لها على الارتباط المحض والمحمول هو الشاعر
وحينئذ لا فرق بين قولنا كان شاعرا وبين قولنا هو شاعر على هذا
التقدير ويلزم منه حمل الشاعر على امرء القيس الذي ليس بموجود
قولنا هو شاعر على الان الا المسند لا يوجد اصلا فضلا عن ان يكون
شاعرا والمثال الثاني اما اذا قلنا ان الخمسة زوج وفرد وجه فيظن
انه يصح قولنا الخمسة زوج والخمسة فرد على قياس ما اذا قلنا العسل
حلو واصفر وجه فيصح قولنا العسل حلو العسل اصفر واشار بقوله
وربما كان من الانتقال على العكس من هذا الى القسم السادس ومثل
بان يظن انه اذا قلنا امرء القيس شاعر حسن صح على تقدير كونهما
وصفين متباينين صح ايضا على تقدير كونهما معا وصفا واحدا

كان

الاصح

للخمسة صح

قال وهذا ايضا مما يكون الغلط فيه بسبب المعنى من وجه وذلك
الوجه هو اغفال توابع الحمل التي ذكرت في الاغلاط المعنوية فان الجيد
المطلق يدل على الموجود بالقوة في مثالنا المذكور لكنه هنا يكون بشركة اللفظ
وذلك لان هذا اللفظ انما حدث من قولنا هو شاعر جيد وليس من
شرط اغفال توابع الحمل لئن يحدث من تركيب اللفظ من بعده قوله
وهذه مغالطات مناسبة للفظ اسنان الى الاقسام المذكورة الا انه
لم يذكر من الستة الا الاربعة ونسبها الى الثاني والثالث السادس منها قوله
وقد يقع الغلط بسبب المعنى الصرف مثل ما يقع بسبب ايهام العكس
وبسبب اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات وبأخذ لاحق الشيء مكان الشيء وباخذ ما
بالقوة مكان ما بالفعل وباغفال توابع الحمل المذكور وقد عرفت ذلك
اقول يريد به القسم الثاني من الاغلاط المتعلقة بافراد المقدمات
وهو الذي يكون السبب فيه معنويا بقوله وقد يقع الغلط بسبب المعنى
عطف على قوله فانه يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الالفاظ واعلم
ان الاغلاط المعنوية لا يمكن ان يقع في الحدود التي في المفردات كما
مر في صدر الكتاب فاذن هي انما يقع في التاليف والتاليف يكون اما
في القضايا انفسها او يكون من القضايا والذي يكون من القضايا
فهو اما قياسي واما غير قياسي والواقعة في التاليف القياسي قد مر ذكرها
اما التي يقع في القضايا انفسها وهي المتعلقة بالمقدمات فهي التي
يريد ان يذكرها هنا وهي علته لا غير لان التاليف يقع اما من جزئين
يستحق احدهما لان يحكم عليه والاخر لان يحكم به واما من جزئين لا يستحقان
لذلك والغلط في الاول لا يتصور الا ان يكون الترتيب غير صحيح بان يجعل
المحكوم عليه محكوما به والمحكوم به محكوما عليه والسبب في ذلك ايهام
العكس واما الثاني فلا يخلو اما ان يكون المأخوذ فيه بدل ما يستحق
لان يكون جزءا من القضية غير بالعرض المعروض له وعوارضه والثاني
هو سوء اعتبار الحمل فان الحمل لا يكون فيها كما ينبغي مطلقا وقد بقي من
اسباب الغلط قسم واحد وهو الواقع بين قضايا لا تاليف منه قياس
وهو المسمى بجمع المسائل في مسئلة واحدة والشيخ لم يذكره لانه غير

اذا حمل بدل الجيد في الشاعرية بعد اغفال ماشع الجواد كان الحمل الموجود المطلق صح

المعنى

متعلق بالقياس ونعود الى الشرح فنقول قد ذكر الشيخ في الغلط
المعنوي الصرف خمسة اسباب الاول ايهام العكس والثاني اخذ ما بالعرض
مكان ما بالذات وهما القسمان المذكوران من المطلبة والثالث اخذ لاحق
الشيء مكانه وهو من باب اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات كما مر في النهج
السادس والرابع اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل وعكسه يجري مجراه والخامس
اغفال توابع الحمل وهي الامور المتعلقة بالمحمول كما مر وبالروابط والجهة
والسور وغير ذلك مما يتغير احوال الحكم في القضية وهذان القسمان
من جملة سوء اعتبار الحمل وانما اوردها الشيخ لانه في هذا المختصر
لم يعرض لبيان الحصر على ما في سائر كتبه قوله فتجد اصناف المغالطات
منحصرة في اشتراك اللفظ مفردا او مركبا في جوهره او هيئته وتصريفه
وفي تفصيل المركب وتركيب المفصل ومن جهة المعنى في ايهام العكس
واخذ ما بالعرض مكان ما بالذات واخذ اللاحق واغفال توابع
الحمل ووضع ما ليس بعلة علة والمصادرة على المطلوب الاول
وتحريف القياس وهو الجهل بقياسه اقول لما ذكر اسباب الغلط
عاد الى عدها ليسهل الضبط فاشار ههنا الى القسم الثاني من
اللفظية التي لم يذكرها فيما مضى بقوله او هيئته او تصريفه ولم يذكر
في المعنوية قسما مما ذكر فيما مر وهو اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل
وذلك ايضا مما يدل على انه لم يعرض لبيان الحصر قوله وان شئت
فادخل اشتباه الاعراب والبناء واشتباه الشكل والاعجام
في باب المغالطات اللفظية وهذه اشارة الى القسم الثالث من اللفظية
قوله ومن المغالطات ما يغلط المعنى وهو ما يختل اللفظ ثم راعى اجزاء
القياس ومعاني الالفاظ وراعاها بتوابعها ولم يخلطها فيما بل
يكرر في المقدمتين او يكرر في المقدمتين وراعى شكل القياس والنتيجة
فنه ثم علم اصناف القضايا التي عددناها ثم عرض ذلك على نفسه
عرض الحاسب ما يعقد على نفسه معاودا ومراجعا فغلط فهو
امد القريحة للحكمة وتعلمها وكل ميسر لما خلق له يقال المغالطات
لغلطة لكن غرض الشيخ بيان من عرف الاصول المذكورة واحكمها امن

من الغلط فان سبب الغلط بالاجمال هو اهمال بعض شرايط الصحة
والاول من شرايط الصحة واسباب الغلط بقول ملخص وهو انه
اذا لاحظ المعنى وهو ما يختله اللفظ اي الالفاظ الذهنية وما يترشح
من احوال المعاني للخيال بالجملة اذا ترك اعتبار اللفظ وجرد المعنى
عن الشوائب اللفظية امن من الاغلاط اللفظية واذا راعى اجزاء
القياس مفصلة بتوابعها امن من الاغلاط المتعلقة بالمقدمات
واذا لم يخل تكرير الحدود في المقدمتين والنتيجة امن من وضع ما
ليس بعلة علة ومن المصادرة على المطلوب واذا راعى شرائط القياس
امن من الاغلاط المتعلقة بصورته واذا عرف ان المقدمات من
الاصناف المذكورة في النهج السادس وراعى شرائطها امن من
الغلط المتعلق بمادته ثم ان من غلط بعد رعايته من الشروط
وتكرار المعاودة الى تفقد كل واحد منها فهو ليس بمستعد
لادراك العلوم النظرية وتعلمها والله اعلم بالصواب

98

العرفان مادمنا الممناكل اولى من المرض لان المرض فى بعض الصور احتص مامرين
بتصان الاحتياج الى الغذا احدهما راجع الى مادة البدن وهو تحلل الرطوبات

97

للكليات والجزويات مقام للادراك فانه قوال دار تقامهما معا فى شىء واحد وهذا
الكلام قضية شرطية ولفظة كان فى قوله ثم ان كان ناقصه وما يلوحه اشبهها وسايره

٩٧

قوله اشارة اذا بلغك ان عارفا اطاق بقوته فعلا او تحريكا الى آخره وهذه خاصية اخرى للعارف قد
ادعى امكانها في هذا الفصل وسعى بيانها في فصل بعده قوله تنبيه قد يكون للانسان وهو على اعتدال من احواله
المنة والقوة والاستبسال الانبعاث في الانتشاء النكر وعن اعتراض والبهزة النشاط والارتياح واولئك اعطف
يقال اولئك معروفا والسلاطة القهر واعلم ان مبدأ القوى البدنية هو الروح الحيواني فالعوارض المستتبعة لانقباض
الروح وحركته الى داخل كالخوف والحزن تقتضي انحطاط القوة والمقتضية لحركته الى خارج كالغضب والمنافسة او
الانبساط انبساطا غير مفرط كالفرح المطرب والانتشاء المعتدل تقتضي ازديادها وانما قيد الانتشاء بالاعتدال
لان السكر المفرط توهن القوة لاضراره بالدماغ وبالارواح الدماغية ثم لما كان فرح العارف ببهجة الحق اعظم من
فرح غيره بغيرها وكان الحالة التي يعرض ويحرك اعتزازا اما في الهيبة اشد مما يكون لغيره كان اقتداره على
حركة لا تقدر غيره عليها امرا ممكنا وبذلك تبين معنى الكلام المنسوب الى علي رضي الله عنه والله ما قلعت باب خيبر
بقوة جسدانية ولكن قلعته بقوة ربانية قوله اشارة اذا بلغك ان عارفا حدث عن غيب فاصاب هذه
خاصية اخرى اشرف من المذكورين ادعى امكانها في هذا الفصل وبينها في ستة عشر فصلا بعده قوله
التجربة والقياس متطابقان الى آخره يريد بيان المطلوب على وجه متبع وذكر ان الانسان قد يطلع على الغيب حالة
النوم فاطلاعه عليه في غير تلك الحالة ايضا غير بعيد ولا يمتنع والامانع الا ما يمكن ان يزول كالاشتغال
بالمحسوسات اما الاطلاع على الغيب في النوم فقد دل عليه التجربة والقياس والتجربة ثابتة من احدهما باعتبار حصول الاطلاع
المذكور للغير وهو السامع والثانية باعتبار حصوله للناظر نفسه وهو المتعارف وانما حمل المانع عن الاطلاع النومي فساد
المزاج وقصور التخيل الذاكر لتعلق ما يراه النائم في نفسه بالمتخيلة وفي حفظه وذكره بالمتذكرة في كونه مطابقا للصور
المتمثلة في المبادي المفارقة الى زوال الموانع المزاجية واما القياس فعلى ما يجيء بيانه

[illegible]

[illegible]

٩٨

العرفان فاقتضاء الامساك اولى من المرض لان المرض في بعض الصور يقتضي امرين
يقتضيان الاحتياج الى الغذاء احدهما راجع الى مادة البدن وهو تحلل الرطوبات
البدنية بسبب الحرارة الغريبة المسماة بسوء المزاج فان الحاجة الى الغذاء انما
تكون لتبدل تلك الرطوبات وكلما كان التحلل اكثر كانت الحاجة اشد والثاني
راجع الى الصورة وهو قصور القوى البدنية بسبب حلول المرض المضاد لها فان البدن
وانما احتاج الى حفظ الرطوبات لحفظ تلك القوى التي لا توجد الا مع تعادل الاركان
وتحلل الحرارة الغريزية لها وكلما كانت القوى اقوى كانت الحاجة الى ما يحفظها اشد
فالعرفان يقتضي امرا يقتضي انقطاع الاحتياج الى الغذاء وهو السكون البدني
الذي يقتضيه ترك القوى البدنية افاعيلها عند اشتغال النفس فاذن العرفان
فاقتضاء الامساك اولى من المرض وقد ظهر عند ذلك جواز اختصاص العارف
بالامساك عن الغذاء مدة لا يعيش غيره بغير غذاء تلك المدة **قوله** وقد علمت فيما
سلف ان الجزئيات منقوشة في العالم العقلي الى آخره العبارات الدالة على امكان الاطلاع

اشارة

الاول على الغيب حالتي النوم واليقظة مبنية على مقدمتين احدهما ان صور الجزئيات
الكائنة مرتسمة في المبادي العالية قبل كونها والثانية ان للنفس الانسانية ان ترتسم بما
هو مرتسم فيها والمقدمة الاولى قد ثبت فيما مر والشيخ اعادها في هذا الفصل فقوله
قد علمت فيما سلف ان الجزئيات منقوشة في العالم العقلي نقشا على وجه كلي
اشارة الى ارتسام الجزئيات على الوجه الكلي في العقول وقوله ثم قد نبهت ان للاجرام
السماوية الى قوله في العالم العنصري اشارة الى ما تقدم من وجود نفوس سماوية منطبعة
في موادها ومن كونها ذوات ادراكات جزئية هي مبادئ لحركاتها والى
تعرف كون العلم بالعلة والملزوم غير منفك عن العلم بالمعلول واللازم فان جميع
ذلك يدل على جواز ارتسام الكائنات الجزئية بأسرها التي هي معلولات الحركات
الفلكية ولوازمها في النفوس الفلكية الا ان كل نقوش الكليات العقلية مرتسمة
في شيء والجزئيات الحسية مرتسمة في شيء آخر وذلك بما يقتضيه رأي المشائين لهذا
انه اشار بقوله ثم ان كان ما يلوحه ضرب من النظر الى قوله لنظائر رأي جزوي
وآخر كلي الى الرأي الخاص مع الحاقه لرأي المشائين وهو اثبات نفوس ناطقة مدركة
للكليات والجزئيات مقام للادراك فانه قال فارتسامهما معا في شيء واحد وهذا
الكلام قضية شرطية والغرض كان في قوته ثم ان كان فاقضه وما يلوحه اشبها وسائر

ما بعده الى قوله كما تعلق به وجهًا خيرها وقوله صار للاجسام السماوية زيادة معنى في ذلك قالي القصية ومعناه لمن ارتسام الجرويات في المبادي على نقل برواز الادراك ذوات نفوس ناطقة يكون اتم وكذلك الظاهر الذين عندها اجلها كامل وتراخيه جزوي حادثها فلا تشتمل من النسخة كما في الذهن الانسانى ولفظ مستقيم في بعض النسخ دال رفع على انه صفة لصورة من الرط [illegible] عا بالنصب على انه حال من الهاء التي هي ضمير المعقول اسم توجيه ما تلوحه وهو الصحيح لان الموصوف حالة تشتمل هو الحكم بوجود تلك النفوس التي ذكره الشيخ في مواضع انه سزلة النظر الى ذلك الحكم وتوجيه تلك الهاتعل العقول المفارقة بنفوسنا ناطقة مدلل من قوله ما تلوحه والما حاصل هذه المسالة من الحكمة المتعالية الى حكمة المشائين حكمة حقيقية صرفة وهذه وامثالها انما تتم مع البحث والنظر بالكشف والذوق فالحكمة المشتملة عليها متعالية بالقياس الى الاولى ثم ان الشيخ لما فرغ عن تذكار ما مر اشار الى ما اجتمع من ذلك بقوله وتجتمع لك مما نبهنا عليه الى قوله شاعرة بالوفاق الى الحاصل من راي المشائين وبقوله والنقشان معًا الى حاصل اقتضاه رايه وفي بعض النسخ او النقشان معًا وهو اظهر اي وفي العالم النفساني اما نقشا واحدا على هيئة جزوية بحسب الراي الاول والنقشان معًا بحسب الراي الثاني

اشارة

قوله ولعلك لن تمس سعيل هذا العالم الى اخره هذا الفصل مشتمل على تقرير المقدمة الثاني التي اشرنا اليها في الفصل الثاني وقد حصل ارتسام الغيب في النفس الانسانى بشرط انتفاء مانع هو شرط الاستعداد وعدم زوال الحامل لان قابلية النفس انما تتم بهذين الشرطين وانعدام الصارف عن القابل التام انما يجب عند وجود قابل قد تمت قابليته فاذن ارتسام الغيب في النفس الانسانية واجب عند ثبوته على وجه كلي بحسب هذا الحكم الاجمالي في عدة فصول

تنبيه

قوله القوى النفسانية متجاذبة متنازعة الى اخره الموعود في الفصل السابق على تفصيل منها ما ذكر في هذا الفصل وهو ان اشتغال النفس ببعض افاعيلها يمنعها عن الاشتغال بغير ذلك الا افاعيل وهو المراد من قوله القوى النفسانية متجاذبة متنازعة ومثاله بالغضب فالشهوة ثم بالحس الباطن في الظاهر ولما كان تعلق المطلوب بالمثال الاخير اكثر اعاد لذكر احكامه وذلك ان اشتغال النفس بالحس الظاهر عن الباطن بقوله وكذا الحدث من الباطن الى الحس الظاهر اما الى العقل الته اي جعل الحدة الى كر الذي هو الة العقل في حركة العقلية مبدأ للعقل نحو الظاهر شيئا منقطعا

دون تلك الحركة المستمرة الى الاكد وفي بعض النسخ اما الى العقل البداي اما الى تلك الحدة العقل الته في بعض النسخ اما العقل الته اي اضلة في سلوكه شيئا الحركة تلك ثم قال وعرضا ايضا شيئا اخر اي وعرض مع اشتغال النفس بالحس الظاهر واشتغالها الخر فيما ذكر شيئا اخر وهو انها عن افعالها الخاصة تعني التفعل ثم ذكر احكام [illegible] اشتغال النفس بالحس الباطن عن الظاهر فقال واذا استمسك [illegible] عن ضبط الحس الباطن تخ تحص فيها حاذب الحواس الظاهرة اي ضعف يقال حال الحرو والكل اي ضعف وانكسر وفي بعض النسخ جاذب اي تخبر في امرها والباقي ظاهر

تنبيه

قوله الحس المشترك هو لوح النقش الذي اذا امكن منه صار النقش في حكم المشاهد الى اخره هذه مقدمة اخرى وهي تذكير ما تقرر فيما مر من فعل الحس المشترك وهو ان المرتسم فيه يكون مشاهدا ما دام مرتسما فيه وللارتسام سبب لا محالة اما من خارج واما من داخل والذي من خارج كما في حال السيد كحصول صورة القطر النازل في الحال عند مشاهدته في مكانه الاول وبقى تارة مع بقاء السبب حتى الصورة المستقلة الى مكانه الثاني عند مشاهدته في مكانه الثاني وهذه الامور الدالة ظاهرة الوجود فان مشاهدة القطر خطا مستقيما انما وامثاله واما الارتسام الذي يكون من داخل فيحتاج الى مشاهدة القطرة تدل على وجوده كما سياتي ولذلك لم يحرم الشيخ في هذا الفصل بوجوده

اشارة

قوله قد يشاهد قوم من المرضى والممرورين صورا محسوسة ظاهرة الى اخره يريد اقامة الدلالة على وجود الارتسام الحالي والسبب الداخلي ولو مع ان الصور التي يشاهدها المبرسمون من المرضى مثلا والذين غلبت المرة السوداء على مزاجهم مرا صليمن تعل في مراتي لست تمثل وحصلت المثل وهي المشاهدة والموجودة في الخارج والا لشاهدها غيرهم فهي مرتسمة في قوة باطنة من شانها ان يرتسم الصور المحسوسة فيها وهي المسماة بالحس المشترك وارتسامها فيه ليس بسبب حادث في الحواس الظاهرة فهو اذن امر سبب باطن يعني القوة المتخيلة المتصرفة في خزانة الخيال او من سبب موجود في سمت باطن يعني النفس التي يتادى الصور منها بواسطة المتخيلة الفاعلة لتاثيرها الى الحس المشترك على ما سياتي واذا ثبت هذا ثبت ان الحس المشترك يتمثل من الصور الحاصلة في معدن التخيل والتوهم اي الصور التي تعلوها افعال

هذا بين القوتين فان المتخيلة اذا اخذت في التصرف فيها لم ترتسم ما يتعلق تصرفها ذلك
به من الصور في الحس المشترك كما كانت هي ايضا مستوية في معاني التخيل والتوهم
من لوح الحس المشترك اي منتقش ما يتعلق الخيال والوهم من تلك الصور او لواحقها
فرجا عند حصول تلك الصور في الحس المشترك عن الخارج وهذا يشبه تعاكس الصور
في المرايا المتقابلة هذا ما في الكتاب وقوله الفاضل الشارح تجويز
مشاهدة ما لا يكون موجودا في الخارج سفسطة معارض بمثله فان انكار
مشاهدة المرضى لتلك الصور ايضا سفسطة والقوانين العقلية كافية في الفرق
بين الصنفين **قوله** بهما اي الصارف عن هذا الانتقاش شاغل الى
اخره ارتسام الصور في الحس المشترك من السبب الباطني كالخيال دائم ما دام
الراسم والمرتسم موجودين فيه لولا مانع يمنعها عن ذلك ولما كان لم يكن ذلك
دائما علم ان هناك مانعا ذكره الشيخ في هذا الفصل هذا المانع وذكر انه ينقسم
الى المنع للقابل عن القبول وهو المانع الحسي فانه يشغل الحس المشترك بما
يورد عليه من الصور الخارجية عن قبول الصور من السبب الباطني فكانه ينزع عن
المتخيلة ما اي بسلبه عنه سلبا وبغصبه غصبا والى المنع الفاعل عن الفعل
وهو العقل في الانسان والوهم في سائر الحيوانات فانهما اذا اخذا في النظر
في غير الصور المحسوسة اجبرا المفكرة والتخيل على الحركة فيما يطلبانه وشغلاه
عن التصرف في الحس المشترك فيما ضبطان المفكرة او التخيل عن الاعمال والاعتمال
هو العام مع اضطرابه تتصرفين فيه لما بعينهما من الامور المعقولة او الموهومة
لها اذا امكن احد الشاغلين على ما سنذكر فيما يخص الشاغل الاخر عن
الضبط فرجع التخيل الى فعله ولوح الصور في الحس المشترك [illegible]
واعتراض الفاضل الشارح بان الصغير لن امكن ان يحل الصور الكبيرة
من غير تشويش امكن ان يتصل الحس المشترك الصنفين من الصور ولئن لم يمكن
لاستحال ان يكون الجزء الصغير من الدماغ محلا للاشباح العظيمة مدفوع
بعدها مر ما ذكره في فصل مفرد وهو ان انعطاف التخيل الى جهة الحاسين منعها
عن الانعطاف الى الاخر **قوله** النوم شاغل للحس الظاهر شغلا ظاهرا
الى اخره يريد ان يذكر الاحوال التي يشكل فيها احد الشاغلين المذكورين
او كلاهما وبدأ بالنوم فان سكون الحس الظاهر الذي هو احد الشاغلين فيه

عن ر

ظاهر غني عن الاستدلال ويكون للشاغل الثاني ايضا يكون اكثر داوين كا
لان الطبيعة في حال النوم تشتغل في اكثر الاحوال بالتصرف في الغذاء
وهضمه وتدابير الاستراحة من سائر الحركات المقتضية للاعياء فنجد تي
بالنفس اليها لتستعين في اخذهما الى المعين لو لم تحركت اليها الا اذا اخذ في اشتغالها المشايعة لها
الطبيعة لعلمها [illegible] تشتغل عن تدبير [illegible] الغذاء [illegible] امر البدن كلها الجس له
على ما يحب للبدن فهي مجذوبة بالطبع نحوها لاجل ذلك والثاني ان النفس
في المرض شبيه منه بالصحة لانه حال تعرض للحيوان بسبب احتياج الى ذلك [illegible]
البدن باعداد الغذاء واصلاح لحوال الاعضاء والنفس في المرض تكون مشتغلة
بمعاونة الطبيعة في تدبير البدن ولا تفرغ لفعلها الخاص الا بعد عود الصحة
فاذن الشاغلان في النوم ساكنان ويبقى المتخيل دون السلطان والحس
المشترك غير ممنوع عن القبول فلوح الصور مشاهدة ولهذا قلما يخلو النوم
عن رؤيا **قوله** واذا استولى على الاعضاء الرئيسة مرض انخذلت النفس
الى اخره معناه ظاهر وهذه الحالة اقل وجودا لان المرض الذي يكون لهذه
الصفة يكون اقل الوجود ومع ذلك لا يكون احد الشاغلين ساكنا **قوله**
انه كلما كانت النفس اقوى قوة كان انفعالها عن المحاكاة اقل الى اخره لما فرغ
عن ارتسام الصور في الحس المشترك من السبب الباطني وبيان كيفية ارتسامها
في حالتي النوم واليقظة اراد ان يشتغل الى بيان كيفية ارتسامها من السبب
المؤثر في السبب الباطني فقدم لذلك مقدمة مشتملة على ذكر خاصية للنفس
وهي انها كلما كانت قوية لم ينسخها اشتغالها بافعال بعض قواها كالشهوة
[illegible] فربما [illegible] اشتغالها بافعال بعض قواها عن انفعالها
الخاصة بها وكلما كانت ضعيفة كان الامر بالعكس ولما كانت القوة
[illegible] بالاضداد كانت مراتب النفوس بحسبها
غير متناهية **قوله** انه كلما كانت النفس اقوى كان انفعالها
عن المحاكيات [illegible] كان انفعالها عن المبادي اذا [illegible] وهذه
الاولى ه [illegible] وكان [illegible] لها [illegible]
٤٧ ه ان المتخيلة انما تنتقل عن الشيء الى ما يناسبها من غير توسط والى ما يناسبها
بتوسط [illegible] والمحاكاة [illegible] وانتقال النفس عن محاكيات المتخيلة بشغلها

عن افعالها الخاصة بها فلذكر الشيء ازاله كلما كانت قوته في جوهرها كان انفعالها
عن الجهة [illegible] وكان ضبطها لكلي
[illegible] وان على رواية النائمة [illegible] لم النفس كلما كانت اقوى كان
انفعالها عن الجواذب المختلفة المذكورة فيما مر كالشهوة والغضب والحواس الظاهرة
والباطنة اقل وكان ضبطها للجانب الآخر اشد وكلما كانت اضعف كان بالعكس وكذا
كلما كانت النفس اقوى كان استغراقها واشتغالها عن فعل آخر اقل وكان تفصيلها
لذلك الفعل فضل اكثر لانها اذا كانت مرتاضة كان بحفظها عن مضادات الرياضة اي
احترازها عما يبعدها عن الحالة المطلوبة بالرياضة وانما لها غاية التي لها الله اقوى

قوله واذا قلت الشواغل الحسية وبقيت شواغل اقل الى الحرم تكون للنفس فلتات
اي فرص يجد بها النفس فاة ويتاح لها جري والخروج من التباعد والمعنى ان
الشواغل الحسية اذا قلت ولكن لم تجد النفس فرصة اتصال بالعالم القدسي بقيت تلك
فيها عن استعمال التخيل فيرتسم فيها شيء من الغيب على وجه كلي وتأدى اثره الى التخيل
فيصنعه التخيل في الحس المشترك صورة جزئية مناسبة لذلك المرتسم العقلي وهذا انما يكون
في احدى حالتين احديهما النوم الشاغل للحس الظاهر والثانية المرض الموهن للتخيل
فان التخيل يوهنه اما المرض او تحلل الكثير اعني الروح المنصب في وسط الدماغ
بسبب كثرة الحركة الفكرية واذا وهن التخيل سكن فيفرغ النفس عنه وتتصل بعالم القدس
فشهود فان ورد على النفس شيء من ذلك التخيل اليه بشدة احدا من احدهما بالعود الى
التخيل وسوانه اذا استراح فراغ كان الموكان نعم الوجه امر اعراب منها تنبيه لكونه
بالطبع سريع التنبه للامور الغريبة وخافيها لعوده الى النفس وهو ان النفس تستعمل
التخيل بالطبع في جميع حركاته وافعاله فاذا فعل التخيل وكانت الشواغل شاغلة بسبب
النوم او المرض اشتغل منه في لوح الحس المشترك **قوله** واذا كانت النفس قوية
الجوهر تسع الجوانب المتجاذبة الى آخره مثاله الاثر النازل الذكر الواقف هناك قول النبي
صلى الله عليه وعلى آله وسلم ان روح القدس نفث في روعي كذا وكذا ومثال استيلا
الاثر والاشراق في الخيال وبلوغ ارتسام الواضح في الحس المشترك ما حكي عن الانبياء عليهم السلام
من مشاهدة صور الملائكة واستماع كلامهم وانما نقل مثل هذا الفعل في المرضى والمبرسمين
توهمهم الباطل وتخيلهم المزعوف الضعيف وسعل في ما للاولياء والاخيار تنوهم القدسية
في الضعف والتشرع ففيه ما يكون بمشاهدة وجه او حجاب غيرها ومنه ما يكون

ما استماع بموجب [illegible] ما هو [illegible] الى ان مثال
من مؤكد الهيئة اول استماع كلام محصل الذي نسبته ما ذكرنا في حال احوال الرجال في بعض
المشايخ في اجل احوال الرضية وهو ما بعد عنده اهلها وجه الله الكريم ليستماع كلامه
من غيبه واشتطة **قوله** ان القوة المتخيلة جبلت محاكية لكل ما يليها الى آخره
محاكاة المتخيل للهيئة الادراكية كمحاكاتها الحرارة والغضب فانه يصور حمله وصورتها
السرور والروايل ما ضدادها ومحاكاتها للهيئة المزاجية كمحاكاتها غلبة الصفرا
بالالوان الصفر وغلبة السوداء بالالوان السود وقوله ما يستعين به في انتقالات
الفكر مستنتجا للحد الوسطى او مستبدلا للحدود الوسطى يستعان اظهرهما
الاخير لان طلب الحدود الا وسط لا تسمى استنتاجا انما الاستنتاج هو طلب النتيجة
منه وما جرى مجرى الحدود الوسطى هو الجزء المستدنى في القياسات الاستثنائية
او ما يشبه الا وسط في الاستقراءات والتمثيلات والمصالح الاخرى التي ذكرها
هو ان يعتصمه التعقل والتفكر في الامور الجزئية التي ينبغي ان يفعل او لا يفعل فهذه
القوة يعني المتخيلة بزعمها اي بقلقها وحركها تشبه كل سانح من خارج او
باطن الى هذا الانتقال لو ضبط اي الا ان تضبط وللضبط سببان احدهما
قوة النفس المعارضة لذلك للسانح فوانتهائه الى الاستدلال وقعت المخيلة على ما
تزيد ويمنعه عن ان يتجاوزه الى غيره كما يكون لاصحاب الراي حال تفكرهم في امر
يهمهم وثانيهما شدة ارتسام الصور في الحواس فانه صارف للتخيل عن التلذذ
اي الالتفات يمينا وشمالا وعون للتحدد لي لما هاهنا قبلا اما وراكما تعلل
الحس اضعاف ذلك عند مشاهدة حالة عرضية يتقرر اثرها في الذهن مدة والنفس في
ذلك لدن القوى الجسمانية اذا استدق ادراكها انما صرف عن الادراكات
الضعيفة كما والغرض من ايراد هذا الفصل تمهيد مقدمة لبيان الوحي في احيانه
بحصر ما يرتسم في الخيال من الامور الغيبية حالتي النوم واليقظة الى التعبير
دون نيل كما سيأتي **قوله** فالامر الروحاني السانح للنفس في حالتي النوم
واليقظة الى آخره الآثار الروحانية السانحة للنفس في النوم واليقظة
مراتب كثيرة بحسب ضعف ارتسامها وشدته وقد ذكر الشيخ منها انه
ضعيف لا يتحرك [illegible] ويترسطه بمثل عمة التخيل ولم يكن ان يرجع اليه قوي لكون
النفس عند فلتته لاحظة الجانب اي ذاتية سلك القلب ويكون معينه [illegible]

فيحفظه ولا تزول عنها ثم ذكر ان هذه المراتب ليست لهؤلاء الا بان فوق اهل الجمع الخواطر
الناشئة على الذهن فيها ما الا شغل الذهن عنه ومنها ما هو سهل وتسهاه واحسنها مما يكتنى
ان يوجد الله حضورهم التخيل والى ما لا يمكن ذلك **قوله** فما كان من الامور اللائق فيه
الكلام مضبوطا الى آخره الصواع الخالص بما اختلف التاويل والتعبير بحسب الاشخاص
والاوقات والعادات ان الانتقال التخيلي لا يستقر الى مناسبة حقيقي انما لكل فيه
تناسب ظني او وهمي وذلك يختلف بالقياس الى كل شخص ويختلف ايضا بالقياس
الى شخص واحد في وقتين وبحسب عادتين وباقي الفصل ظاهر وبه قد تم المقصود
الفصلين المتقدمين وتم الكلام في هذا المطلوب **قوله** انه قد يشعر بعض الطبايع
بافعال يعرض منها للحس حيرة وللخيال وقفة الى آخره يوفر اي يروى والشد الحث العدو
المسرع ولهث الكلب اذا اخرج لسانه من التعب والعطش وكذلك الرجل اذا اعياه
والرعش الرعدة وارعشه اي ارعده والرجرجة الاضطراب والدهش التحير وادهشه
اي حيره وترقرق اي تلالا ولمع وتمور مورا اي تموج موجا واهناك الوجه اعتمادها
والاشهاد اكثار الكلام والممسوس المس نبالاللائى به مس من جنون ممسوس والتوكل اظهار
العجز والاعتماد على الغير وقال ان ذكر في الاشراه سابيرها سفنسه واما الاسبات التي
ذكرها فما يشغل يشاله من يستبطون في نقله معرفة فالشي الشفاف المرعش للبصر
زجاجية يكون كالبلور المضلع او الزجاجة المضلعة اذا ادير حال شعاع الشمس او
الشعلة القوية المنتقمة والمدهش للبصر بسقيفه يكون كالبلور الصافي المستدير
واما اللطخ من سواد براق فهو لطخ باطن الابهام بالدهن بالسواد المشبع بالقدر حتى
تصير اسود براقا ويقابل به الشي المضي كالسراج فانه يبهر الناظر اليه والاشيا
التي ترقرق وكالزجاجة المدورة المملوة ماء الموضوع بحيال الشمس او الشعل والاشيا
التي تمور كالماء الذي يموج شديدا في انا ادعيره لا لحار النفخ او الريح عليه والغلبان
الشديد وما يشبهه وباقي الكلام ظاهر والغرض من هذا الفصل ايراد الاستشهاد
للسال المذكور فيما مضى من الفصول لما تجري مجرى الامور الطبيعية **قوله**
اعلم ان هذه الاستشهادات بتمكنك القول بها الى آخره يقال ربات القوم اي
رقبتهم وكذلك اذا كنت لهم طليعة فوق شرف وهذه الاستعارة لطيفة للعقل المطلع
الى الغيب بالقياس الى سائر القوى وباقي الفصل ظاهر وهذا آخر كلامه في كيفية
الاخبار عن الغيب **قوله** ولعلك قد بلغك عن العارفين اخبار تكاد تاتي بقلب

العادة الى آخره لما فرغ عن بيان الآيات البداية المشهورة التي تنسب الى العارفين
وغيرهم من الاولياء اراد ان ينبه على اسناد سائر الاحوال الموسومة بخوارق
العادة فذكرها في هذا الفصل وذكر اسبابها في الفصل الذي يتلوه والماقال
تكاد تاتي بقلب العادة ولم تقل انها تقلب العادة لان تلك الافعال ليست عند
من يقف على عللها الموجبة انها خارقة للعادة انما هي خارقة بالقياس الى من لا
يعرف تلك العلل والموقان على وزن الطوفان موت يقع في الطوفان لبهايم اما
الموقان على وزن الحيوان فهو ما يقابل الحيولي من المشيات وهو غير مناسب
لهذا الموضع **قوله** الست قد بان لك ان النفس الناطقة ليست منطبعة
في البدن انما هي قائمة بذاتها لا تعلق لها بالبدن غير تعلق التدبير والتصرف
والاخران هيئة الاعتقادات المتمكنة من النفس وما يتبعها الى الظنون والتوهمات
بل كالخوف والفرح قد يتادى الى بدنها مع مباينة النفس بالجوهر للبدن وذلك
وللهيآت الحاصلة فيه من تلك الهيآت النفسانية قصدا ولا بد لقد لك كان على وفق الكل
الارض والماني ان توهم الانسان قد تغير مزاجه اذا عالى التدابيح او دفعه فينبسط
روحه سعفن ويحمر لونه ويصفر وقد يبلغ هذا التغير حدا ما خذ البدن الصحيح
بسببه في مرض ما ويا خذ البدن المريض بسببه في افراق اي برو واستعاش يقال
افرق المريض من مرضه افراقا اي اقبل واما التنبيه فهو ان نعلم من هذا انه ليس
ببعيد ان يكون لبعض النفوس ملكة بها وتاثير ها عن بدنها الى سائر الاجسام
ويكون لكل النفس لفرط قوتها كانها نفس ما بسرة لاكثر اجسام العالم وكما تدبر
في بدنها بكيفية من احد متباينة الذات بها كذلك تؤثر ايضا في اجسام
العالم بما ينادى الجميع ما مر ذكره في الفصل المقدم اعني يحدث عنها في تلك
الاجسام كيفيات هي تلك الامور خصوصا في جسم صار اولى لمناسبة خصه
مع بدنه كما قال دايا او اسعاف عليه فان توهم متوهم ان صدور امثال هذه
الافعال لا يجوز عن النفس الناطقة لظنه ان العلة لا تتصور شيئا لا يكون موجودا
فيه اولا ولو كان كذلك لا تفسخ لها ينبه كراديس كل مسخن بحار ولان الشعاع
مسخن وليس بحار ولا كل مبرد فان نصرة الماء مبردة وليس بباردة انما الباردة
مادته القابلة لتاثيرها فاذن لا يستنكر وجود نفس يكون لها هذه القوة حتى يفعل
في اجرام غير بدنها فعلها في بدنها ويفعل بدان غير بدنها فوسن في قواها

الى ص

علاقتها مع البدن الجاعلة المذكورة في هذا الفصل ليثبت احدهما ان النفس الناطقة ليست

وما تو كل ذلك امر احدها ان النفس الناطقة على تدبير البدن الخارج فوق صح

سبحان بادر

فاترنا في فروع بها خصوصا اذا استحدث ملكتها لقربه منها قولها البدنية اي
حادثة [illegible] الشهادة [illegible] والمراد انها اذا حصلت لها ملكة
تستدل بها على قوى بدنها كالشهوة والغضب وغيرهما تسمى بدنية فهي تستدل
تلك الملكة على [illegible] الفاضل الشارح
هذا الاستدلال لا يفيد المقصود لان الحاكم بكون الحاكم هو الوهم هو [illegible] فى البدن
لا يوجب الحكم بان يكون النفس التي هي اشرف فاثرا اعظم من الوهم وايضا
الانفعالات التي لاجلها يختلف حال المزاج كالغضب والفرح جسمانية فالاستدلال
بكون القوى الجسمانية موجبة لتغيرات ما على تجويز ان يكون لتلك ما فوقها
هذه الافعال الغريبة اولى من الاستدلال بذلك على تجويز ان يكون للنفس ما
هذه القوة فاذن لا تعلق لهذا الاستدلال بالنفس ولا بكونها محركة وان كان
المقصود ازالة الاستبعاد فقط كان الحاصل انه لا دليل عندنا على امتناع هذا
المطلوب ولا على استبعاده وهذا القدر مغني عن هذا التطويل واقول
قوله هذا مبني على ما ظنه الشيخ انه يقول النفس لا يدرك الجزئيات اصلا
وقد مر الكلام فيه لكن لما كان عند الشيخ ان التوهم والتخيل للغضب والفرح
ادراكات وهميات تحدث في النفس بواسطة الآلات البدنية كان هذا
الاعتراض ساقطا وايضا هذا الفاضل قد نسي في هذا الموضع قول الشيخ
ان هذه الامور ليست ظنونا افكارية اذ ليست امور عقلية انما هي تحادث
لما تستطلعه ليشاهدها والا لم يجوز الكشف فالجهل في مثال التعزي المذكور **قوله**
هذه القوة لما كانت للنفس بحسب مزاج الاصلي الى اخر لما وجد وجود قوة
لبعض النفوس الانسانية اعني القوة التي هي مبدا الافعال الغريبة المذكورة
وجب اسنادها الى علة يختص بذلك البعض من النفوس فذكر الشيخ ان
تلك العلة يجوز ان يكون غير متشخص به ذكر البعض من النوع ويجوز ان
يكون امرا غيره لها حاصلا اما بالكسب ولا بالكسب فان الاقسام هذه لا غير
ويقرر كلامه ان يقال هذه القوة لما كانت للنفس بحسب المزاج الاصلي حتى
الى الهيئة النفسانية المستفادة من ذلك المزاج التي هي بعينها الشخص الذي
يصير النفس بها نفسا شخصية ولما يحصل لمزاج طارئ ولما يحصل بالكسب
كما للاولياء والفاضل الشارح ذكر ان الشيخ انما احتاج الى اثبات علة

لهذه الخصوصية لكون المدرين البشرية عنده متساوية في النوع مع انه لم
[illegible] على ذلك شبهة فضلا عن حجة **والجواب** ان
[illegible] النفوس [illegible] نوع واحد [illegible] في الذات [illegible] تسا ولها
في النوع وذلك [illegible] في جواب [illegible] زيادة
من كيفية **قوله** والذي تنوع به ذلك الى قوله اعني الى اخر الحيوانات الا لو
والسماء والولاية [illegible] والمعنى ظاهر وذلك يعني لب الحيلة والكسب
لا يجتمعان الا في جانب الخير فلذلك ذكر الجانب المقابل الموسوم
الجانب الذي يقابله **قوله** الاصابة بالعين يكاد ان يكون من هذا القبيل
الى اخره النهك النقصان من المرض وما شبهه يقال نهك فلان اي دنف
وضني ونهكته الحمى اي اضنته ومن نهك اي وجب واما قال الاصابة بالعين
يكاد ان يكون من هذا القبيل ولم يجزم بكونه من هذا القبيل لانها ما لم يجزم
موجودة بل هي واشباهها من الامور الطبيعية والتاثير في الاجسام بالملاقاة
كتسخين النار القدر مثلا ومنه جذب المغناطيس الحديد وجاذبا للجزء
الحجر كجذب الارض والماء ما يعلوهما من الهواء وبانعكاس الكيفية في الواسطة
كتسخين النار الماء الذي في القدر وكانارة الشمس سطح الارض على مقتضى
الرائي العامي **قوله** ان الامور الغريبة تنبعث في عالم الطبيعة من مبادئ
ثلاثة الى اخره لما فرغ عن ذكر السبب لجميع الافعال الغريبة المنسوبة الى
الاشخاص الادمية حاول ان يبين السبب لجميع ~~الافعال~~ الغائبة بل الحوادث الغريبة
الحادثة في هذا العالم فجعلها بحسب اسبابها محصورة في ثلاثة اقسام قسم يكون
مبداه النفوس على ما مر وقسم يكون مبداه الاجسام الفعلية وقسم يكون
مبداه الاجرام السماوية وهي وحدها لا يكون سببا للحادث الارضي ما لم
ينضم اليها دائما مستعد ارضي وما في الكتاب ظاهر والفاضل الشارح
جعل القسم المنسوب الى الاجسام العنصرية ما يشبه النيرنجات وعد جذب
المغناطيس الحديد في جملتها وذلك مخالف للعرف والكلام الشيخ لانه اسند
النيرنجات وجذب المغناطيس معا الى ذلك القسم ولم يذكر ان ذكر القسم نيرنجات
وكذلك الطلسمات **قوله** اما ان يكون تكسيرا وسوا لغير العامة
الى اخره التي له اي اعترى واقبل والطين اللزق والخفة والحرق [illegible]

تنال الرغبة بسرحه لماشية اى انشرها واهملها وذادى طرح لى المرخص
هذه النصيحة اى عن مثل اهل المتفلسفة الذين يرون انكار ما لم يحيطوا به علما
حكمة وفلسفة والتنبيه على ان انكار الخاطر فى الممكن من غير حجة ليس الى الحق
اقرب من الاقرار به الا عن غير بينة بل الواجب فى مثل هذا المقام التوقف
ثم حمل العجائب التى فى عالم الطبيعة على انه يجب صدورها من
الفاعلات العلوية والقوابل السفلية ليس بغريب **قوله** ايها الاخ الى
قد مخضت لك فى هذه الاشارات الى قوله مخضت اللبن اخذت زبده والزبد اجود
آخره
اللبن والزبدة اخص منه والقفى والقفية الشى الذى يوثر به الضيف واسداك
الثوب لحمته وترك صيانته والوقادة المشتعلة بسرعة والدربة العادة
والجراءة على الحرب وكل امر وضعاه مثله والغاغة من الناس الكثير المختلطون
والحيد فى الدين اى حاد عنه وعدل والهمج جمع همجة وهى ذباب صغير يسقط
على وجوه الغنم والحمير واعينها ويقال للرعاع من الناس الحمقى انما هم همج ووقع
نثق بالكسر فيهما وتسرع اى تبادر والوسوسة حديث النفس والاسم منها
الوسواس ودرجه الى كذا اى ادناه منه على التدريج والاستفراس
طلب الفراسة واسلفت اى اعطيت فيما تقدم وباشيه اى تعاطى به واذاع
الخبر اى افشاه واعلم ان العقلاء اذا اعتبر اعتقادهم بالقياس الى
المعارف الحقيقية والعلوم اليقينية كانوا اما معتقدين لها واما معتقدين
لاضدادها واما خالين عنهما غير مستعدين لاحدهما وكل من المعتقدين
فاذا خمس فرق ح
لها ولاضدادها اما ان يكونوا جازمين او مقلدين والمعتقدون للحقائق
الجازمون يفترقون الى واصلين وطالبين والطالبون الى الطالبين يعرفون
قدرها والطالبين لا يعرفون قدرها والواصلون مستغنون عن التعليم
فبقى هاهنا ست فرق والشيخ امر فى هذا الفصل بصيانتها عن خمس فرق
منهم اولهم الطالبون الذين لا يعرفون قدرها وهم المتبذلون والثانى
الخالون
المعتقدون لاضدادها وهم الجاهلون والثالث الخالون عن الطرفين وهم
لاضدادها
الذين لم يرزقوا الفطنة الوقادة والدربة والعادة والرابع المقلدون وهم
الذين صغاهم مع الغاغة والخامس المقلدون لها وهم ملحدة هؤلاء المتفلسفة
وهمجهم واما الفرقة الباقية وهم الطالبون الذين يعرفون قدرها فقد امر

باستعمالهم الحيل الغير المرضية واثنان باعتبار اليهم فى انفسهم احدهما الى
تحصيلهم الادراكات وهو الوثوق بقياس برهم والثانى الى عقولهم العملية وهو
الوثوق بما يشاهدونه من سيرتهم وآثارهم واثنان باعتبار اليهم بالقياس الى طالبيهم
احدهما ما لقياس الى الآثار المناقض للحق وهو تجنبهم عن الاول
وارتفاعهم عما يتسرع اليه الوسواس والثانى ما لقياس الى طرف الحق
وهو نظرهم الى الحق بعين الرضا والصدق ثم امر بايداع وجود هذه الشرائط
ربما
بالاحتياط البالغ عقلا ودينا واستحسن ما ذكره وختم به وصيته وهو اخر
فصول الكتاب فهذا ما تيسر لى من حل مشكلات كتاب الاشارات والتنبيهات
وقصور الباع ح
مع قلة البضاعة فى هذه الصناعة وتعذر الحال وتراكم الاشتغال والتزام الشرط
المذكور فى مفتتح الاقوال وانا المتوقع ممن يقع اليه كتابى هذا ان يصلح ما يعثر
عليه من الخلل والفساد وبعد ان ينظر فيه بعين الرضا ويتجنب طريق العناد والله
ولى السداد والرشاد منه المبدا واليه المعاد والحمد لله اولا واخرا والصلوة على رسوله
محمد ظاهرا وباطنا والله اعلم بالصواب

اتفق الفراغ من تحرير هذه النسخة ولله
الحمد والمنة فى الليلة الخامسة عشر من
المحرم وذلك سنة ثلاث وثلثين وسبعمائة
بلغ

رسالة للشيخ الرئيس رحمه الله تعالى في معرفة النفس

بسم الله الرحمن الرحيم خير المبادي ما ابتدى بالحمد لواهب العقل والقوة على ما حمل والصلوة على نبيه وعلى آله وبعد فلولا
ان العادة سوغت للاصاغر الانبساط الى الاكابر لاستحييت عليهم سبيل الاعتصام بعراهم والاستعانة بقواهم ومن اسمائهم الى حل منهم
والايجاز الى جلتهم والمباهاة بالاتصال بهم والمبالاة في الاتكال عليهم بل الى تفخم ليرتاط العالم بالحاجى واسماى الرعية على الراعي
ويحدد اعتصام الواهى بالقوى واستعانته بالاقوى بالعلى واستكمال الجاهل بالعاقل واهمال العاقل على الجاهل ولما وجدت العادة
قد نهجت هذه الجادة طورت بعد التسي في الانبساط الى من اطال الله بقاه تكلمه فسلطت الفكر على اختيار الذي ما استمنعه
وسعى فيها لديه بعد ما كعقت لمن راس الفضائل الفان حب الحكمة في العاقل واسار الزكى من اعمال في المعاقل ووجدت
الامير اطال الله بقاه قد اعطى نفسه النفيسة من ذلك حب الحكمة ما يوازيه حاذ الاوائل على اشكاله حسبت ان اشرف
الهدايا عنده ما ادى الى من الفضائل في علم الحكمة وكنت قد استنفدت في كتب القدماء حدى فصادفت المباحث عن القوى [illegible]
النفسانية من اعصاها على الفكر تحصلا واعاها سبيلا وذهبت عن علم من الحكماء ومن اوليا انهم العقول على هذه الكلمة وهي من
عرف نفسه عرف ربه وسمعت ان لاسم الحكماء ارسطوطاليس يقول على فان قولهم ان من عجز عن معرفة نفسه فاخلق
ان يعجز عن معرفة خالقه وكيف يرى المرء لوثوقه في علمه من الاشياء بعد ما جهل نفسه وراينا كتاب الله تعالى ينسب الى معلاق
هؤلاء هلا يقول عز وجل في ذكر العلماء من رحمته الضالين نسوا الله فانساهم انفسهم الا ترى ليس تعلقه نسيان النفس بنسيانه تنبيها على
تعرية تذكره بذكرها ومعرفته بمعرفتها وقرات في كتب من اوائل انهم كلفوا الخوض في معرفة النفس لوحي هبط عليهم من الهياكل
الالهية يقول اعرف نفسك يا انسان تعرف ربك وقرات ان هذه الكلمة كانت مكتوبة في محراب هيكل اسقلبيوس وهو مبدود
عندهم في الانبياء واشهر من معراجه انه كان يشفي المرضى بصريح الدعاء وكذلك كان من يتحرى بهيكله من الرهابين ومنه ابتدا
العلاء لسعد علم الطب فرايت ان اعمل للامير كتابا في النفس على سبيل الاختصار وانا اسال الله ان يطيل ابقاه ويعين وعون الله
حوباه وما توفيقي الا بالله وهو حسبنا ونعم الوكيل وجعلت الكتاب عشرة فصول **الفصل الاول** في اثبات القوى النفسانية التي
لا شعت في تفصيلها وايضاحها **الفصل الثاني** في تقسيم القوى النفسانية القسمة الاولى وتحديد النفس على الاطلاق **الفصل الثالث**
في انه ليس شيء من القوى النفسانية حادث عن امتزاج العناصر الاربعة بل وارده عليها من خارج **الفصل الرابع** في تفصيل
القول في القوى النباتية وذكر الحاجة الى كل واحد منها **الفصل الخامس** في تفصيل القول في القوى الحيوانية وذكر الحاجة الى كل
واحد منها **الفصل السادس** في تفصيل القول في الحواس الظاهرة وكيفية ادراكها وذكر الآلة في كيفية اتصال **الفصل السابع**
في تفصيل القول في الحواس الباطنة والقوة المحركة للبدن **الفصل الثامن** في ذكر النفس الانسانية من مرتبة بدوها الى مرتبة كمالها
الفصل التاسع في اقامة البراهين الضرورية في جوهرية النفس الناطقة على طريق المنطق **الفصل العاشر** في اقامة الحجة على
وجود جوهر عقلي مفارق للاجسام قائم للقوى الناطقة مقام النوع ومقام الضوء للابصار وبيان ان النفوس الناطقة هي
باقية بعد موت البدن آمنة من الفساد والعدم وهو المسمى بالعقل الكلي **الفصل الاول** في اثبات القوى النفسانية التي
شرعت في تفصيلها من رام وصف شيء من الاشياء قبل ان يتقدم فيثبت اولا انيته فهو معدود عند الحكماء ممن زاغ عن نهج الايضاح فواجب
علينا ان نتجرد اولا لاثبات وجود القوى النفسانية قبل الشروع في تحديد كل واحد منها وايضاح القول فيه ولما كان احد الخواص بالنوى
النفسانية هنا ان اجل التحريك والثاني الادراك فواجب علينا ان نبين ان لكل جسم متحرك علة محركة ثم نبين لما من ذلك ان من الاجسام المتحركة
بحركات زيادة على الحركات الطبيعية كالحيوانات والفاعلة لها علة تسميها نفوسا او قوى نفسانية وذلك يبين ان
فنقول ان ما لا يعادل القول بعض الاجسام فيها ويسم بانه مدرك فان ادراكه لن يصح نسبته الى الا القوى فيه بما يمكن من الادراك ويصح في انها اجسام مشتركة
فيه يوصه لن الاسماء بما اشتركت في شيء واشترت في احوال المدرك فيه غير المعترض بمعادة في كافة الاجسام المستقيمة قد يعرض من
تعادفها لعدد كل تختلف في انها متحركة والافلا وجود لذات السكون بل لا حركة الا على بعد مسدود من اذا الحركات حسبها منها الحلال
صدورها انها لم نعد الاعرض وبعات والى وبعات بين لن الاجسام لا توصف بالحركة لاجل انها اجسام من الحلال رابط على
حركاتها حدود الامور الموسومة ولا فرق بين لها هذا **فنقول** انا وجدنا من الاجسام المتولدة عن النفس من اللغة ما يحرك لا بالقسر بل بالطبع بحركة
من الحركة منها خلاف ما اجل هما لدى عنصر لا استقلا ولم احد من الاركان عليه واسقطها الى حيز الحركة الى جهة واحده وبانه وساقه واحده وما فيها بالالف
الانسان وطبع العنصر المركب السفل الى اسفل وهذا الضرب من الحركة لا يوجد الى جهة واحدة على مستوى الطبع وهو وجد من الحرص واما الحركة عن
منبع عنصر الثاني هو اما السكون في الطبع حالة من اتصال كتحريك من الانسان منه الى الحوائج كي عليه واعما مختلفات احدهما تسمى
الحس حالة سامية وذلك مثل حصر كم الحيوان الطائر نحو العلو الى العلو في الحوت من جهة من ادراك فان الاجسام
واما من جهة الحركة وجود القوى النفسانية
لنستعد ذاتها بما لها ادرك نفسانية فلا يصح من جهة الحركة ان من الادراك ايضا بالله سوى الادراك لها ما ادراكه في انها اجسام ومشتركة في انها
لا يحل مشترك **الفصل الثاني** في تقسيم
فيها نعد ابتع لهذا الفصل من البيان ان للقوى النفسانية وجودا وذلك بما الادراك وقد سنح فيها على الاطلاق في تعريف النفس اذ
القوى النفسانية بالقسمة الاولى

[illegible] ما اشتركت في شيء واشتركت في احوال غير المعترض فيه فبه ... مما اشتركت في الحركة الارادية لما اشتركت في ان لها حركة الارادة
ولما اشتركت واشتركت في كلي خاصية لها حركتها وادراكها **اما** في التحريك فلانها تشترك في انها تحرك بحركة الارادة ونسله من اجسام الحيوانية قد اشتركت في انها حساسة
منها يتحرك مع ذلك حركة مكانية بحسب الارادة ومنها ما لا يتحرك بها كالنبات وكالصدف
الادراك الحسي ثم اعرض بان منها ما يدرك مع ذلك الادراك العقلي ومنها ما لا يدرك كالفرس والحمار ثم وجدنا بعض
من الادراك لما اما النبات فمن اعنيها فنقول ان القوة التي وقع بها الحيوان مع النبات اشتراك بما اعم من هذه القوى المحركة
اعم من قوة الادراك التي في الحيوان وكل واحد منها اعم من القوة الناطقة التي للانسان فحصلت لنا القوى النفسانية من مرتبة بحسب اعتبار العموم والخصوص
المدركة التي في الحيوان وكل واحد منها تعرف بالقوة الحيوانية **وثانيها** تعرف بالقوة الحيوانية **وثالثها** يعرف بالقوة
اولها تعرف بالقوة النباتية لاجل اشتراك الحيوان والنبات فيها **وثانيها** تعرف بالقوة الحيوانية **وثالثها**
الناطقة **واما** القول في تحديد النفس الكلية اعني المطلقة الحسية وذلك ينبغي ان نعلم ما اول
الطبيعية فان الاجسام من اول للنفس بحسب اعتبار دوام وحدانية فلانه الجسم الطبيعي مركب من هيولى اعني المادة ومن صورة اما الهيولى فمن خاصيتها انها قابل الجسم
ان من البين ان كل واحد من الاجسام الطبيعية مركب من هيولى اعني المادة ومن صورة واما المادة فمن خاصيتها انها لا تعرى في لا اعنى الهيولى فان
بالذات والسبب لا ينقطع كالابد من لحلوله التي هي صورته وانما فيها تحديد لحدبه **ومنها** ان من اجسام لا تعرف لها اعنى الهيولى فان
الارض لا تعارف الماء ادها الا في ما يصورها **ومنها** انها الاولى بالاجسام الطبيعية ما هيات بها الخاصة الا ما لقوة ادراك انسان بحسب الشيء
بالفعل مستفادة من العناصر الاربعة بل بالقوة **واما** الصورة فمن خاصيتها انها التي بها تؤدي من احسام ان فاعلها اذ السبع لنفس وطبعه وخاصيته
ولا تحدبه وذلك الاجسام تتغاير بحسبها اعنى الصورة اذ الارض لا تغاير الماء الا بصورتها فالاولى الاجسام الطبيعية انما تستفيد ماهياتها
بالفعل من الصورة اذ الانسان انسانيته بالفعل من صورته لا بمادته من العناصر الاربعة فليفظ فليتأمل
بالفعل من الصور اذ الانسان بالفعل بصورته والحيوان بحيوانيته لا بمادته وهو في تعقيبه لا بمادته ونفسه
ان الجسم الحي جسم مركب طبيعي بما عند الحي بنفسه لا بمادته وفعل الافاعيل الحيوانية بنفسه لا بمادته فالنفس كمال
فنقول الشيء وهذه صورته فهو صورة فالنفس اذن صورة والصور كمالات لما بها كمل هو بالاشياء فالنفس كمال
فيه وما هو في الشيء وهذه صورته فهو صورة والكمال اثنان احدهما اول والآخر ثان والاول هو المبدأ والثاني هو
والكمالات على قسمين اما مبادي الافعال واما والافعال وأما والكمالات منها ما هي للاجسام وصفها ما هي للجواهر الجسمانية فالنفس
الفعل والاسود والنفس كمال اول لانه مبدا لاصدار عن المبدأ والكمالات منها ما هي للاجسام ومنها ما هي للجواهر الجسمانية فالنفس
كمال والجسم من الاجسام منها ما هو صناعي ومنها ما هي طبيعية والنفس ليس بكمال جسم صناعي فهي كمال اول لجسم طبيعي
والاجسام الطبيعية منها ما يفعل افاعيلها بالآلات ومنها ما لا يفعل افاعيلها بالآلات وهي الاجسام البسيطة او الفاعلة بنفسه
القوى البسيطة وان شئنا علمنا ان الاجسام الطبيعية منها ما شانها ان يصدر عنه وانها افاعيل حيوانية ومنها ما ليس
النفس ليس بكمال للقسمين الآخرين كلا الوجهين فاذن تمام حدها ان يقال انها كمال اول لجسم
ذلك من شانها ثم ان القوى اي مصدر للافاعيل الحيوانية بالقوة فاذن قد قسمنا النفس الحسية وحددناها وذلك ما اردنا
طبيعي ذي حياة بالقوة الى المبدأ اي مصدر الافاعيل الحيوانية بالقوة الى النفس الانسانية حادثة عن امتزاج العناصر بل واردة عليها من خارج الاشياء كمال اول
لجسم طبيعي **الفصل الثالث** في بيان انه ليس شيء من القوى النفسانية حادثة عن امتزاج البسائط او لا تكون كذلك فان لم يكن كذلك فاما ان
ليس وحصل في المركب صورة فاما ان تكون مائلة الى صور البسائط او لا تكون ميسمه الى صور البسائط بل تكون صورة
المختلفة بها او كيف حصل في المركب بحسب مقاومة البسائط ام امالة لا تكون مستمرة الى صور البسائط بل تكون صورة
مكونة حاصلة عن حلول صور البسائط بحسب اعتبارها ما بالتركيب ما مال الجسم من اول ما الطبيعة المائل الى
مقتضى صور البسائط بحسب اعتبار اسما البساطة او بحسب اعتبارها ما مال الى طرف البياض والسواد الحاصل عند تركيب
لا يبلغ على حسب غالب وحصل معاوضة او ما مال الى اللون كالبياض واللون المكاني الحاصل في الطين المركب من التراب اليابس والماء السيال عند اختلاطهما فمعلوم
المراد عند تركيب ما الاقسام المذكورة فيثبت الحاصل في الطين المركب من التراب اليابس والماء السيال عند اختلاطهما فمعلوم
بعض واسود مع ونهاية العالم من الاقسام بحسب التركيب ومعلوم ان القسم الاول اذا
ان النفس الحاصل في الطين ليس بمستمر صورة البسائط الا اذا اعتبر بحسب البساطة ولا اذا اعتبر بحسب التركيب لانها الخاصية بها
كان واعتبر شرايط متضادة والصور لا تحسب الاختلاط بل بحسب الامتزاج ان الاضداد المغلوبة لا تكون لها في وجودها ادنى تأثير حداد حد التكافؤ
وجود امتناع سريان شيء من حال واحد بل يكون عليه بانه ما اخلال النفس بنوع العالم فقط ومعلوم ان القسم الثاني فيها حاد او حد الكل
والثالث في مقتضى افعال صور البسائط ومقتضى اعمالها ولها معلوم ان القسم الثالث اذا وجد لم يكن حاصلا من ذات المركب اذ ليس له كل
بحسب اعتبار صورة البسيط ولا المركبة فاذن هو مستفاد من خارج واحد اذا وجدنا هذه المعدنيات لم يحصل معدودنا **فنقول** ان
النفس انما حصلت في الاجرام المركبة المتضادة الصور ولا اختلاف وجودها فيها من احد اقسام الثلاثة لكنه ليس من القسم الاول او من القسم الثاني لتحصل
ويرد واو يبوسة او رطوبة وقع في انها كان ليس وكيف يسعد ما على تلك القوى لن يصدر عنها الافاعيل النفسانية حصول
النفس التي هي فيها وما كان يتحد ليس حالة كالها وانها كيف حرك منها الا الى حال واحد فقط وهذا او حيث تسع الممانعة مع
الحركات النفسانية حتى يعرف ممانعتها كلها اذ وما هو والتي الواجد بالملائمة مع فيه ممانعة ولا هو من القسم الثاني لحد وجود القسم
الثاني من القسم المستعمل وذلك ان العناصر مهما تركبت على تساوي القوى او وجب لكل منها حظا ان جميع الغايات المسوية الى كل واحد
منها فلم يمكن لها اعلى عن المركب ان يتحرك الى جهة العلو والماء الحارة غالبة والبرودة مغلوبة ولا الى السفل ولا

٢٩٧

العالية فيه وبكل والمعلومة وهذا خلف فادن هذا الجسم لا ساكن ولا متحرك وكل جسم احاط به جسم فاما ساكن واما متحرك فهذا ايضا خلف
ادى الى الخلف فهو خلف فنقول لما كان العناصر قد يمكن ان يتركب على تساوي القوى خلف فنقضه وهو قولنا لم ذلك ممتنع فادن
فادن ليس حصول النفس على سبيل القسم الثاني فهو اذن على سبيل القسم الثالث وقد تبين انها كانت على سبيل القسم الثالث فهو مستفاد
من خارج والنفس مستفاده من خارج وذلكما اردنا ان نبين

الفصل الرابع في تفصيل القوى النباتية وذكر الحاجة الى كل واحد
منها الاجسام المتنفسة اعني ذوات النفوس اذا اعتبرت جميع قواها النباتية وجدت مشتركة في التغذية مفترقة في النمو
والتوليد اذ من المعدنيات ما لا ينمو كالجواهر الحجرية الى ان بلغ كمال النشو ومال الوقوف فلا تلوط عنه بالذبول وكذا كل نام متولد
المتولدات ما لا يولد كالزروع التي لم تستحصد بعد والحيوان الذي لم يدرك ولكن كل متولد فهو لا محالة قد لعله على التغذية حالة
النشو وحالة التوليد لا تعرى عن التغذية ثم بعدها لعلها مستكمل في التعلق مستكمل في النمو معنى في التوليد اذ من النامي
ما لا يولد مثل الحيوان الغير المدرك والدود ولكن كل متولد فقد تقدم عليه النما وحالة التوليد لا تعرى عن النماء فاذن القوى النباتية
ثلاث اولها المغذية وثانيها المنمية وثالثها المولدة فالمغذية كالمدد والمولدة كالعابد والمنمية كالواسطة
العابد والمدد فاما اصطف الجسم المتنفس الى القوى الثلاث لان الامر الالهي لما ورد على الطبيعة بتكميلها بكون الحي المركب
من العناصر المتضادة لحكمة اقتضته وكانت الطبيعة لا تقدر بذاتها على انشا الجسم المتنفس دفعة واحدة بل بالمادة فقليلا قليلا
وكان الجوهر المركب تركيبا حيوانيا قابلا للتحلل والسيلان بطباعه وكان المركب من الاضداد لا يحتمل البقاء المدة المقصودة
احتاجت الى قوى تقدر بها على انشا الجسم الحي الا بما قد فرغ من العناية الالهية بالقوة المنمية والى قوة تقدر بها على حفظ
مقدار الجسم المتنفس عليه لسد بدل ما يتحلل منه فابدت من العناية الالهية بالقوة الغاذية ولان يسن من الجسم الطبيعي حرا
ويتولاه حتى اذا حل الفساد بالجسم استخلف لنفسه بدلا لتوصل بذلك الى استبقاء الانواع فاعينت من العناية الالهية بالقوة
المولدة ويجب ان يتحقق ان القوة المنمية وان حلت من الجهة التي ذكرناها لابد للمغذية والمولدة لابد للمنمية قال شيخ الثلاث
في استكمالها على ان يكون الجسم الحي وحفظه خاص افاعيلها بالعكس من ذلك فان اول ما تستولي على المادة المهيئة لقبول الحياة هي
القوة المولدة فيها بالتمثيل المادة اولا صورة المقصود بحرمه المنمية والمعدنية فاذا حصلت فيها كمال الصورة سلمت الولاية الى المنمية
تستولي عليها المنمية بخدمة المغذية وتحريكها مع حفظ صورته على تناسب الاقطار الى ان تبلغ الى الوزن المقصود من المنمية
تقف وتستولي على المادة القوة المغذية فالقوة المولدة مخدومة غير خادمة وبالاخرة القوة الغاذية خادمة غير مخدومة والقوة
المنمية مخدومة من وجه خادمة من وجه والقوة المعدنية وان لم تكن مخدومة في القوى النباتية فانها تستخدم القوى الاربع من
الطبيعية اعني الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة وكان المقصود من التصوير هو تحصيل الصورة في المادة على الهيئة المقصودة
لا بالعكس فلذلك العابد في القوى هي القوة المولدة لعله الحصول النمو والتغذية فانها احتيج اليهما لاجل تحصيل الصورة المقصودة لا بالعكس

الفصل الخامس في تفصيل القوى الحيوانية وذكر الحاجة الى كل واحد منها اول ان كل حيوان
حاس فهو متحرك بالارادة ففيه مبادى الحركة ولكل حيوان يتحرك بالارادة فهو حاس اذ الحس بما لا يتحرك بالارادة معطل
فيما يتحرك بالارادة ضرورة والطبيعة لما قربت بها من العناية الالهية لا يعطى شيئا معطلا ولا يمنع ضروريا لان ما هو حساس
واللمس يتعرض علينا فقعلت ان الاملاك يحسون ولا يتحركون بالارادة الا ان هذا البرهان غير مسلول ايضا بالتحريك فان احداث
وان لم يتحرك عن مواضعها ضربا من الحركة المكانية الالهية بالارادة فانها قد تنقبض وتنبسط في داخل صدفها على ما شاهدها
بالعيان على ان وقد ثبت عندي بملكة الصدف على ظهر حيث ما على موضع حار يسير لا للعلاء عن الارض فما زال ينطق جاذبا فوق
على هذه اسهل الى ما حدث العلاء عن الارض الجمنة وذلك يحق لنا هذا فنعلل ان الحكمة الالهية لما اقتضت ان يكون حيوان متحرك
بالارادة مركبا عن العناصر الاربعة وكان لا يلوح عليه اصر الا الامكنة المتعاقبة عليه عند الحركة ابدا بالقوة اللمسية حتى اذا لمس
عن المكان الغير الملايم ويقصد بها المكان الملايم ولما كان متلبسا من الحيوانات لا تسعى خلفه عن البعيد وكان الكساب
للغذاء البعيد الاذى وكان من الاطعمة ما لا يوافقه ومنها ما يوافقه ايدت بالقوة الذوقية وها ان العيوب بالحصار
مرورا بان في الحوق والبوالي بوالع غير ضرورات ودفع الدوحيه في الكذا الخاصة السرالقوة السمعية اذ كانت الرواح
بدل الحيوان على الاغذية الملايمة لاجل دفعه ولم يكن للحيوان بد من العلاء ولم يكن علاوة نصل الى الاكتساب اوجب
الغاية الالهية وضع القوة السامعة في اكثر الحيوان والتي تلي القوة الشامة في المنفعة هي القوة المسمعية ووجه منفعتها الا
الحيوان المتحرك بالارادة لما كان يحركه الى بعض المواضع لمواقف البين وعن بعض المواضع كمثال الحال وسقوط الى الالامن
يؤدي الى الاصر ليه اوجبت العناية الالهية وضع القوة المبصرة في اكثر الحيوان والتي تلي القوة المبصرة في المنفعة هي القوة
الشامعة ووجه منفعتها ان الاشياء الضارة والنافعة قد يستدل عليها باعراض اصولها فاوجبت العناية
الالهية وضع القوة الشامعة في اكثر الحيوان على ان منفعة هذه القوة في النوع الا

الـورم

الرابع ما الهام الحي من عسى بعضهم ... يقتضي من الحيوان احديها
بالة الالهية وضع الحاسة المسماة اعني القوة المتصورة في الحيوان لتحفظ بها المعاني المدركة من المحسوسات ودفع القوة الحافظة ليستعمل بها
الحي عن الاذكرة من الحركة ودفع القوة المتوهمة ليقف على ما بعض ... ما يتسلط العقل وسعيه في باب الوقوف الظني حتى يحصل في الاذكر واما
يجد الحاجة الى القوة المحركة بذلك الحيوان لما لم يكن حالة كحال النبات في حلب النافع من الاغذية ودفع الضار الملايم له وكان ذلك يقتضي من اكتساب
احتاج الى قوة محركة لاجلاب النافع ودفع الضار فاما جميع قوى الحيوان اما مدركة واما محركة والمحركة هي القوة الشوقية وهي اما محركة الى طلب
لجلب ما هو حيواني وهو القوة الشهوانية واما محركة الى دفع مكروه حيواني وهي القوة الغضبية واما المدركة اما ظاهرة كالحواس الخمس
واما مستورة باطنة كالمتصورة والمخيلة والمتوهمة والمدركة والقوة المحركة لا تحرك الاعضاء الا بعد انبعاث الارادة
والقوة المحركة في الحيوان الغير الناطق هي الغاية وذلك لانها لم توضع فيه القوة المحركة لتحصل بها اسباب الحس والقوة الحاسة عليه فاستخدم المخيلة
الحاسة والمخيلة لتحصل لها اسباب الحركة واما النوع الناطق فعلى العكس لانه انما وضعت فيه القوة المحركة ليستعمل بها اصلاح
النفس الناطقة الدراكة لا بالعكس فالقوة المحركة في الحيوان الغير الناطق كالامير والقوة المدركة في الحيوان الناطق كالامير المدبر والحواس
الخمس كالجواسيس المبثوثة والقوة المتصورة كصاحب بريد الامير اليه ترجع الجواسيس والقوة المخيلة كالعلم السابق بين
الوزير وبين صاحب البريد والقوة المتوهمة كالوزير والقوة الذاكرة كخزانة الاسرار والعلك والسائب لم يوضع فيهما القوة
الحاسة والمخيلة وان كان لكل واحد منهما كالذي جرم اما الفلك فلم يتناول علمها واما السائب فلا حاجة لهم عنها

الفصل السادس في تفصيل القول في الحواس الخمس وكيفية ادراكها وذكر الخلاف في كيفية الابصار اما القوة المدركة المبصرة فقد اختلف العلماء فيه فزعمت
طائفة منهم انها تدرك الشعاع يبرز عن العين فيلاقي المحسوسات المرئية وهذه طريقة افلاطون الفيلسوف وزعم الاخرون ان القوة المتصورة لملاقاة
بذاتها المحسوسات المبصرة فيدركها وقال اخرون ان الادراك البصري بانطباع اشباح المحسوسات المرئية في الرطوبة الجليدية من العين
عند توسط الجسم المشف بالفعل عند اشراق الضوء عليه كانطباع الصور في المرآة ولو ان المرآة كانت ذات قوة مبصرة لادركت الصور المنطبعة
فيها وهذه طريقة ارسطو الفيلسوف وهو القول الكريم الصحيح المعتمد فاما بطلان قول افلاطون فذلك لان الشعاع لو كان خرج عن البصر
وتلاقي المحسوسات لكان البصر لا يحتاج الى الضوء الخارج بل كان يدرك في الظلمة بل وكان سور الهواء عند خروجه في الطلوع على ان
هذا الشعاع لا يخلو اما ان يكون عرضا قائما بالعين فيلزم فاذن قول افلاطون يخرجه من العين محال واما ان يكون قائما بجسم غير جسم
العين او لابد له من حامل اذ الشعاع كيفية عرضية وذلك الجسم لا يخلو اما ان يكون مستفادا من العين فيلزم حينئذ ان ينحصر العين جميع ما يحب
الى النصف في اذا الجسم لا يسعه الجسم ما يسرح اللهم الا ان يقال ويكلف مكانه ولعل الجسم يعود الى الا الا ان افلاطون سكر وجود الخلا الشديد وعلى
اما اذا اخذنا وجود الخلا انشا نجد فان الجسم الخارج من العين اما بعد في جسم الماء في بعض وجوهه الخالية لا في جميع عظمه فمتى يحسب هذا القول ان لا
يصح العين الا بعض المواضع فما ان الما واما ان يكون جسما متوسطا بين البصر والمبصر فتوجه الضوء الخارج من العين على ان هذا القول
ايضا غير صحيح وذلك لان كل شيء من الاسباب فانه في الوزن منتشرا ولاسيما الضيا فلو ان ذلك ليكون الجسم المبصر كلما ادركه العين
اذ ما وسما كان اذا كان ح كالذي دفعا الجسم المتوسط يستدرك العين محسوسها والمتوسط الحامل لا حاجة اليه الا الاتفاق وح لا حاجة
للانعدام الى خروج الضوء وهذا كثير يبطل قول افلاطون باطل واما الذين قالوا ان المدرك للمرئي هو القوة المتصورة بذاتها بانطباع
صور المحسوس فيها فقد جعلوا الغائب كالحاضر اذ القوة المتصورة لو حلت فيها صورة المحسوس مع غيبة المحسوس عنده غير انه يوصف في بالانطباع
في الجمل والذكر على ان هؤلاء فلم يكونوا ينعدا اعظم من هذا اذ جعلوا خلقه العين وتركيبها معطلا لا لاحوال يقابلنه ولا يكاد في الهيات في الادراك
البصري اذ القوة المتصورة بلا في بدلها المحسوسات وتكون الطبيعة موجودا لها الالة فاذن الصحيح ان اشباح الاشياء المدركة في المشف ادا
كان مشفا بالفعل عند اشراق المضي الضوء عليه فلا يظهر الا في جسم صقيل قابل لها كالمرآة ونحوها وفي العين رطوبة جليدية تنطبع فيها
صور الاشياء انطباعها في المرآة فيدرك فيها القوة المبصرة فاذا انطبعت فيها ادركتها ومثال ذلك البصر في الحقيقة هي الالوان

واما القوة الشامعة فانها تسمع الصوت والصوت هو حركة هواء بحسب الاحرف عند انضمام جسمين صلبين املسين انضماما سريعا
وانولات الهوا ما بينها ودفعه مرات وتحريك الهوا المعتدل الى السمع فانه اذا اخرجها واخرجها في عصب السامع ادركته القوة
على شكلها ولما اشترطت الصلابة في الجسمين الزجرين لا يتعلق عنهما الهواء ان ينفسح فرجهما واما اشترطت الملاسة لان الاجسام الغير
الملس لا يسلب الهواء عنها باسرها لعوق بالخشن من المعاقد واما اشترط الانضمام السريع لانه اذا اتي وتباطى لم تسلب الهواء والعذر
يكون عن موالهوا المنقلب عن المتضامين لصلابة جسما اخر كلما عرضا ادمجوا مما كوا ان الهوا المنبع الهوا الذي فيه عن سو الهوا
دفعه للاحرى تعلم الوعي ما ادى على الشكل الاول واما القوة الشامة فانها تسم الروائح عند استنشاق الهواء الذي يثبت على الجسم ذي الرائحة
رائحة كما يسلب الحسن عن الجسم ... سمي شمه فان الحيوان اذا استنشق بمثل هذا الهوا في العذر حتى من ملح الاكياء وعرفه
الى الذهن احست به القوة الشامة واما الذوق فانما يكون عند استحالة رطوبة الالة اللعابية اعني اللسان الى الطعم الوارد عليه ويتوزع
جرم الاجرام الاكلات كالطعم وادراك القوة اللاتية لما عرض في الالة واما اللمس فانما يكون عند قبول الالة كيفية الملموس وادراك القوة
اللامسة لما عرض في الالة وجمع المحسوسات البسيطة اولية الاصلية ازواج كما انه وان افردناها صارت ستة عشر اما
اللمس فالاربع لازواج احدها الحرارة والبرودة وثانيها الرطوبة واليبوسة وثالثها

ومتوسط بين اثنين منها كالاغبر من الابيض والاسود والفاتر من الحار والبارد وجميع المحسوسات ...

والبسط الا الاصوات فانها ...

[illegible]

الفصل السابع

[illegible]

الفصل الثامن

[illegible]

والكسب ... والصور المعقولة ...

لات البديهية ...

[illegible]

والمكان والزمان والحركة والاجرام الفلكية ...

[illegible]

والملائكة العلوية والوصول الى حقيقة ... المبدع عن الشرك ...

[illegible]

الفصل التاسع

ودعوا الحلو والمر والسمع ... ودعوا الصورة العقلية ...

مدينة ... الى الاسان [illegible] انا ان الانسان يتصور المعاني الكلية التي يشترك فيها الكثيرون كالانسانية المطلق والحيوان المطلق وهذه المعاني الكلية

معقول منها ما هو مركب ... ومنها ما يتصور الا بالتركيب ما الا لو وما لم يتصور القسم الاخر فلا يمكن ان يتصور القسم من اول الامر انما يتصور كل

واحد من هذه المعاني الكلية صورة واحدة مجردة عن الاضافة الى جزئياتها المحسوسة اذ جزئيات كل واحد من هذه المعاني الكلية لا متناهية

بالعموم وليس بعضها اولى بذلك من بعض **ومنها** ان الصورة التي حلت جسما من الاجسام وبالجملة منقسما من المنقسمات فهو لا بد منقسمة

بتمام اجزائه كل ما ليس منقسما في تمام اجزائه فهو غير منقسم فكل صورة لا تنقسم جسما من الاجسام فهي منقسمة **ومنها** ان كل صورة

كلية اذا اعتبر فيها الانقسام في ذاتها لم ينقسم ذاتها بل انقسمت في موضوعها اما انواعها واما اشخاصها وكلي الانواع

والاشخاص لا يوجب الانقسام في مجرد ذات الكلي فان لم يقع الانقسام في مجرد ذات الكلي وقد وضع انه وقع هذا خلف فاذن لوكنا

لا اجزاءها الا سيما في تمام المعنى قول صادق **ومنها** ان الصورة العقلية اذا اعتبر فيها الانقسام فلا يخلو اما ان يكون اجزاؤها

عرية عن جميع معناها وذلك اما اذا اخذ باذكر قلنا ان هذه الاجزاء مناسبة لتصور الكلي واما ان تحصل الصورة فيها عند اجتماعها

فهي اسما حالة عن صورة ما تحصل مع عند التركيب ويلزم حينئذ اجزاء العاقل فاذن لم يقع القسمة في الصورة الكلية بل في وانها

وقد قيل انه وقع فيها وهذا خلف فاذن قولنا الاجزاء لم يكون اجزاؤها مناسبة لها في جميع المعنى قول صادق **ومنها** وهي حجة المتقدمين ان

الصورة اذا امكن ان يعتبر فيها الانقسام فان اجزاءها لا محالة عن كمال الصورة ولا مستوفية لها اسما ما وكان لها اجزاء حدها

ورسمها فاذا ثبت هذه المقدمات **فنقول** لا محالة ان الصورة المعقولة وبالجملة العلم يقتضي محلا من ذات الانسان جوهرا والذات المعقولة

خلو ولا يخلو اما ان يكون هذا الجوهر جسما منقسما او جوهرا روحانيا غير جسم ولا منقسم واذن ولا يجوز ان يكون جسما وذلك ان الصورة

الكلية اذا حلت جسما لا محالة انها يمكن ان يعرض فيها الانقسام على ما اوضحناه اولا ولا يجوز ان يكون اجزاؤها مشابهة للكل من

وما بينه انه من وجه وبالجملة في كل واحد منها بعض معنى الكل والصورة الكلية ليس يتركب منه وذلك لبعض معناه الا الاجناس والفصول

فاذن هل لها اجزاء اجناس وفصول وكل واحد منها صورة كلية والقول فيها كالقول في الاول ولا محالة انها ستنتهي الى صورة واحدة لا تنقسم

الى اجناس وفصول لامتناع التمادي الى ما لا يتناهى في اجزاء مختلفة المعاني اذ يتصور ان الاجسام تنتهي الى ما لا يتناهى ومعلوم اذا

كانت الصورة الكلية لا تنقسم الا الى اجناس وفصول لم ما كان منها ليس ينقسم الى اجناس وفصول فليس ينقسم بوجه من الوجوه في

ذاتها فاذن هذه الصورة الاولى لا يمكن ان تحل جسما من الاجسام فاذن ومحل المركب اذ من المعلوم ان الانسان لا يمكن ان يتصور الا

بتصور الجزء البسيط وبالجملة لا يمكن ان يتصور الصورة التي هي جزء ويحصل الا بتصور ما هو جمعا فاذن الصورة التي وضعنا انها حلت في الجسم حلت

فيه فيقسمه وهو قولنا ان الصورة العقلية لا تحل جسما من الاجسام فاذن قد ثبت ان الجوهر الذي تحل فيه الصورة العقلية الكلية جوهر روحاني

غير موصوف بصفات الاجسام وهو الذي يسميه النفس الناطقة وذلك ما اردنا ان نبين **ومن البراهين** التي تدل على هذا المطلوب ونفتحه بانا

نقول ان الجسم بالته لا تقوى على تصور المعقولات اذ جميع الاجسام مشتركة في الجسمية ومعنى في المكن من تصور المعقولات فاذن

يوصف الاجسام الحيوانية بانها تتصور المعقولات ... هو موضوعها ... ان كان ... فلا مشاركة الجسم فاذا ... بذاتها

لا يكون محلا للصور العقلية وما هذا وصفه فهو جوهر فاذن هو جوهر ان كان هذا حالها فهي جوهر ... ان هذه القوة انما تتصور المعقولات

بذاتها لا بمشاركة الجسم فان معلوم ان كل ما ادرك شيئا بمشاركة الجسم فمهما تكرر عليه ذلك كان سببا لان ادرك الى افساده واضرار

الكلال عليه ... لا له ولعرضها ... لما اعتراها من المشقة في استعمال القوى اياها ولذلك تضعف القوة المختص بها اذا

نظرت الى صوت الشمس والقوة السامعة اذا ذكر وصول الاصوات القوية البهائم هذه القوة المختصة للمعقولات كلما

ادركت المعقولات السابقة صارت على فعلها اقوى فاذن ليس حاجتها الى الآلة حاجة في ادراكها فهي ادل على الا ... ورد

... ... جوهر فهذه القوة جوهر وذلك ما اردنا ان نبين **ومن البراهين** التي تدل على هذا المطلوب ما اذا ...

... حلول الصورة في الجسم انفعال منه وقبول والامتناع كون الشيء الواحد فاعلا ومنفعلا سمع لنا ان الجسم لا علة له ... فلا خاصا الكلي

بذاته صورة معقولة وبل ... اخرى ... الانسان ... عن صورة معقولة الى اخرى وذلك لانه ... واول ولا ايضا ما لمشاركة ...

او فعلا للقوة الناطقة او فعلا مشتركا بينهما وذلك ... العقول ... اضافة الى الجسم بالتخصيص ... القوة ... هذه الصورة الى

الجسم لا ... القوة على ... صورة ما ... او علم ... الجسم مع القوة ... الى القوة ... في فعله الصادر عن

والموضوع لا ... الانفعال ... فذلك فاذن هذا الفعل خاص من ... الى القوة ... في هذه القوة جوهر

... بنفسه ... في قوام ذاته الى ... الانفراد ... قوام الذات ... هذا الفعل بالذات فاذن ... ما اثبتنه فاذن

... فاذن النفس الناطقة جوهر وذلك ما اردنا ان نبين **ومن البراهين** انه لا ... هذا الدعوى ما ... القوة

... الجسم ... والالات ... اذا ... الوقوف ... الدول والنقص وضعف ...

وذلك عند الانا ... النفس ... ولو كانت القوة الناطقة العاقلة ... لا ... الكمال ...